كتاب البر والصلة

بابُ

برِّ الوالدين

قَالَ اللهُ سُبْحانَهُ وَتَعالىٰ: ﴿وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْناً﴾ [العنكبوت:٨]، وَأَثْنَى اللهُ عَلى يَحْيَى صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ، فَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَبَرّاً بِوَالِدَيْهِ﴾ [مريم:١٤]، وَعَلَى عيْسَى ﷺ فَقالَ عزَّ وَجَلَّ: ﴿وَبَرّاً بِوَالِدَتِي﴾ [مريم:٣٢]، وَالبِرُّ: الصِّلَةُ، يُقَالُ: بَرِرْتُ وَالِدِي أَبَرُّهُ، وَبَرِرْتُ في يَمِيْنِي، وقَالَ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾؛ قَالَ مُجَاهِدٌ: وَأَمَرَ رَبُّكَ ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً﴾ [الإسراء:٢٢].

البرُّ: هو مراعاةُ الحقوق الواجبةِ على العَبْدِ والقيامُ بها على الوَجْهِ المأمورِ به. وقد صنَّف فيه بعضُ الأئمة، منهم الإمام أبو الفرج ابن الجوزي رحمه الله. فإنَّه حين رأى إعراضَ أَهْلِ زمانه عن برِّ الوالدين، وتتابُعَهم في قطيعة الأَرحام، والتفاتَهم بالكلية عن فعل المعروف، وكأنَّهُ في الشرع ليس بمعروف، قامَ بما يوجبه عليه الدِّين فألَّف كتابه النافع هٰذا. وهو «كتاب البر والصلة».

٣٢٥٦-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتى رَجُلٌ النَّبيَّ ﷺ، فَقَال أَنْبِئْنِي بِأَحَقِّ النَّاسِ مِنِّي بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ، قَالَ: «نَعَمْ وَاللهِ لَتُنَبَّأَنَّ» قَالَ: مَنْ؟

قَالَ: «أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ: «أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أَبُوْكَ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ نَبِّئْنِي عَنْ مَالِي كَيْفَ أَتَصَدَّقُ بِهِ ؟ قَالَ: «نَعَمْ وَاللهِ لَتُنَبَّأَنَّ، تَصَدَّقْ وأَنْتَ صَحِيْحٌ شَحِيْحٌ تَخْشَى الفَقْرَ، وَتَأْمُلُ الغِنَى، وَلَا تُمْهِلْ حَتَّى إذَا كَانَ نَفْسُكَ هاهُنَا -وَأَشَارَ شَرِيْكٌ إلَى حَلْقِهِ- قُلْتَ: مَالِي لِفُلَانٍ، وَلِفُلَانٍ، وَهُوَ لَهُمْ، وَإنْ كَرِهْتَ».

هٰذا حديثٌ متفقٌ على صحته، أخرجه البخاري (٥٩٧١)، ومسلم (٢٥٤٨)

قوله: «وأَشار شريك»: هو شريك بن عبد الله القاضي أحد رواة الحديث.

ورُوينا عن عبد الله بن مسعود قال: قلتُ: يا رسول الله أيُّ الأعمال أفضلُ ؟ قال: «الصلاةُ لميقاتها» قلت: ثم ماذا ؟ قال: «برُّ الوالدين» متفق عليه.

وقد نقل ابن مفلح في «الآداب الشرعية» ١/ ٤٦٠ عن السامري الحنبلي صاحب «المستوعب» قال: ومن الواجب بِرُّ الوالدين، وإنْ كانا فاسقَيْن، وطاعتُهما في غير معصية الله، فإن كان كافرَيْن فليصاحبهما في الدنيا معروفاً، ولا يُطعْهُما في كُفْرٍ، ولا في معصية الله.

وقد دلت الأحاديثُ على بِرِّ الأَقارب، وأَنَّ الأُمَّ أَحقُّهم بذٰلك، ثم بعدها الأب، ثم الأَقرب فالأَقرب. قال العلماء: وسببُ تقديم الأُمِّ كثرةُ تَعَبِها عليه، وشفقتها وخدمتها، ومعاناة المشقة في حمله وإرضاعه وتربيته، أفاده النووي في «شرح مسلم» ٨/ ٣٤٥.

٣٢٥٧-عن بَهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ أَبَرُّ ؟ قَالَ: «أُمَّكَ» قُلْتُ ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمَّكَ» قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمَّكَ ثُمَّ أَبَاكَ، ثُمَّ الأَقْرَبَ فَالأَقْرَبَ».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا أَمْ مَا نَذَرُ ؟ قَالَ: «احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِيْنُكَ» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهَ أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ القَوْمُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ؟ فَقَالَ: «إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا يَرَاهَا أَحَدٌ، فَلا يَرَاهَا» فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ خَالِياً ؟ قالَ: «فَاللهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ».

وسَمِعْتُ نَبِيَّ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ، فَيَضْحَكُ مِنْهُ القَوْمُ وَيْلٌ لَهُ، ثُمَّ وَيْلٌ».

وسَمِعْتُ نَبِيَّ الله ﷺ يَقُولُ: «لَا يَأْتِي رَجُلٌ مَوْلَاهُ، فَيَسْأَلُهُ مِنْ فَضْلٍ هُوَ عِنْدَهُ، فَيَمْنَعُهُ إِلَّا دُعِيَ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شُجَاعٌ يَتَلَمَّظُ فَضْلَهُ».

القطعة الأولى منه صحيحة لغيره، والثلاثة الأخيرة حسنة الإسناد. وأخرجه مقطعاً أحمد (٢٠٠٢٠) و(٢٠٠٢١) و(٢٠٠٢٨) و(٢٠٠٣٤)، وأبو داود (٢١٤٢) و(٤٠١٧) و(٤٩٩٠) و(٥١٣٩)، وابن ماجه (١٩٢٠)، والترمذي (١٨٩٧) و(٢٣١٥)، و(٢٧٦٩) و(٢٧٩٤)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٨٢، وفي «الكبرى» (١١١٢٦) و(١١٦٥٥). وللقطعة الأولى شواهد ذكرت في «مسند» أحمد (٢٠٠٢٨).

قال أبو عيسى: هٰذا حديث حسن. وبَهز بن حكيم هو ابن معاوية بن حَيْدَة القشيريُّ. ويَروي سفيانُ عن بهز بن حكيم هٰذا الحديثَ الأخير، وقال: «إلا دُعِيَ يوم القيامة فضله الذي مَنعَ شجاعاً أقرع» وأراد بالشجاع: الحيَّة. والتلمُّظُ: أن يَتتبَّعَ بلسانه بقيةَ الطعام بين أسنانه بعد الأكل.

٣٢٥٨-عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا يَرُدُّ القَدَرَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي العُمُرِ إِلَّا البِرُّ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُحْرَمُ الرِّزْقَ بِالذَّنْبِ يُصِيْبُهُ».

حسن لغيره دون قوله: «وإن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه». وأخرجه أحمد (٢٢٣٨٦)، وابن ماجه (٩٠) و(٤٠٢٢)، والنسائي في الرقائق من «السنن الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٢/١٣٣. وانظر تمام تخريجه وشواهده في «المسند».

قلتُ: ذكر أبو حاتم البستي أن دوام المرء على الدعاء يُطَيِّبُ له ورودَ القضاء، فكأنه ردَّهُ، والبِرُّ يطيِّبُ عيشَهُ، فكأنه زيدَ في عُمُرِه، والذنبُ يُكَدِّرُ عليه صفاءَ رزقهِ إذا فَكَّرَ في عاقبة أمره، فكأنه حُرِمَهُ.

٣٢٥٩-عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «دَخَلْتُ الجَنَّةَ، فَسَمِعْتُ فِيْهَا قِرَاءةً، فَقُلْتُ: مَنْ هٰذا ؟ قَالُوا: حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ، كَذٰلِكُمُ البِرُّ، كَذٰلِكُمُ البِرُّ» وكان أبرَّ الناسِ بأُمِّه.

حديث صحيح، أخرجه أحمد (٢٤٠٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٣٣). وتمام تخريجه في «المسند».

٣٢٦٠-عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَما ثَلاَثَةُ نَفَرٍ يَتَماشَوْنَ، أَخَذَهُمُ المَطَرُ، فَمَالُوا إِلَى غَارٍ في الجَبَلِ، فَانْحَطَّتْ عَلى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الجَبَلِ، فَأَطْبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انْظُرُوا أَعْمَالاً عَمِلْتُمُوهَا للهِ صَالِحَةً، فَادْعُوا اللهَ بِهَا لَعَلَّهُ يُفَرِّجُهَا، فَقَال أَحَدُهُم: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيْرَانِ، وَلِي صِبْيَةٌ صِغَارٌ، كُنْتُ أَرْعَى عَلَيْهِمْ، فَإِذَا رَجَعْتُ عَلَيْهِمْ، فَحَلَبْتُ، بَدَأْتُ بِوَالِدَيَّ أَسْقِيْهِمَا قَبْلَ وَلَدِي، وَإِنَّهُ قَدْ نَأَى بِيَ الشَّجَرُ، فَمَا أَتَيْتُ حَتَّى أَمْسَيْتُ، فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا، فَحَلَبْتُ كَما كُنْتُ أَحْلُبُ، فَجِئْتُ بِالحِلاَبِ، فَقُمْتُ عِنْدَ رُؤوسِهِمَا أَكْرَهُ أَنْ أُوْقِظَهُمَا، وَأَكْرَهُ أَنْ أَبْدَأَ بِالصِّبْيَةِ قَبْلَهُما، وَالصِّبْيَةُ يَتَضَاغَوْنَ عِنْدَ قَدَمِي، فَلَمْ يَزَلْ ذٰلِكَ دَأْبِي

وَدَأْبُهُمْ حَتَّى طَلَعَ الفَجْرُ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذٰلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرُجْ لَنَا فُرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ، فَفَرَّجَ اللهُ لَهُمْ حَتَّى يَرَوْنَ السَّماءَ. قَالَ الثَّانِي: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ أُحِبُّهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ، فَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا، فَأَبَتْ حَتَّى آتِيَهَا بِمِئَةِ دِيْنَارٍ، فَسَعَيْتُ حَتَّى جَمَعْتُ مِئَةَ دِيْنَارٍ، فَلَقِيْتُهَا بِهَا، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا، قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللهِ اتَّقِ اللهِ، وَلَا تَفْتَحِ الخَاتَمَ، فَقُمْتُ عَنْهَا، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذٰلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا، فَفَرَّجَ لَهُمْ فُرْجَةً. وَقَالَ الآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجِيْراً بِفَرْق أَرُزٍّ، فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ، قَالَ: أَعْطِنِي حَقِّي، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَقَّهُ، فَتَرَكَهُ وَرَغِبَ عَنْهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَزْرَعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقَراً وَرَاعِيَهَا فَجَاءَنِي، فَقَالَ: اتَّقِ اللهَ، وَلَا تَظْلِمْنِي، وَأَعْطِنِي حَقِّي، فَقُلْتُ: اذْهَبْ إِلَى ذٰلِكَ البَقَرِ وَرَاعِيْهَا، قَالَ: اتَّقِ اللهَ، وَلَا تَهْزَأْ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَهْزَأُ بِكَ، فَخُذْ ذٰلِكَ البَقَرَ وَرَاعِيَهَا، فَأَخَذَهُ، فَانْطَلَقَ بِهَا، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذٰلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرُجْ مَا بَقِيَ، فَفَرَّجَ اللهُ عَنْهُمْ».

هٰذا حديثٌ متفقٌ على صِحَّته، أخرجه البخاري (٢٢١٥)، ومسلم (٢٧٤٣).

قوله: «نأى بي الشجر»، أي: بَعُدَ المرعى، والرجوعُ عنه.

يتضاغَوْنَ، أي: يصوِّتون باكين.

وفي الحديثِ من الفقه والعلم والآداب: فضيلةُ بِرِّ الوالدين وفضل خدمتهما وإِيثارهما عمَّن سواهما من الأَولادِ والزوجة وغيرهم.

وفيه: فَضْلُ العفافِ والانكفافِ عن المحرمات لا سيما بعد القدرة عليها، وتركها لوجه الله تعالى.

وفيه: جوازُ الإجارة وفَضْلُ حُسْنِ العَهْدِ، وأَداءِ الأمانة، والسماحةِ في المعاملة.

وفيه إثباتُ كرامات الأَولياء كما هو مذهب أَهل السنة. أَفاده النووي في «شرح مسلم» ٩/ ٦٨.

٣٢٦١ و٣٢٦٢-عن عطاء بن السائب، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحمٰنِ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَّا بَرّاً بِوَالِدَيْهِ فَأَمَرَاهُ أَوْ أَمَرَهُ أَحَدُهُمَا أَنْ يَتَزَوَّج فَتَزَوَّجَ، فَوَقَعَ بَيْنَ أُمِّهِ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ شَرٌّ، وَوَافَقَهُ أَهْلُهُ، فَقَالَتْ لَهُ أُمُّهُ: طَلِّقْهَا قَال: فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ أَنْ يُطَلِّقَ امْرَأَتَهُ، وَاشْتَدَّ عَلَيْهِ أَنْ يَعُقَّ أُمَّهُ، قَالَ: فَرَحَلَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَقَصَّ عَلَيْهِ قِصَّتَهُ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ آمُرُكَ أَنْ تُطَلِّقَ امْرَأَتَكَ، وَلَا أَنْ تَعُقَّ أُمَّكَ، وَلٰكِنْ إِنْ شِئْتَ حَدَّثْتُكَ حَدِيْثاً سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ «الوَالِد أَوْسَطُ أَبْوَابِ الجَنَّةِ، فَحَافِظْ إِنْ شِئْتَ أَوْ ضَيِّعْ» قَالَ: فَأَنَا أُشْهِدُكُمْ أَنَّهَا طَالِقٌ. فَرَجَعَ وَقَدْ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ.

حديث حسن، أخرجه أحمد (٢١٧١٧)، وابن ماجه (٢٠٨٩)، والترمذي (١٩٠٠). وصححه ابن حبان (٤٢٥) وانظر تمام تخريجه في «المسند».

ومسألةُ طلاق المرأة بأمر الأبَوين أَو أَحَدِهما ممَّا يحتاج إِلى فَضْلِ نَظَرٍ وتحقيق، فقد نقل ٱبن مفلح في «الآداب الشرعية» ١/ ٤٧٥ أن رجلاً سأل الإِمام أَحمد فقال: إِنَّ أَبي يأمرني أَن أُطَلِّق امرأتي ؟ فقال: لا تُطَلِّقْها، قال: أَليس عمرُ أَمَرَ ٱبنه عبد الله أَن يُطَلِّقَ ٱمرأَته ؟ قال: حتى يكون أبوك مِثْلَ عمر رضي الله عنه. وهٰذا من تمام فِقه هٰذا الإِمام الجليل ووفورِ عَقْله،

والمعنى: لا تُطَلِّقْها بأَمْرِهِ حتى يصيرَ مِثْلَ عمر في تحرِّيه الحقَّ والعدلَ وعدم اتباع هواه في مِثل هٰذا الأَمْرِ. وانظر «فتاوى عز الدين بن عبد السلام»: ٣٠٨.

قال القشيريُّ: أوسط أبواب الجنة، أي: خير أبوابه، يُقال: فلان من أوسط قومه، أي: من خيارهم.

٣٢٦٣و٣٢٦٤-عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «رِضَا اللهِ في رِضَا الوَالِدِ، وَسَخَطُ اللهِ في سَخَطِ الوَالِدِ».

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢)، والترمذي (١٨٩٩) والحديث بإثره، وابن حبان (٤٢٩)، وفي إسناده عطاء العامري لم يوثقه غير ابن حبان، وقال ابن القطان: مجهول الحال، ما روى عنه غير ابنه يعلى. وقال الترمذي بإثر روايته: الموقوف أصح.

ورُوي عن أبي بكر بن حفص أن رجلاً قال: يا رسول الله إني أَصبتُ ذنباً عظيماً، فهل لي من توبة ؟ قال: «هل لك من أم؟» قال: لا، قال: «هل لك من خالةٍ؟» قال: نعم، قال: «فبرَّها». أخرجه الترمذي (١٩٠٥)، وصحّحه ابن حبان (٤٣٥) وهو كما قال. ورواه بعضهم عن أبي بكر بن حفص، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ولا يصح. وأبو بكر بن حفصٍ: هو ابن عمرَ بن سعد بن أبي وقاص. وقد صح عن البراءِ عن النبي ﷺ «الخالةُ بمنزلة الأمّ». أخرجه البخاري (٤٢٥١)، والترمذي (١٩٠٤) وغيرهما.

وقال مكحولٌ: برُّ الوالِدَيْن كفارةٌ للكبائر، ولا يزال الرجلُ قادراً على البرِّ ما دام في فصيلتِه مَنْ هُوَ أَكبرُ منهُ.

بابُ

صِلَةِ الوالِد المُشْرك

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْس لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا في الدُّنْيَا مَعْرُوفاً﴾ [لقمان: ١٥].

قال القرطبي في «التفسير» ١٤/ ٦٥: والآيةُ دليلٌ على صلَةِ الأبَوَيْن الكافِرَيْن بما أَمكن من المالِ إِنْ كانا فقيرين، وإِلانةِ القولِ والدعاءِ إلى الإِسلام برِفْق. واحتجّ بها الجَصَّاص في «أحكام القرآن» ٣/ ٣٥٢ على أَنَّه لا يستحقُّ القَوَد على أَبيه، وأَنه لا يُحَدُّ له إذا قذفه، ولا يُحبَسُ له بَدْينٍ عليه، وأَنَّ عليه نَفقَتَهما إذا احتاجا إليه؛ إِذْ كان جميعُ ذٰلك من الصحبة بالمعروف. قال: ولذٰلك قال أَصحابنا: إِنَّ الأَبَ لا يُحْبَسُ بدَيْنِ ٱبنه. ورُوي عن أَبي يوسف أنه يحبسه إِذا كان متمرِّداً.

٣٢٦٥-عن أسماءَ بِنْتِ أبي بَكْرٍ قَالَت: أَتَتْنِي أمِّي رَاغِبَةً في عَهْدِ قُرَيْشٍ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ أَصِلُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ».

هٰذا حديثٌ متَّفقٌ على صِحَّته، أَخرجه البخاري (٢٦٢٠)، ومسلم (١٠٠٣).

قولها: راغبةً، أي طامعة، طالبةً لبرّي تسألني شيئاً، وأصل الرغبةِ: الحِرْصُ على الشيء، وفي الحديث «الرُّغبُ شُؤم» معناه: الشرهُ والحِرْصُ على الدنيا، ورجلٌ رغيب الجوف: إذا كان أكولاً، وحَوضٌ رغيبٌ: كثير الأَخذِ للماء.

وفيه مُستَدَلٌ لمنْ رأى وجوب نفقة الأب الكافر، والأم الكافرة على الولد المسلم.

ويُروى أنها قالت: قَدِمَتْ أمي راغِمةً بالميم وهي روايةُ أبي داود (١٦٦٨)، أي: هاربةً من قومها. وقيل: معناه: كارهة إسلامي وهجرتي.

قال سلام بن مسكين: سألتُ الحسنَ، قلت: يا أبا سعيدٍ الرجل يأمر والديه بالمعروف، ويَنهاهما عن المنكر، قال: يأمرهما إنْ قَبِلاهُ، وإنْ كرِها، سَكتَ عنهما.

بابُ

تحريم العقوق

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِمَّا يَبْلُغَانَّ عِنْدَكَ الكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا فَلاَ تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ﴾ [الإسراء: ٣٣].

وهٰذه قراءة حمزة والكسائي.

يُرِيدُ: لاَ تَقُلْ لَهُمَا مَا يَكُونُ فِيهِ أَدْنَى تَبَرُّم. وَالأُفُّ وَالتُّفُّ: وَسَخُ الأَظْفَارِ، وَيُقَالُ لِكُلِّ مَا يُسْتَثْقَلُ وَيُضْجَرُ مِنْهُ: أُفٌّ لهُ. قَالَ مُجَاهِدٌ: لاَ تَقْذَرْهُمَا كَمَا كَانَا لاَ يَقْذَرَانِكَ. وقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤]، قَالَ عَطَاءٌ: لاَ يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَرْفَعَ يَدَيْكَ عَلى وَالِدَيْكَ، وَلاَ إِلَيْهِمَا تَعْظِيماً لَهُمَا، وَقَالَ عُرْوَةُ: لاَ تَمْتَنِعْ مِنْ شَيْءٍ أَحَبَّاهُ.

وقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ: الإِشرَاكُ بِاللهِ، وعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ».

أخرجه البخاري (٥٩٧٦)، ومسلم (٨٧) من حديث أنس بن مالك.

٣٢٦٦-عَنِ المُغِيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ، وَوَأْدَ البَنَاتِ، وَمَنْعَ وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيْلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ المَالِ».

هٰـذا حـديـثٌ متفـقٌ علـى صِحَّتِـه، أَخـرجـه البخـاري (١٤٧٧)، ومسلـم (١٧١٥).

وَأْدُ البنات: هو دفنهن أحياء، ومنه قوله عزّ وجلَّ: ﴿وإذا المَوْءُدَةُ سُئلت﴾ [التكوير:٨] سئل سعيد بن جبير عن إضاعة المال قال: أن ينفق الطيِّب في الخبيث. قوله: «مَنع وهات» يريد مَنَعَ الواجب عليه من الحقوق، وأخذ مالا يحلّ له من أموال الناس.

٣٢٦٧-عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «من أكبر الكَبَائِرِ أنْ يَسُبَّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ» قَالَ: وَكَيْفَ يَسُبُّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «يُسَابُّ الرَّجُلَ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ».

هٰذا حديثٌ متَّفقٌ على صِحَّته، أَخرجه البخاري (٥٩٧٣)، ومسلم (٩٠) وفيه: دليلٌ على أَنَّ شَتْم الوالدين من الكبائر.

هٰذا وقد عقد الإمام العز بن عبدالسلام فَصْلاً نَفيساً في كتابه النافع الفريد «قواعد الأَحكام في مصالح الأَنام» ص:٢٠ ذكر فيه ما تتميَّزُ به الصغائر من الكبائر، فقال: إذا أَرَدْتَ معرفة الفرق بين الصغائِر والكبائر فاعرض مفسدَةَ الذنبِ على مفاسد الكبائر المنصوص عليها، فإن نقصت عن أَقَلّ مفاسد الكبائِر فهي من الصغائر وإنْ ساوت أَدنى مفاسد الكبائر أو أَرْبَتْ عليها فهي من الكبائر. فمن شتم الربَّ أَو الرسول أو استهان بالرسلِ أَو كذَّب واحداً منهم، أَو ضَمَّخَ الكعبةَ بالعَذِرَةِ أَو أَلقى المصحفَ في القاذورات هٰذا من أَكبر الكبائر، ولم يصرِّح الشرعُ بأَنه كبيرة... وقد نصَّ الرسولُ عليه السلام على أَنَّ عقوقَ الوالدين من الكبائر. ولم أَقِف في عقوق الوالدَيْن ولا فيما يختصَّان به من الحقوقِ على ضابطٍ أَعتمدُ عليه، ولا يجبُ على الولدِ طاعتهما في كلِّ ما يأمران به ولا في كلِّ ما ينهيان عنه باتفاق العلماء، في كلام نافع مفيد.

٣٢٦٨-عَنِ أَبِي سَعِيْدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنَّانٌ، وَلَا عَاقٌّ، وَلَا مُدْمِنٌ».

وفي رواية: «ولا مُدْمِنُ خَمرٍ».

حديث حسن، أخرجه أَحمد (١١٢٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٢٠)، وانظر تمام تخريجه في «مسند أحمد» وشواهده عند الحديث (٦١٨٠) من «المسند».

بابُ

ثوابِ صلةِ الرَّحم وإثم مَنْ قطعها

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ﴾ [النساء:١]، أَيْ: اتَّقُوا الأَرْحَامَ أن تَقْطَعُوهَا. ومَنْ خَفَضَ أَرادَ تَسَألُونَ به وبالأرحامِ، وَهُوَ قَوْلُكَ: نَشَدْتُكَ بِاللهِ وَبِالرَّحِمِ.

٣٢٦٩-عن أَنَس بْن مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ في رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ في أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ».

هٰذا حديثٌ متفق على صحته، أَخرجه البخاري (٥٩٨٥)، ومسلم (٢٥٥٧).

قوله: «يُنْسَأُ له في أَثره» معناه: يُؤخَّرُ في أجله، يُقال: نَسأ الله في عمرك، وأنسأ عمرك، والأثر هاهنا: آخر العمر، وسمي الأجل أثراً لأنه يتبع العمر، وقوله سبحانه وتعالى: ﴿ونكتب ما قدموا وآثارهم﴾ [يس:١٢] أي: سنُّوا بعدهم من السنن، فعُمِل بها. وقد ذكر النووي في «شرح مسلم» ٨/٣٥٦: أَنَّ الزيادةَ في العمر هي بالبركةِ في عُمُرِ واصلِ الرحم، والتوفيق للطاعات وعمارةِ الأَوقات بما ينفعه في الآخرة، وصيانتها عن الضياع في غير ذٰلك.

٣٢٧٠-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو ضَمْرَةَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي الأَهْلِ، مَثْرَاةٌ فِي المَالِ، مَنْسَأَةٌ فِي الأَثَرِ».

إسناده حسن أَخرجه أحمد (٨٨٦٨)، والترمذي (١٩٧٩)، وتمام تخريجه وشواهده في «المسند».

٣٢٧١-عَنْ أَبِي هُرَيرة، أن رسُولَ الله ﷺ قَالَ: «خَلَقَ اللهُ الخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنهُ، قامَت الرَّحِمُ، فأَخَذَتْ بِحِقْوَيِ الرحمٰنِ، فَقَالَ: مَهْ، قَالَتْ: هٰذا مَقَامُ العَائِذِ بِكَ مِنَ القَطِيْعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَلا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ، قَالَتْ: بَلى يَا رَبِّ، قَالَ: فَذٰلِكِ لَكِ، ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَؤوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُم أَنْ تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢]».

هٰذا حديث متفق على صحته، أخرجه البخاري (٥٩٨٧) عن خالد بن مخلد، عن سليمان، وأخرجه مسلم (٢٥٥٤) عن قتيبة، عن حاتم بن إسماعيل، عن معاوية بن أبي مُزرِّدٍ قال: حدثني عمِّي أبو الحباب سعيد بن يسارٍ ولم يذكر: «فأَخَذتْ بحَقْوَي الرحمٰن». ورواه غيره عن قتيبة وقال: «فأخذتْ بحقوِ الرحمن». وقال: ثم قال رسول الله ﷺ: «اقرؤوا إنْ شئتم ﴿فهلْ عَسيتمْ إنْ توليتم﴾».

قيل في معنى التعلُّقِ بَحقْو الرحمٰن: إنه الاستجارةُ والاعتصامُ بالله سبحانه وتعالى، يُقال: عُذتُ بحقْو فلانٍ: إذا استجرتَ به. وقيل: الحقْوُ: الإزار، وإزارُه عزُّه، ولاذت الرحم بعزِّه من القطيعة. قال الإمام: كما جاء في الحديث في دعاء المشتكي: «أعوذُ بعزة الله وقُدْرَتِه من شرِّ ما أجد» أَخرجه مسلم (٢٢٠٢)، وأَبو داود (٣٨٩١).

٣٢٧٢-عن أبي سلمة أنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ عَوْفٍ عَادَ أَبَا الرَّدَّادِ قَالَ: يَعْني عَبْدَ الرَّحْمٰنِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِيْمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ جَلَّ جَلاَلُهُ: «أَنا اللهُ، وَأنا الرَّحْمٰنُ، وَهِيَ الرَّحِمُ، شَقَقْتُ لَهَا مِن اسْمِي، فَمَنْ وَصَلَهَا، وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا، بَتَتُّهُ».

حديث صحيح، أخرجه أحمد (١٦٨٠)، وأبو داود (١٦٩٤) و(١٦٩٥)، والترمذي (١٩٠٧). وأبو الردَّاد الليثي، أدْرك النبي ﷺ، وذكره ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ١٠٩.

قوله: «فمن وصلها وصلتُه، ومن قطعها بَتَتُّه» فسَّره ابن العربي في «عارضة الأحوذي» ٨/ ١٠١ فقال: يعني من راعى حقوقها راعيتُه حقَّه ووفَّيْتُه ثوابَه، ومن قصَّر بها قَصَّرْتُ به في ثوابه ومنزلته، «وَبَتَتُّه» معناه: قطعته قطعاً لا وُصْلَةَ له، وهٰذا وعيدٌ يكون في حالٍ دون حال، وفي وقتٍ دون وَقْتٍ وعلى هٰذا يُحمل قوله ﷺ: «لا يدخلُ الجنَّة قاطع» أخرجه البخاري (٥٩٨٤)، ومسلم (٢٥٥٦).

٣٢٧٣-عن عبد الرحمٰن بن عوف، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلاَثَةٌ تَحْتَ العَرْشِ يَوْمَ القِيَامَةِ: القُرْآنُ يُحَاجُّ العِبَادَ لَهُ ظَهْرٌ وَبَطْنٌ، وَالأَمَانَةُ، وَالرَّحِمُ تُنَادِي: أَلاَ مَنْ وَصَلَنِي، وَصَلَهُ اللهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي، قَطَعَهُ اللهُ».

أخرجه الحكيم الترمذي في «النوادر» ٢: ٣٩٠ وإسناده ضعيفٌ، وضعَّفه المناوي في «شرح الجامع الصغير» ١/ ٤٧٤، وانظر «الضعفاء» للعقيلي ٤/ ٥.

٣٢٧٤-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «الرَّحِمُ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمٰنِ، فَقَالَ اللهُ: مَنْ وَصَلَكِ، وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَكِ قَطَعْتُهُ».

هٰذا حديثٌ صحيحٌ، أخرجه البخاري (٥٩٨٨).

قوله: «شُجْنَةٌ من الرحمٰن» وهي بضمِّ الشين وكسرها، ومنه قولهم: شجرٌ متشجِّنٌ: إذا التفَّ بعضه ببعض، ويقال: الحديث ذو شُجون يُراد تمسك بعضه ببعضٍ، فقوله: «شُجْنةٌ» أي: قرابةٌ مشتبكةٌ كاشتباك العروق.

٣٢٧٥-عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الرَّحِمُ شُجْنَةٌ كَمَا يَنْبُتُ العُودُ في العُودِ، فَمَنْ وَصَلَهَا، وَصَلَهُ اللهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللهُ، وَتُبْعَثُ يَوْمَ القِيَامَةِ بِلِسَانٍ فَصِيحٍ ذَلْقٍ: اللَّهُمَّ فُلاَنٌ وَصَلَنِي، فَأَدْخِلْهُ الجَنَّةَ، وَتَقُولُ: إِنَّ فُلاَناً قَطَعَنِي، فَأَدْخِلْهُ النَّارَ».

في إسناده ٱبن لهيعة وهو سيّءُ الحفظ، وانظر «مسند» أحمد (٦٧٧٤).

وقد صحَّ عن عُروة عن عائشة قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «الرَّحم معَلقةٌ بالعرش تقول: مَنْ وَصلني وصَله الله، ومن قطعني قطعه الله» متفق عليه.

٣٢٧٦-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونَ، وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ، وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَئِنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ، لَكَأَنَّما تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ، وَلاَ تَزَالُ تَرَى مَعَكَ ظَهِيراً مِنَ اللهِ مَا زِلْتَ عَلى ذٰلِكَ».

هٰذا حديثٌ صحيحٌ أخرجه مسلم (٢٥٥٨).

قوله: تُسِفُّهُمُ المَلَّ، أي: تَسْفي في وجوههم المَلَّ من السَّفوف قال الأزهريُّ: أصل المَلَّةِ: التربَةُ المحماةُ تدفن فيها الخُبزةُ. وقال القُتَبيُّ: الملُّ الجمر، ويقال للرماد الحارِّ أيضاً: الملُّ، فالملَّةُ موضع الخبزة يقول: إذا لم يشكروك، فإن عطاءك إياهم حرام عليهم، ونار في بطونهم.

٣٢٧٧-عن جبير بن مُطْعِم قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُول: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَاطِعٌ».

هٰذا حديثٌ متفقٌ على صِحَّته، أخرجه البخاري (٥٩٨٤)، ومسلم (٢٥٥٦).

٣٢٧٨-عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَحْرَى أَنْ يُعَجِّلَ اللهُ لِصَاحِبِهِ العُقُوبَةَ في الدُّنْيا مَعَ مَا يُدَّخَرُ لَهُ في الآخِرَةِ مِنَ البَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ».

أخرجه أحمد (٢٠٣٧٤)، وأبو داود (٤٩٠٢)، وابن ماجه (٤٢١١)، والترمذي (٢٥١١) بسندٍ صحيح.

وسئل الحسن: ما بِرُّ الوالدين؟ قال: أن تبذل لهما ما ملكْت، وتطيعهما فيما أمراك ما لم يكن معصية، قيل: فما العقوق؟ قال: أن تهجرهما وتحرمهما، ثم قال: أما علمتَ أن نظرَك في وجوه والديك عبادة، فكيف بالبرِّ بهما. وقال عروةُ ابن الزبير: ما برَّ والدَهُ مَنْ سَدَّ الطرقَ إليه. وقال أبو هريرة لرجل وهو يعظه في بر أبيه: لا تمشِ أمامَ أبيك، ولا تجلس قَبْلَه، ولا تدعه باسمه.

وقال ابن مُحَيْريز: مَنْ مشى بين يدي أبيه، فقد عَقَّه إلا أن يُميطَ له الأذى عن الطريق، وإن كناه أو سماه باسمه، فقد عقه إلا أن يقول: يا أَبَهْ.

وقال طاووس: من السنة أن يُوقِّر أربعةً: العالم، وذو الشيبة، والسلطان، والوالد، وَمِنَ الجفاء أن يدعوَ الرجلُ والدَه باسمه.

٣٢٧٩-عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كُنَّا جُلُوساً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ في حَلَقَةٍ، فَقَالَ: إِنَّا لا نُحِلُّ لِرَجُلٍ أَمْسَى قَاطِعَ رَحِمٍ إِلَّا قَامَ عَنَّا» فَلَمْ يَقُمْ أَحَدٌ إِلَّا فَتىً كَانَ في أَقْصَى الحَلَقَةِ، فَأَتَى خالَتَهُ، فَقَالَتْ: مَا جَاءَ بِكَ؟ مَا هٰذا عَنْ أَمْرِكَ، فَأَخبَرَهَا بِما قَالَ النَّبِيُّ ﷺ،

ثُمَّ رَجَعَ فَجلسَ في مَجْلِسِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبيُّ ﷺ: «مَا لِي لَمْ أرَ أحَداً مِنَ الحَلَقَةِ غَيْرَكَ» فَأَخْبَرَهُ بِما قَالَ لِخَالَتِهِ، وَمَا قَالَتْ لَهُ، فَقَالَ: «اجْلِسْ فَقَدْ أَحْسَنْتَ، أَمَا إنَّهُ لَا تَنْزِلُ الرَّحْمَةُ عَلى قَوْمٍ فِيهِمْ قَاطِعُ رَحِمٍ».

رواه الطبراني في «الكبير» كما في «المجمع» ٨/ ١٥١ وفي سنده أبو إدام سليمان بن زيد المحاربي وهو ضعيف جداً، ورواه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٣) مختصراً وفيه أبو إدام أيضاً فالحديث ضعيف.

٣٢٨٠-عن عَمْرو بْن العَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ جِهَاراً غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ: «إنَّ آلَ أَبي -قَالَ عَمْرٌو في كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرَ بَيَاضٌ- لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ، إنَّما وَلِيِّيَ اللهُ، وَصَالِحُ المؤْمِنينَ».

زَادَ عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الوَاحِدِ عَنْ بَيَانٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِ سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ «وَلٰكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبُلُّهَا بِبِلَالِهَا».

هٰذا حديثٌ متَّفقٌ على صحته، أخرجه البخاري (٥٩٩٠)، ومسلم (٢١٥).

قوله: «قال عمرو» هو عمرو بن عباس شيخ البخاري فيه، ومحمد بن جعفر شيخ عمرو فيه، وقوله: «بياض» بالرفع، أي: وقع في كتاب محمد بن جعفر موضع أبيض يعني بلا كتابة.

قوله: «أبُلُّها بِبلالها» أي أصِلُها، يُقال: بَلَّ الرحِمَ: إذا وصَلها، وفي الحديث: «بُلّوا أرحامكم» أخرجه البزار كما في «كشف الأستار» (١٨٧٧) وضعَّفه الحافظ في «مختصر زوائد البزار» ٢/ ٢٤٤. أي صِلُوها ونَدُّوها، وهم يقولون للقطيعة: يُبْسٌ.

باب

ليس الواصلُ بالمكافِىء

٣٢٨١-عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرو قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلاَمُ: «إِنَّ الرَّحِمَ مُعَلَّقَةٌ بِالعَرْشِ، وَلَيْسَ الوَاصِلُ بالمُكَافِىء، وَلٰكِنِ الواصِلُ الَّذِي إِذَا انْقَطَعَتْ رَحِمُهُ، وَصَلَهَا».

هٰذا حديثٌ صحيحٌ أخرجه البخاري (٥٩٩١) عن محمد بن كثير، عن سفيان عن فِطْرٍ، وقال: «إذا قُطِعتْ رَحِمُه وصَلها» ولم يذكر: «إنَّ الرَّحِمَ معلَّقةٌ بالعرش».

و«المكافىء» هو الذي يُعْطي الآخرين مقدارَ ما أعطَوه. وفي الحديث الحثُّ على صلة الأرحام وأن يكون ذٰلك خالصاً لوجه الله تعالى من غير شائبة حظِّ النفس.

٣٢٨٢-عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: لَقِيْتُ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْماً، فَبَدَرْتُهُ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ أَوْ بَدَرَنِي، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَقَالَ: «يَا عُقْبَةُ أَلاَ أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ أَخْلاَقِ أَهْلِ الدُّنْيَا وَأَهْلِ الآخِرَةِ؟ تَصِلُ مَنْ قَطَعَكَ، وَتُعْطِي مَنْ حَرَمَكَ، وَتَعْفُو عَمَّنْ ظَلَمَكَ، أَلاَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُمَدَّ لَهُ في عُمُرِهِ، وَيُبْسَطَ في رِزْقِهِ، فَلْيَتَّقِ اللهَ، وَلْيَصِلْ ذَا رَحِمِه».

حديث حسن، أخرجه الحاكم ٤/١٦١-١٦٢. وأخرجه مختصراً أحمد (١٧٣٣٤) بإسناد حسن ولفظه: عن عقبة بن عامر، قال: لقيت رسول الله ﷺ، فقال لي: «يا عقبة بن عامر صل من قطعك، وأعط من حرمك، واعف عمن ظلمك». وبقية الحديث يشهد له حديث أنس المتقدم، برقم (٣٢٦٩).

باب

بر أم الرضاع

٣٢٨٣ـ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقْسِمُ لَحْماً بالجِعْرَانَةِ وَأَنَا غُلاَمٌ شَابٌّ، فَأَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ، فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، بَسَطَ لَهَا رِدَاءَهُ، فَقَعَدَتْ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: مَنْ هٰذِهِ؟ قَالُوا: أُمُّهُ الَّتِي أَرْضَعَتْهُ.

أخرجه أبو داود (٥١٤٤)، وابن حبان (٤٢٣٢)، والحاكم ٤/ ١٦٤ وصححه ووافقه الذهبي مع أن فيه جعفر بن ثوبان لم يرو عنه سوى اثنين، وعمَّه عمارة تفرد بالرواية عنه جعفر بن ثوبان، ولم يوثقهما غير ابن حبان.

٣٢٨٤-عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَبَرِّ البِرِّ صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ».

هٰذا حديث صحيح أخرجه مسلم (٢٥٥٢).

وروي عن عمرَ أنه قال: «مَنْ أحبَّ أنْ يَصِلَ أباه في قبره، فليَصِلْ إخوانَ أبيهِ بَعدهُ».

وقال عبد العزيز بن أبي روّاد: إذا كان الرجل بارّاً بأبويه في حياتهما، ثم لم يَفِ بعدَ موتهما بنذورهما، ولم يَقْضِ ديونهما، كُتب عند الله عاقاً، وإذا كان لم يبرهما في حياتهما، ثم أوفى بنذرهما، وقضى ديونهما، كتب عند الله بارّاً.

بابُ

رحمة الولد وتقبيله

٣٢٨٥-عن الزهريّ، حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمٰن أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَبَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسٌ، فَقَالَ الأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ الوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَداً، فَنَظَرَ إِلَيْه رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمْ لَا يُرْحَمْ».

هٰذا حديثٌ متَّفقٌ على صحته أخرجه البخاري (٥٩٩٧)، ومسلم (٢٣١٨).

٣٢٨٦-عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أُنَاسٌ مِنَ الأَعْرَابِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: يَا رَسُولَ اللهِ أَتُقَبِّلُونَ الصِّبْيَانَ؟ وَاللهِ مَا نُقَبِّلُهمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوَ أَمْلِكُ إِنْ كَانَ اللهُ نَزَعَ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحمَةَ».

هٰذا حديثٌ متَّفق على صحته أخرجه البخاري (٥٩٨٨)، ومسلم (٢٣١٧).

وفيه من الفقه: فضيلةُ رحمة العيال والأطفال وتقبيلهم.

٣٢٨٧-عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِصَبِيٍّ، فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّهُمْ مَبْخَلةٌ مَجْبَنَةٌ، وإِنَّهُمْ لَمِنْ رَيْحَانِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ».

في إسناده ابن لهيعة وهو سيىء الحفظ، لكن الحديث صحيح لغيره، فقد أخرج أحمد برقم (٢٧٣١٤)، والترمذي (١٩١١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٦١ من حديث ابن أبي سويد، عن عمر بن عبد العزيز قال: زعمت المرأة الصّالحة خولة بنت حكيم: أن رسول الله ﷺ خرج محتضناً أحد

ابني ابنته وهو يقول: «والله إنك لتجبنون وتبخلون، وإنكم لمن ريحان الله عز وجل» وٱبن أبي سويد مجهول، ولا يعرف لعمر بن عبدالعزيز سماع من خولة، وأخرج أحمد (١٧٥٦٢)، وابن ماجة (٣٦٦٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٦١ من حديث يعلى بن مرة أنه قال: جاء الحسن والحسين يسعيان إلى النبي ﷺ فضمهما إليه، وقال: «إن الولد مبخلة مجبنة» وسنده حسن في الشواهد، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٣/ ١٦٠: هٰذا إسناد صحيح، وصححه الحاكم ٣/ ١٦٤، وأقره الذهبي، وهو في «المصنف» (٢٠١٤٣).

قوله: «من رَيْحان الله» قيل: من رزق الله سبحانه وتعالى، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿والحَبُّ ذُو العصفِ والرّيحانِ﴾ [الرحمن: ١٢]. أراد الرزق، وهو الحَبُّ. قوله: «مَبْخلةٌ مَجْبَنةٌ» أراد أن الرجل إذا كثر ولدُه، بَخِلَ بمالِه إبقاءً عليهم، وجَبُنَ عن الحروب استبقاءً لنفسه. وفي الحديث عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ كان يدلَعُ لسانه للحسين بن عليٍّ، فإذا رأى الصبيُّ حُمرةَ لسانه، بهشَ إليه، وتناوله، أخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص: ٩٠ بسندٍ حسن. بَهشَ إليه: يقال للإنسان إذا نظر إلى الشيء، فأعجبه فأسرع إليه وتناوله: بَهَشَ إليه. وقال نافع: كان عبدالله بن عمر يلقى ابنه سالماً، فيقبِّلهُ ويقول: شيخٌ يُقبِّل شيخاً.

وقال ابن عمر: إنما سماهم الله أبراراً، لأنهم بَرُّوا الآباء والأبناء، كما أنَّ لوالدك عليك حقاً، كذلك لولدك عليك حقٌّ.

بابُ

رَحْمةِ الخَلْق

٣٢٨٨-عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ لَا يَرْحَمِ النَّاسَ لَا يَرْحَمْهُ اللهُ».

هٰذا حديثٌ متفق على صحته أخرجه البخاري (٦٠١٣)، ومسلم (٢٣١٩).

قال ٱبن بطَّال: فيه الحضُّ على استعمال الرحمة لجميع الخلقِ فيدخل المؤمن والكافر والبهائم المملوك منها وغير المملوك، فيدخل فيه الرحمةُ بالتعاهدِ بالإطعامِ والسَّقْيِ، والتخفيف في الحمل، وتَرْك التعدِّي بالضَّرْبِ.

٣٢٨٩-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا القَاسِمِ الصَّادِقَ المَصْدُوقَ يَقُولُ: «لَا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ، وَمَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الجَنَّةِ».

أَخرجه أحمد برقم (٨٠٠١)، والترمذي (١٩٢٤) وقال: هٰذا حديث حسنٌ. وأَخرجه أَبو داود (٤٩٤٢).

٣٢٩٠-عَنْ عَبْدِ اللهِ بن مسعود قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ارْحَمْ مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمْكَ مَنْ فِي السَّمَاءِ».

حديث صحيح أخرجه أبو يعلى (٥٠٦٣)، والطيالسي (٢٠٦٩) وفي سنده انقطاع وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو عند أحمد برقم (٦٤٩٤)، وأبي داود (٤٩٤١)، والترمذي (١٩٢٥) فيتقوى به.

باب

رحمةِ الصَّغير وإجلالِ الكبير

٣٢٩١-عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا، وَيَأْمُرْ بِالمَعْرُوفِ، وَيَنْهَ عَنِ المُنْكَرِ».

أخرجه أَحمد برقم (٢٣٢٩)، والبزار (١٩٥٥)، وصحَّحه ٱبن حبان (٤٥٨) وهو صحيحٌ لغيره. وتمام تخريجه في «المسند».

٣٢٩٢-عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَكْرَمَ شَابٌّ شَيْخاً مِنْ أَجْلِ سِنِّهِ إِلَّا قَيَّضَ اللهُ لَهُ عِنْدَ سِنِّهِ مَنْ يُكْرِمُهُ».

أَخرجه الترمذي (٢٠٢٣) وفي سنده ضعف لضعف يزيد بن بيان.

قوله: «إلا قيَّض الله له» أي سبب وقدَّر، ومنه قوله سبحانه وتعالى: ﴿وقيَّضْنا لهم قرناء﴾ [فصلت: ٢٥] أي: سبَّبْنا. قال أبو عيسى: هٰذا حديث غريبٌ لا يُعرَف إلا من حديث يزيد بن بيان.

وقال طاوُوسٌ: من السنَّة أن يُوقر أربعةٌ: العالم، وذو الشيبة، والسلطان، والوالد.

قال المصنف: إذا اجتمع قومٌ، فالأمير أولاهم بالتقديم، ثم العالم، ثم أكبرهم سناً، ولا ينبغي للعالم أن يتقدَّم أباه وأخاه الأكبر لما عليه من حق الوالد والأخ الأكبر.

قال حُميد بن زنجويه: ينبغي للمرء أن يُوَقِّرَ عمه، وإن كان أصغر منه، ولبنت الأخت أن توقر خالتها، وإن كانت أصغر منها، لأن العم أبٌ، والخالة أمّ.

وإذا كانت للرجل نسوةٌ، فأراد أن يَقْسِمَ بينهنَّ شيئاً، أو يُسلِّم عليهن، أو يأتي إليهن معروفاً، بدأ بأكبرهنَّ سنّاً، ثم التي تليها في السنِّ حتى تكون الصغرى آخرهن. قالت عائشة: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الظهر، دخل على نسائه واحدةً واحدةً، وكان أولهنَّ يبدأ بها أم سلمة، لأنها أكبرهن حتى تكون عائشة آخرهن، وإذا قسم بين جماعة من الصغار شيئاً، بدأ بأصغرهم سنّاً، ثم الثاني حتى يكون أكبرهم آخرهم وذٰلك لضعف الصغير، وقلة صبره، وسرعة بكائه، والكبير يُوقر لفضل سنه، والصغير يُرحم لصغره وضعفه.

وجاء في الحديث عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ «إنَّ من إجلال الله تعالى إكرامَ ذي الشَّيْبة المسلم، وحاملِ القرآن غير الغالي فيه، ولا الجافي عنه،

وإكرامَ ذي السلطان المُقْسط» أَخرجه أبو داود (٤٨٤٣) وحسَّنه الذهبي والنووي وغيرهما. قال الشعبيُّ: أمسك ابن عباسٍ بركاب زيد بن ثابتٍ، وقال: هٰكذا يُفعل بالعلماء.

بابُ

ثوابِ كافل اليتيم

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ﴾. [البقرة: ٢٢٠]، وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿فَذَٰلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ﴾ [الماعون: ٢]، أَي: يَدْفَعُهُ بِعُنْفٍ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يُدَعُّونَ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ دَعًّا﴾ [الطور: ١٣].

٣٢٩٣-عَنْ سَهْلٍ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ في الجَنَّةِ هٰكذا» وأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالوُسطى، وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئاً.

هٰذا حديثٌ متفق على صحته أَخرجه البخاري (٦٠٠٥)، ومسلم (٢٩٨٣).

قوله: «كافل اليتيم» هو القائمُ بأُموره من نفقةٍ وكسوةٍ وتأديبٍ وتربية وغير ذٰلك. وهٰذه الفضيلةُ تحصلُ لمن كفِله من مالِ نَفْسِه، أَو من مالِ اليتيم بولايةٍ شرعية. قال ٱبن بطَّال فيما نقله الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٤٥١: حقٌّ على مَنْ سمع هٰذا الحديثَ أَن يعملَ به ليكونَ رفيقَ النبي ﷺ في الجنة. ونقل عن شيخه البلقيني في «شرح الترمذي» قال: لعلَّ الحكمة في كون كافل اليتيم شُبِّهَتْ منزلته في الجنة بالقربِ من النبي لكون النبي شأنه أن يبعثَ إِلى قومٍ لا يعقلون دينهم فيكون كافلاً لهم ومعلماً ومرشداً، وكذٰلك كافل اليتيم يقوم بكفالةِ مَنْ لا يعقل أمر دينه بل ولا دنياه ويرشده ويعلمه ويحسن أَدبه، فظهرت مناسبة ذٰلك. اهـ.

٣٢٩٤-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ بَيْتٍ في المُسْلِمينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُحْسَنُ إِلَيْهِ، وَشَرُّ بَيْتٍ في المُسْلِمينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيْهِ» ثُمَّ قَالَ بِأُصْبُعَيْهِ: «أَنَا وَكَافِلُ اليَتِيمِ في الجَنَّةِ هٰكذا» وَهُوَ يُشِيرُ بِأُصْبُعَيْهِ.

أخرجه ابن ماجه (٣٦٧٩)، وضعَّفه البوصيري في «الزوائد» ٣/ ١٦٤ لأجل يحيى بن سليمان.

٣٢٩٥-عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ، لَمْ يَمْسَحْهُ إِلَّا للهِ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ تَمَسُّ عَلَيْهَا يَدُهُ حَسَنَاتٌ، وَمَنْ أَحْسَنَ إِلَى يَتِيمَةٍ أَوْ يَتِيمٍ عِنْدَهُ، كُنْتُ أَنَا وَهُوَ في الجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ» وَقَرَنَ بَيْنَ أُصْبُعَيْهِ.

صحيح لغيره دون الشطر الأول منه بقصة المسح على رأس اليتيم. وأخرجه أحمد برقم (٢٢١٥٣) وتمام تخريجه وشواهده في «المسند».

٣٢٩٦-عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ آوَى يَتِيماً إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ، أَوْجَبَ اللهُ لَهُ الجَنَّةَ البَتَّةَ، وَمَنْ عَالَ ثَلَاثَ بَنَاتٍ أَوْ مِثْلَهُنَّ مِنَ الأَخَوَاتِ، فَأَدَّبَهُنَّ وَرَحِمَهُنَّ حَتَّى يُغْنِيَهُنَّ اللهُ، أَوْجَبَ اللهُ لَهُ الجَنَّةَ» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله أو اثْنَتَيْنِ؟ قَالَ: «أَوِ اثْنَتَيْنِ» حَتَّى لَوْ قَالُوا: وَوَاحِدَةً، لَقَالَ وَاحِدَةً، «وَمَنْ أَذْهَبَ اللهُ بِكَرِيمَتَيْهِ وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا كَرِيمَتَاهُ؟ قَالَ: «عَيْنَاهُ».

في إسنادِهِ حُسين بن قيس أبو عليٍّ الرَّحبيُّ، لقبُهُ: حَنشٌ، ضعفه أهل الحديث. وله نسخةٌ يرويها عن عكرمة، عن ابن عباس أكثرها مقلوبة.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الأوسط» (٨٤٧٧).

بابُ

الساعي على الأرملة

٣٢٩٧-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «السَّاعِي عَلى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ كَالمُجَاهِدِ في سَبِيلِ اللهِ» وَأَحْسِبُهُ قَالَ: -يَشُكُّ القَعْنَبِيُّ- كَالقَائِمِ لاَ يَفْتُرُ، وَكَالصَّائِمِ لاَ يُفْطِرُ».

هٰذا حديثٌ متفقٌ على صحته أَخرجه البخاري (٦٠٠٧)، ومسلم (٢٩٨٢).

و«القَعْنبيُّ» هو عبد الله بن مسلمة راوي الحديث عن مالك، وصاحبُ الموطأ المشهور الذي قيل فيه إنَّه خير الموَطّآت عن مالك.

بابُ

تعاون المؤمنين وتراحمهم

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وتَعَاوَنُوا عَلى البِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢].

٣٢٩٨-عن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ المُؤْمِنِينَ في تَرَاحُمِهِمْ وَتَوادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الجَسَدِ إذَا اشْتَكَى عُضْوٌ مِنْهُ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الجَسَدِ بِالحُمَّى وَالسَّهَرِ».

هٰذا حديثٌ متفقٌ على صحته أَخرجه البخاري (٦٠١١)، ومسلم (٢٥٨٦).

وهٰذا حديثٌ صريحٌ في تعظيم حقوق المسلمين بعضِهم على بعض، وحثِّهم على التراحمِ والتعاون في غير إثمٍ ولا مكروه. وفيه جوازُ التشبيه وضربِ الأَمثال لتقريب المعاني إلى الأَفهام.

٣٢٩٩-عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «المُؤمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ إنِ اشْتَكَى رَأْسُهُ، تَدَاعَى سَائِرُ الجَسَدِ بِالحُمَّى وَالسَّهَرِ».

obeikandi.com

هٰذا حديث صحيح أخرجه مسلم (٢٥٨٦) (٦٦).

٣٣٠٠-عَنِ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «المُؤمِنُ لِلْمُؤمِنِ كَالبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضاً» ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ. وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ جَالِساً إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ يَسْأَلُ، وَطَالِبُ حَاجَةٍ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «اشْفَعُوا فَلْتُؤجروا، وَلْيَقْضِ اللهُ عَلى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ».

هٰذا حديثٌ متفقٌ على صحَّته أخرجه البخاري (٦٠٢٦)، ومسلم (٢٥٨٥).

بابُ

ثواب المتحابين في الله

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ في ظِلِّهِ قَالَ: «وَرَجُلاَنِ تَحَابَّا في اللهِ».

متفق عليه.

وَقَالَ أَبُو جُحَيْفَةَ: آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاء.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ: لَمَّا قَدِمْنَا المَدِيْنَةَ، آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْن الرَّبيعِ.

أخرجه البخاري (٣٧٨٠).

وَقَالَ أَنَسٌ: آخَىٰ بَيْنَ أَبِي عُبَيْدَةَ وَأَبِي طَلْحَةَ.

أخرجه مسلم (٢٥٢٨).

٣٣٠١-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَوْمَ القِيَامَةِ يَقُولُ: أَيْنَ المُتَحَابُّونَ بِجَلالِي، اليَوْمَ أُظِلُّهُمْ في ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي».

هٰذا حديث صحيح أخرجه مسلم (٢٥٦٦)، وقال ٱبن عبد البَرِّ في «التمهيد» ١٧/ ٤٢٩: ومعنى الحديث واضحٌ في فضل المتحابِّين في الله. ومعنى قوله فيه -والله أعلم-: أين المتحابون لجلالي؟ أين المتحابون إجلالاً لي، ومحبَّةً فيَّ، فمن إجلالِ الله تعالى إجلالُ أَولياءِ الله ومحبتهم.

٣٣٠٢-عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ، فَإِذَا فَتىً بَرَّاقُ الثَّنَايَا، وَإِذَا النَّاسُ مَعَهُ إِذَا اخْتَلَفُوا في شَيْءٍ، أَسْنَدُوهُ إِلَيْهِ، وَصَدَرُوا عَنْ رَأْيِهِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ، فَقِيلَ: هٰذا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَلَمَّا كَانَ الغَدُ، هَجَّرْتُ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي بِالتَّهْجِيرِ، وَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، قَالَ: فَانْتَظَرْتُهُ حَتَّى قَضَى صَلاَتَهُ، ثُمَّ جِئْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ قُلْتُ: وَاللهِ لأُحِبُّكَ للهِ، فَقَالَ: آللهَ ؟ فَقُلْتُ: آللهَ، فَقَالَ: آللهَ، فَقُلْتُ: آللهَ، وَأَخَذَ بِحَبْوَةِ رِدَائِي، فَجَبَذَنِي إِلَيْهِ، وَقَالَ: أَبْشِرْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَجَبَتْ مَحَبَّتِي للمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَالمُتَجالِسِينَ فِيَّ، وَالمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ، وَالمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ».

حديث صحيح أخرجه مالك في «الموطأ» ٤/ ٩٥٣-٩٥٤، وأحمد في «مسنده» برقم (٢٢٠٠٢).

٣٣٠٣-عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَت عَلَيْهِ هٰذِهِ الآيَةُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا لاَ تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]؛ قَالَ: فَنَحْنُ نَسْأَلُهُ إِذْ قَالَ: «إِنَّ للهِ عِبَاداً لَيْسُوا بِأَنْبِياءَ، وَلاَ شُهَدَاءَ يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ بِقُرْبِهِمْ وَمَقْعَدِهِمْ مِنَ اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ» قَالَ: وفي نَاحِيَةِ القَومِ أَعْرَابِيٌّ، فَجَثَا عَلى رُكْبَتَيْهِ، وَرَمى بِيَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: حَدِّثْنَا يَا رَسُولَ اللهِ عَنْهُمْ مَنْ هُمْ ؟

قَالَ: فَرَأَيْتُ في وَجْهِ النَّبيِّ ﷺ البِشْرَ، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «هُمْ عِبَادٌ مِنْ عِبَادِ اللهِ مِنْ بُلْدَانٍ شَتَّى، وَقَبَائِلَ شَتَّى مِنْ شُعُوبِ القَبَائِلِ لَمْ تَكُنْ بَيْنَهُمْ أَرْحَامٌ يَتَواصَلُونَ بِهَا، وَلَا دُنْيَا يَتَبَاذَلُونَ بِهَا، يَتَحَابُّونَ بِرُوحِ اللهِ، يَجْعَلُ اللهُ وُجُوهَهُمْ نُوراً، وَيَجْعَلُ لَهُمْ مَنَابِرَ مِنْ لُؤْلُؤٍ قُدَّامَ الرَّحْمٰنِ، يَفْزَعُ النَّاسُ، وَلَا يَفْزَعُونَ، وَيَخَافُ النَّاسُ وَلَا يَخَافُونَ».

ورواه عبد الله بن المبارك، عن عبد الحميد بن بَهرام، قال: حدثنا شهر بن حَوشب، قال: حدثني عبد الرحمٰن بن غنْم، عن أبي مالك الأشعري، عن النبي ﷺ. أخرجه أحمد برقم (٢٢٨٩٤)، وشَهر بن حَوْشَب مختلفٌ فيه، وله شاهدٌ بنحوه من حديث ٱبن عمر صحَّحه الحاكم ٤/ ١٧٠ وأقرَّه الذهبي، وآخر من حديث أبي هريرة عند ابن حبان.

٣٣٠٤-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ: أَنَّ رَجُلاً زَارَ أخاً لَهُ في قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللهُ لَهُ مَلَكاً عَلى مَدْرَجَتِه، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ، قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ: أَخاً لِي في هٰذِهِ القَرْيَةِ، قَالَ: فَهَلْ لَهُ عَلَيْكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا ؟ قَالَ: لَا إلّا أَنِّي أُحِبُّهُ في اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللهِ إلَيْكَ: إنَّ اللهَ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَ لَهُ».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم (٢٥٦٧).

قوله: «مَدْرَجته» أي: طريقه: سميت بذٰلك لأن الناسَ يدرجون عليها.

«تربُّها»: تقومُ بإصلاحِها وتنهض إليه بسبب ذٰلك وفي الحديث من الفقه: فَضْلُ المحبة في الله تعالى، وأنها سببٌ لحبِّ الله تعالى للعبد، وفيه: فضيلةُ زيارة الصالحين والأصحاب في الله.

وفيه: أَنَّ الآدميين قد يرون الملائكة. أفاده النووي في «شرح مسلم» ٨/ ٣٦٧.

٣٣٠٥-عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا تَحَابَّ رَجُلاَنِ في اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلاَّ كَانَ أَفْضَلُهُمَا أَشَدَّهُما حُبّاً لِصَاحِبِهِ».

ورواه مَعمر عن قتادة، عن رسول الله ﷺ. صحَّحه الحاكم ٤/ ١٧١، وابن حبان(٥٦٦).

٣٣٠٦-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَجِدَ طَعْمَ الإِيمانِ، فَلْيُحِبَّ المَرْءَ لاَ يُحِبُّهُ إِلاَّ للهِ».

إسناده حسن، أَخرجه أَحمد برقم (٧٩٦٧)، والبزار (٦٣-كشف الأستار) وإسحاق ابن راهويه (٢٥٣) وتمام تخريجه في «المسند».

٣٣٠٧-عَنِ ابْنِ عَبَاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَبِي ذَرٍّ: «يَا أبا ذَرٍّ أَيُّ عُرَى الإِيمَانِ أَوْثَقُ ؟» قَالَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «المُوَالاَةُ في اللهِ، وَالحُبُّ في اللهِ، وَالبُغْضُ في اللهِ».

إسناده ضعيف لضعف حَنَش بن قيس الرحبي، لكن الحديث حسن بشواهده، فقد أَخرجه أَحمد بنحوه برقم (٢١٣٠٣)، وأبو داود (٤٥٩٩) من حديث أبي ذَرٍّ مرفوعاً بلفظ «أفضل الأعمال: الحبُّ في الله، والبُغْضُ في الله» وهو حديث حسن بشواهده.

٣٣٠٨-عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ للهِ وَأَبْغَضَ للهِ، وَأَعْطَى للهِ، وَمَنَعَ للهِ، فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الإِيمَانَ، وَإِنَّ أَفْضَلَكُمْ أحسنُكُمْ أَخْلاَقاً، وَإِنَّ مِنَ الإِيمانِ حُسْنَ الخُلُقِ».

أَخرجه أبو داود (٤٦٨١) بسندٍ حسن. وله شاهدٌ قوي عند أحمد برقم (١٥٦٣٨) والترمذي (٢٥٢١) من حديث معاذ بن أنس.

بابُ

الحب في الله عز وجل

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِيْنَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَات سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمٰنُ وُدّاً﴾ [مريم:٩٦]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَيْ: مَحَبَّةً في قُلُوبِ الصَّالِحينَ.

٣٣٠٩-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ اللهُ العَبْدَ قَالَ لِجِبْرِيلَ: قَدْ أَحْبَبْتُ فُلاَناً فَأَحِبَّهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلامُ، ثُمَّ يُنادِي في أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللهَ قَدْ أَحَبَّ فُلاَناً، فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يَضَعُ لَهُ القَبُولَ في الأَرْضِ، وَإِذَا أَبْغَضَ العَبْدَ» قَالَ مَالِكٌ: لاَ أَحْسِبُهُ إِلاَّ قَالَ في البُغْضِ مِثْلَ ذٰلِكَ. وَفي رِوَايَةِ الدَّاوُودي: «ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ القَبُولُ».

هٰذا حديثٌ صحيحٌ أخرجه مسلم (٢٦٣٧) عن هارون بن سعيد الأيلي، عن ابن وهبٍ، عن مالك، وأخرجه عن زهير بن حرب، عن جرير، عن سهيل وذكر في البغض مثل ما ذكر في الحب. وأخرجه البخاري (٦٠٤٠) من طريق موسى بن عقبة، عن نافعٍ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في الحب، وقال: «وإذا أبغضَ عبداً دَعا جبريل، فيقول: إني أبغضُ فلاناً فأبْغِضْهُ، قال: فيبغضه جبريل عليه السلام: ثم ينادي في أهل السماء: إن الله يُبغِضُ فلاناً، فأبغِضوه، قال: فيبغضونه، ثم يوضع له البغضاء في الأرض».

وكتب أبو الدرداء إلى مسلمة بن مخلدٍ: سلام عليك أما بعد، فإن العبد إذا عمل بطاعة الله، أحبه الله، فإذا أحبه الله، حبَّبَهُ إلى عباده، وإن العبد إذا عمل بمعصية الله، أَبغضهُ اللهُ، فإذا أَبغضهُ، بَغَّضَهُ إلى عباده.

٣٣١٠-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَما تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَما تَنَاكَرَ مِنْهَا، اخْتَلَفَ».

هٰذا حديث صحيح، علَّقه البخاري (٣٣٣٦) من حديث عائشة، ووصله مسلم (٢٦٣٨) من حديث أَبي هريرة، وانظر «تغليق التعليق» ٤/ ٥-٧.

وقال عبد الله بن مسعود: الأرواحُ جنودٌ مجنَّدةٌ تلاقى، فتشامُّ كما تشامُّ الخيلُ، فما تعارَفَ مِنها ائتلفَ، وما تناكرَ مِنها اختلفَ.

وفي الحديث بيانُ أنَّ الأرواح خُلِقتْ قبلَ الأجسادِ، وأنها مخلوقةٌ على الائتلاف والاختلاف، كالجنود المجنَّدة إذا تقابلتْ وتواجهتْ، وذٰلك على ما جعلها الله عليه من السعادة والشقاوة، ثم الأجساد التي فيها الأرواح تلتقي في الدنيا، فتأتلفُ وتختلفُ على حسب ما جُعِلتْ عليه من التشاكل والتناكرِ في بَدء الخلق، فترى البرَّ الخيِّرَ يحبُّ مثله، والفاجرَ يَألفُ شكلهُ، وَينْفِرُ كلٌّ عن ضدِّه.

وفيه دليلٌ على أنَّ الأرواحَ ليست بأعراضٍ، وأنها قد كانت موجودة قبل الأجساد، وأنها تبقى بعد فناء الأجساد، كما أخبر النبي ﷺ عن الشهداء أن أرواحهم في جَوفِ طَيرٍ خُضْرٍ تَسْرَح من الجنة حيث شاءت. أَخرجه مسلم (١٨٨٧).

وقال ٱبن الجوزي: ويُستفاد من هٰذا الحديثِ أنَّ الإنسان إذا وَجَدَ من نَفْسِه نَفْرَةً ممَّن له فضيلةٌ أَو صلاح فينبغي أَن يبحث عن المقتضي لذٰلك ليسعى في إزالته حتى يتخلَّص من الوصف المذموم. نقله الحافظ في «الفتح» ٦/ ٤٢٦.

بابُ

زيارةِ الإخوان

٣٣١١-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلاَمُ قَالَ: «إِذَا عَادَ المُسْلِمُ أَخَاهُ أَوْ زَارَهُ، قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: طِبْتَ وَطَابَ ممْشَاكَ، وَتَبَوَّأْتَ في الجَنَّةِ مَنْزِلاً».

هٰذا حديث ضعيفُ الإسناد لضعف أبي سنان عيسى بن سنان القَسْملي. وأَخرجه أَحمد برقم (٨٣٢٥)، وٱبن المبارك في «الزهد» (٧٠٨)، وٱبن ماجه (١٤٤٣)، وٱبن حبان (٢٩٦١) وتمام تخريجه في «المسند».

قال البغوي: زيارةُ الإخوان مستحبةٌ وينظر الزائر في ذٰلك، فإن رأى أخاه يحبُّ زيارتَه، ويأنسُ به، أكثر زيارته، والجلوسَ عنده، وإن رآه مشتغلاً بعملٍ، أو رآه يحبُّ الخلوة، يقلُّ زيارته حتى لا يشغله عن عمله، وكذٰلك عائدُ المريض لا يُطيلُ الجلوسَ عنده إلا أن يكون المريض يستأنس به. قال الشعبيُّ: عيادة نوْكى القرَّاء أشدُّ على المريض من مرضه يجيئون في غير حينه، ويطيلون الجلوس. والنَّوْكى: الحَمْقى. واحتج محمد بن إسماعيل في المداومة على الزيارة بحديث عائشة قالت: لم أَعْقِلْ أَبَوَيَّ قطُّ إلا وهما يَدينانِ الدِّينَ، ولم يمرَّ علينا يومٌ إلا يأتينا فيه رسول الله ﷺ طَرَفي النهار بُكرةً وعشيةً» أخرجه البخاري (٢٢٩٧). وقال جرير ابن حازمٍ: كنا عند الحسن، فقال ابنه: خَفِّفوا عن الشيخ، فإنه لم يَطعَمْ وقد انتصف النهار، فانتهره الحسن، وقال: مَهْ فوالله إنْ كان الرجل من المسلمين ليزورُ أخاهُ، فيتحدثان ويذكُران رَبهما حتى تمنعه القائلة.

باب

يحب لأخيه ما يحب لنفسه

٣٣١٢-عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الخَيْرِ».

هٰذا حديثٌ متفقٌ على صحته أَخرجه البخاري (٣)، ومسلم (٤٥).

وأخبرنا أبو القاسم القشيريّ، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن ابن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونسُ بن حبيبٍ، حدثنا أبو داود الطيالسيّ، حدثنا همّامٌ بهٰذا الإسناد مثلَه، ولم يقل: «من الخير» أَخرجه الطيالسي ١/ ٢٤.

باب

المرءُ مع مَنْ أحب

٣٣١٣-عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ الرَّجُلُ يُحِبُّ قَوْماً وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ، قَالَ، النَّبِيُّ ﷺ: «المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ».

هٰذا حديث متفق على صحته أَخرجه البخاري (٦١٦٧)، ومسلم (٢٦٤٠).

٣٣١٤-عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ مَتَى السَّاعَةُ قَالَ: «وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا» فَلَمْ يَذْكُرْ كَثِيراً إِلَّا أَنَّه يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ قَالَ: «فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

هٰذا حديثٌ متفق على صحته أَخرجه البخاري (٦١٧١)، ومسلم (٢٦٣٩)، وأخرجاه من طرق عن أنس.

٣٣١٥-عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ فَقَالَ: «مَا أَعْدَدْتَ لَهَا» فَقَالَ: أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ لَهُ: «المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ».

قَالَ أَنَسٌ: فَمَا رَأَيْتُ المُسلِمِينَ فَرِحُوا بِشَيءٍ مِمَّا فَرِحُوا يَوْمَئِذٍ.

هٰذا حديث متفق على صحته أخرجه البخاري (٦١٦٧)، ومسلم (٢٦٣٩) (١٦٣).

قال الخطابيُّ: كان سؤالُ الرسول ﷺ عن وقت قيام الساعة على وجهين، أحدهما: على معنى التعنت والتكذيب بها، والآخر على سبيل التصديق بها والشفق منها، فلما امتحن الأعرابي، فوجده يسأل تصديقاً قال له: «أنتَ مع مَن أحببت» فألحقه بحسن النية من غير زيادة عملٍ بأصحاب الأعمال الصالحة.

٣٣١٦-عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَال يَا رَسُولَ اللهِ الرَّجُلُ يُحِبُّ القَوْمَ، وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ، فَقَالَ: «المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ».

هٰذا حديث متفق على صحته أخرجه البخاري (٦١٧٠)، ومسلم (٢٦٤١).

٣٣١٧-عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسولَ اللهِ مَتَى قِيامُ السَّاعَةِ؟ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الصَّلاَةِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلاَةَ، قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ قِيَامِ السَّاعَةِ؟» قَالَ الرَّجُلُ: أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَاللهِ مَا أَعْدَدْتُ لَهَا كَثِيرَ صَلاَةٍ وَلاَ صَوْمٍ، وَلٰكِنْ أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، فَقَال النَّبِيُّ ﷺ: «المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ، وَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ» قَالَ أَنَسٌ: فَمَا رَأَيْتُ المُسْلِمِينَ فَرِحُوا بِشَيْءٍ بَعْدَ الإِسْلاَمِ فَرَحَهُمْ بِهَا.

هٰذا حديث متفق على صحته أخرجاه من أوجهٍ عن أنسٍ. وانظر تخريجه في «صحيح ابن حبان» (٨).

٣٣١٨- عَنِ ابْنِ مَسْعودٍ قَالَ: ثَلاَثٌ أَحْلِفُ عَلَيْهِنَّ وَالرَّابِعَةُ لَوْ حَلَفْتُ عَلَيْهَا، لَبَرِرْتُ: لاَ يَجْعَلُ اللهُ مَنْ لَهُ سَهْمٌ في الإِسْلاَمِ كَمَنْ لاَ سَهْمَ لَهُ، وَلاَ يَتَوَلَّى اللهُ عَبْداً في الدُّنْيَا، فَوَلاَّهُ غَيْرَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَلاَ يُحِبُّ رَجُلٌ قَوْماً إِلاَّ جَاءَ مَعَهُمْ، وَالرَّابِعَةُ لَوْ حَلَفْتُ عَلَيْهَا، لَبَرِرْتُ: لا يَسْتُرُ اللهُ على عَبْدٍ في الدُّنْيَا إِلاَّ سَتَرَ عَلَيْهِ في الآخِرَةِ.

رجاله ثقات إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه عبدالله بن مسعود، وهو في «المصنف» (٢٠٣١٨)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» عن ابن مسعود، وفي «الصغير» و«الأوسط» من حديث علي مرفوعاً، ورواه أحمد من حديث عائشة مرفوعاً.

وقال علي رضي الله عنه: خالِطُوا الناس بألسنتِكم وأجسادكم، وزايلوهم بقلوبكم وأعمالكم، لامرىءٍ ما اكتسبَ وهو يومَ القيامة مع من أحبَّ.

بابُ

القصدِ في الحب والبغض

٣٣١٩- عن زيد بن أسلم عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لِي عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: يَا أَسْلَمُ لاَ يَكُنْ حُبُّكَ كَلَفاً، وَلاَ بُغْضُكَ تَلَفاً. قُلتُ: وكَيْفَ ذَاكَ؟ قالَ: إذا أَحْبَبْتَ فلا تَكْلَفْ كَمَا يَكْلَفُ الصَّبِيُّ بِالشَّيْءِ، يُحِبُّهُ، وَإِذَا أَبْغَضْتَ، فَلاَ تُبْغِضُ بُغْضاً تُحِبُّ أَنْ يَتْلَفَ صَاحِبُكَ وَيَهْلِكَ.

أَخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٢٦٩) والبخاري في «الأدب المفرد» (١٣٢٢) بإسنادٍ صحيح.

وقال الحسن: أَحِبُّوا هوناً، وأَبغضوا هوناً، فقد أفرط أقوام في حبِّ أقوامٍ، فهلكوا، وأفرط أقوام في بغض أقوامٍ فهلكوا.

قال علي رضي الله عنه: أَحْبِبْ حَبيبك هَوْناً ما عسى أن يكون بَغيضَكَ يوماً ما، وأَبْغِضْ بَغِيضَك هَوْناً ما عسى أن يكون حبيبَكَ يوماً ما. أَخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٣٢١)، ورفعه بعضهم عن علي وعن أبي هريرة، والصحيح أنه موقوف على علي رضي الله عنه.

بابُ

إعلام من يحبه

٣٣٢٠-عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَعِنْدَهُ نَاسٌ، فَقَالَ رَجُلٌ مِمَّنْ عِنْدَهُ: إِنِّي لأُحِبُّ هٰذا للهِ، فَقَال النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْلَمْتَهُ ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «قُمْ إِلَيْهِ فَأَعْلِمْهُ» فَقَامَ إِلَيْهِ فَأَعْلَمَهُ، فَقَالَ: أَحَبَّكَ الَّذي أَحْبَبْتَنِي لَهُ، ثُمَّ قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ، وَلَكَ مَا احْتَسَبْتَ».

حديث حسن. أَخرجه أحمد برقم (١٢٥١٤)، وأبو داود (٥١٢٥) وغيرهما.

وروي عن المقدام بن معدي كَرب، عن النبي ﷺ قال: «إذا أحبَّ الرجلُ أخاهُ، فليُخْبِرْهُ أنه يُحبه» أَخرجه أَحمد (١٧١٧١)، وأبو داود (٥١٢٤) بإسنادٍ صحيح. وعن أبي ذر عن النبي ﷺ مثله. أخرجه أحمد (٢١٢٩٤) وغيره بإسنادٍ صحيح.

ومعنى الإعلام: هو الحثُّ على التودُّد والتآلف، وذٰلك أنه إذا أخبره، استمالَ بذٰلك قلبَه، واجتلب به وُدَّهُ.

وفيه أنه إذا عَلِمَ أنه محبٌّ له، قَبِلَ نصحه فيما دَلَّهُ عليه مِن رشده، ولم يَرُدَّ قولَه فيما دعاه إليه من صلاحٍ خفِيَ عليه باطنه.

قال ابن عمر: ليس المعرفةُ أن تعرف الرجلَ بوجهه حتى تعرفَ اسمَه واسمَ أبيه، وإذا مات، شَهِدْتَ جنازته.

بابُ

الجليس الصالح والأمر بصحبة الصالحين

٣٣٢١-عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ جَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسُّوءِ كَحَامِلِ المِسْكِ وَنَافِخِ الكِيرِ، فَحَامِلُ المِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الكِيرِ إِمَّا أَنْ يُحَرِّقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحاً خَبِيثَةً».

هٰذا حديث متفق على صحته أخرجه البخاري (٥٥٣٤)، ومسلم (٢٦٢٨).
قوله: «يُحذيك» أي: يعطيك، يقال: أحذى يُحذي إحذاءً، والحذيا والحُذْيَةُ العطيةُ.

٣٣٢٢-عن سالم بن غيلان: أن الوليدَ بن قيسٍ التُّجيبي أخبره أنه سَمِعَ أبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ -قَالَ سَالِمٌ: أَوْ عَنْ أَبِي الهَيْثَمِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ- أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يقول: «لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِناً، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ».

هٰذا حديث حسن أخرجه أحمد برقم (١١٣٣٧)، وأبو داود (٤٨٣٢) وصحَّحه ٱبن حبان(٥٥٤).

قال أبو سليمان الخطابيُّ في «معالم السنن» ١٠٧/٤: هٰذا إنما جاء في طعام الدعوة دون طعام الحاجة، وذٰلك أن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿وَيُطْعِمونَ الطعامَ على حُبِّهِ مسكيناً ويتيماً وأسيراً﴾ [الإنسان:٨] ومعلوم أن أسراءهم كفارٌ غير مؤمنين، وإنما حَذَّرَ من صحبة من ليس بتقيٍّ، وزجر عن مخالطته، ومؤاكلته، لأن المُطاعمةَ توقِعُ الألفة، والمودة في القلوب.

٣٣٢٣-عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ المُؤْمِنِ وَمَثَلُ الإيمانِ، كَمَثَلِ الفَرَسِ في آخِيَّتِهِ يَجُولُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى آخِيَّتِهِ، وَإِنَّ المُؤْمِنَ يَسْهُو، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الإيمانِ، فَأَطْعِمُوا طَعَامَكُمُ الأَتْقِيَاءَ، وَأَوْلُوا مَعْرُوفَكُمُ المُؤْمِنِينَ».

أخرجه أحمد برقم (١١٥٢٦) وفي سنده مقال.

الآخِيَّةُ: عُوَيْدٌ يُعْرَضُ في الحائط تُشَدُّ إليه الدابة، والجميع: الأواخي والأخايا، وهي من الفعل فاعولة. قال الأزهريُّ: تقول العرب للحبل الذي يدفن مثنياً، وَيُبرَزُ طرفاهُ، وَيُجعلُ شِبْهَ حلقةٍ، وَتُشد إليه الدابة آخِيَّة.

٣٣٢٤-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «المَرْءُ عَلى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ».

ذا حديث جيد الإسناد أخرجه أبو داود (٤٨٣٣)، والترمذي (٢٣٧٩)، وأحمد برقم (٨٠٢٨) وفيه تمام تخريجه.

وقال عبد الله بن مسعود: أَبْصِر الناسَ بأخدانهم.

بابُ

حَقِّ الجار

٣٣٢٥-عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ».

هٰذا حديثٌ متفقٌ على صحته أخرجه البخاري (٦٠١٥)، ومسلم (٢٦٢٥).

٣٣٢٦-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ».

حديث صحيح، أخرجه أحمد برقم (١٠٦٧٥)، والبزار(١٨٩٨)، وصحّحه ابن حبان (٥١٢).

٣٣٢٧-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ».

هٰذا حديثٌ صحيح أخرجه مسلم (٤٦).

قوله: «بوائقه» يريد غوائِله وشَرَّه، يقال: أصابتهم بائقةٌ، أي: داهيةٌ.

وروي عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «خيرُ الأصحابِ عندَ اللهِ خَيرهمْ لصاحبه، وَخيرُ الجيران عندَ اللهِ خَيْرُهُمْ لجاره» أخرجه الترمذي (١٩٤٥) بإسنادٍ صحيح، وصححه ابن حبان (٥١٨).

٣٣٢٨-عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ إِذَا أَحْسَنْتُ أَو إِذَا أَسَأْتُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا سَمِعْتَ جِيْرَانَكَ يَقُولُونَ: قَدْ أَحْسَنْتَ، فَقَدْ أَحْسَنْتَ، وَإِذَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ: قَدْ أَسَأْتَ، فَقَدْ أَسَأْتَ».

حديث صحيح أخرجه أحمد برقم (٣٨٠٨)، وابن ماجه (٤٢٢٣)، وصحَّحه ابن حبان(٥٢٦).

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إذا حَمِد الرجلَ جارُهُ وذو قرابتهِ ورفيقُهُ، فلا تشكّوا في صلاحهِ.

بابُ

الرفـــق

قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ في الأَمْرِ كُلِّهِ».

هٰذا حديثٌ صحيح أَخرجه البخاري (٦٠٢٤)، ومسلم (٢١٦٥).

٣٣٢٩-عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ، أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، ومَنْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ، حُرِمَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيا والآخِرَةِ».

أَخرجه بنحوه أحمد برقم (٢٥٢٥٩) بإسنادٍ صحيح. وأخرجه من حديثِ أبي الدرداء الترمذي (٢٠١٤) وقال: هٰذا حديثٌ حسن صحيح. وهو كما قال، فإن حديث عائشة يشهد له.

٣٣٣٠-عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يَحِبُّ الرِّفْقَ، وَيُعْطِي عَلى الرِّفْقِ مَالاَ يُعْطِي عَلى العُنْفِ، وَمَا لاَ يُعْطِي عَلى مَا سِوَاهُ».

هٰذا حديث صحيح أَخرجه مسلم (٢٥٩٣).

٣٣٣١-عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرِّفْقَ لاَ يَكُونُ في شَيْءٍ إِلاَّ زَانَهُ، وَلاَ يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلاَّ شَانَهُ».

هٰذا حديث صحيح أخرجه مسلم (٢٥٩٤).

بابُ

حسنِ الخلق

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ خُلُقُهُ القُرْآنَ. وَقَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿خُذِ العَفْوَ﴾ [الأعراف: ٩٩]، أَيْ: خُذِ المَيْسُورَ مِنْ أَخْلاَقِ النَّاسِ، وَلاَ تَسْتَقْصِ عَلَيْهِمْ. وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ في قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿خُذِ العَفْوَ﴾، قَالَ: أُمِرَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ أَن يَأْخُذَ العَفْوَ مِنْ أَخْلاَقِ النَّاسِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعالَى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [فصلت: ٣٤]، قَالَ: الصَّبْرُ عِنْدَ الغَضَبِ، وَالعَفْوُ عِنْدَ الإِسَاءَةِ، فَإِذَا فَعَلُوا، عَصَمَهُمُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَخَضَعَ لَهُمْ عَدُوُّهُمْ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ. وَقَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعالَى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلى اللهِ﴾ [الشورى: ٤٠]، وَقِيلَ في قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا﴾ [الأعراف: ١٤٥]: هُوَ أَنَّ الانْتِصَارَ، وَإِنْ كَانَ جَائِزاً عَنْ الظَّالِمِ، فَالْعَفْوُ أَحْسَنُ.

٣٣٣٢-عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ البِرِّ وَالإِثمِ فَقَالَ: «البِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ، وَالإِثْمُ مَا حَاكَ في نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ».

هٰذا حديثٌ صحيحٌ أخرجه مسلم (٢٥٥٣)، وابن حبان (٣٩٧). وقد استوعب الحافظ ابن رجب الحنبلي شرح هٰذا الحديث في «جامع العلوم والحكم» ٢/ ٩٣.

قوله: «ما حاك في نفسك» أي: أثَّرَ فيها ورسخ وأخذ قلبك، يقال: الحائك الراسخ في قلبك الذي يَهمكَ. ويروى «الإثم ما حاك في نفسك» قال أبو عبيدٍ في

«غريبِ الحديث» ١/ ٤٤٠: يقال: حَكَّ في نفسي الشيءُ: إذا لم تكن مُنشرح الصدر به، وكان في قلبك منه شيءٌ. وفي حديث عبد الله «الإثم حَوَازُّ القلوب» يعني: ما حَزَّ في صَدرك وحاك، ولم يطمئنَّ عليه القلب، فاجتنِبْهُ، فإنه، الإثم. وقال ابن عمر لا يبلغ العبدُ حقيقةَ التقوى حتى يدَعَ ما حاك في الصدر.

٣٣٣٣-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَكْمَلَ المُؤمِنينَ إيمَاناً أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِكُمْ».

حديث صحيح أخرجه أحمد برقم (٧٤٠٢)، وأبو داود (٤٦٨٢)، والترمذي (١١٦٢).

٣٣٣٤-عَنْ أَبِي الدَّرْدَاء، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَثْقَلَ شَيْءٍ يُوضَعُ في مِيزَان المُؤْمِنينَ يَوْمَ القِيَامَةِ خُلُقٌ حَسَنٌ، وَإِنَّ اللهَ يُبْغِضُ الفَاحِشَ البَذِيَّ».

أخرجه الترمذي (٢٠٠٣) وقال: هٰذا حديثٌ حسن صحيح. مع أن فيه يعلى بن مملّك لم يوثقه غير ٱبن حبان. وأخرجه مختصراً أحمد برقم (٢٧٤٩٦)، وأبو داود (٤٧٩٩) بسندٍ صحيح.

والبذيُّ: الفاحشُ السيِّءُ القول. قال الشعبيُّ: إذا عظمت الحلقة، فإنما هي بِذاءٌ ونِجاءٌ، البِذاءُ: المباذأةُ، وهي المفاحشةُ، والنِّجاءُ: المناجاةُ.

٣٣٣٥-عن داود بن يزيد الأوْدِيِّ، سمعت أبي، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَصْحَابِهِ: «أَتَدْرُونَ مَا أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ أَكْثَرَ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ الأَجْوَفَانِ: الفَرْجُ وَالفَمُ. أَتَدْرُونَ مَا أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الجَنَّةَ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ أَكْثَرَ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الجَنَّةَ تَقْوَى اللهِ وَحُسْنُ الخُلُقِ»

أخرجه أحمد برقم (٧٩٠٧)، والترمذي (٢٠٠٤) وإسناده حسن، وصححه ابن حبان (٤٧٦).

٣٣٣٦-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الجَنَّةَ ؟ فَقَالَ: «تَقْوَى اللهِ وَحُسْنُ الخُلُقِ» قِيلَ: فَمَا أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ: قَالَ: «الأَجْوَفَانِ: الفمُ وَالفَرْجُ».

حسن كسابقه، وهو في سنن الترمذي (٢٠٠٤) وقال: حديث صحيح غريب.

٣٣٣٧-عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ السَّاهِرِ بِاللَّيْلِ، الظَّامِىءِ بِالْهَوَاجِرِ».

حديث حسن وله شاهد عند الخرائطي في «مكارم الأخلاق»: ٩ من حديث أبي هريرة بسندٍ حسن. ويشهد له حديثُ عائشة الآتي.

قوله: «بالهواجر» جمع هاجرة وهي منتصفُ النهار في القيظ خاصة.

٣٣٣٨-عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ المُؤْمِنَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ قَائِمِ اللَّيْلِ وَصَائِمِ النَّهَارِ».

حديث صحيح أخرجه أحمد برقم (٢٤٣٥٥)، وأبو داود (٤٧٩٨)، وصححه ابن حبان (٤٨٠) وما قبله يشهد له.

٣٣٣٩-عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الكَذِبَ، وَهُوَ بَاطِلٌ، بُنِيَ لَهُ فِي رَبَضِ الجَنَّةِ، وَمَنْ تَرَكَ المِرَاءَ، وَهُوَ مُحِقٌّ، بُنِيَ لَهُ فِي وَسَطِ الجَنَّةِ، وَمَنْ حَسُنَ خُلُقُهُ، بُنِيَ لَهُ فِي أَعْلاَهَا».

أخرجه الترمذي (١٩٩٣) وقال: هٰذا حديث حسنٌ لا يُعرف إلا من حديث سلمة ابن وَردان قلنا: وهو ضعيف، ولعله حسنه بحديث أبي أمامة الذي أخرجه أبو داود (٤٨٠٠) مرفوعاً: «أنا زعيمٌ بِبَيْتٍ في رَبَضِ الجنة لمن ترك المِراء وإن

كان محقاً، وبِبَيْتٍ في وسَط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً، وبِبَيْتٍ في أعلى الجنة لمَن حَسَّن خُلُقَه» وإسناده صحيح.

٣٣٤٠-عَنْ طَلْحَةَ بْنِ كَرِيْزٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ كَرِيمٌ يُحِبُّ الكَرَمَ، وَمَعَالِيَ الأَخْلاَقِ، وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا».

أخرجه عبد الرزاق (٢٠١٥٠) ورجاله ثقات، لكنه مرسل. طلحة بن كريز وهو طلحة بن عُبيد الله بن كريز الخزاعي تابعي ثقة من رجال مسلم.

وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق ص٣، والطبراني في «الكبير» (٥٩٢٨) من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس، عن الفضيل بن عياض عن محمد بن ثور الصنعاني، عن معمر، عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال: قال رسول الله ﷺ: «إن اللهَ يحب معالي الأخلاق، ويكره سفسافها» وهٰذا إسناد صحيح متصل رجاله كلهم ثقات، وصححه الحاكم ١/٤٨، وقال الحافظ العراقي: إسناده صحيح.

وسَفساف الأمور: مداقُّها وملائمُها، شبِّهتْ بما دَقَّ من سَفسافِ التراب، وهو ما تَهَبَّى منه، وَسْفسافُ الدقيق: ما ارتفع من غباره عند النَّخل، وسفساف الشِّعر: رَدِيئُهُ.

باب

طلاقةِ الوجه

٣٣٤١-عَنْ أَبِي جُرَيٍّ الهُجَيْمِيِّ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ، فَنُحِبُّ أَنْ تُعَلِّمَنَا عَمَلاً لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَنْفَعَنَا بِهِ، قَالَ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ شَيْئاً، وَلَوْ أَنْ تُفْرِغَ من دَلْوِكَ في إِنَاءِ المُسْتَسْقِي، وَأَنْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ، وَوَجْهُكَ إِلَيْهِ مُنْبَسِطٌ، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ

الإزَارِ، فَإِنَّهَا مِنَ الخُيَلاَءِ، وَلاَ يُحِبُّ اللهُ الخُيَلاَءَ، وَإِنْ سَبَّكَ رَجُلٌ بِمَا يَعْلَمُ مِنْكَ، فَلاَ تَسُبَّهُ بِمَا تَعْلَمُ مِنْهُ، فَيَكُونُ لَكَ أَجْرُ ذٰلِكَ، وَوَبَالُهُ عَلَيهِ».

أَخرجه أَحمد برقم (٢٠٦٣٣)، وأَبو داود (٤٠٨٤) بإسنادٍ صحيح.

وصحّ عن أبي ذرٍّ قال: قال لي النبي ﷺ: «لا تحقِرنَّ من المعروفِ شيئاً ولوْ أَنْ تلقى أَخاكَ بوجهٍ طَلقٍ» أخرجه مسلم (٢٦٢٦).

بابُ

حُسن المعاملة مع الناس

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ المُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٥]، أَيْ: لِيَكُنْ جَنَاحُكَ لَهُمْ لَيِّناً، كَمَا قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ﴾ الآيَةَ [الإسراء: ٢٤] وَقَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿خُذِ العَفْوَ﴾[الأعراف: ١٩٩]، قَالَ مُجَاهِدٌ: مِنْ أَخْلاَقِ النَّاسِ وَأَعْمَالِهِمْ بِغَيْرِ تَجَسُّسٍ. وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في صِفَةِ أَهْلِ الإيمانِ: ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى المُؤْمِنِيْنَ﴾ [المائدة: ٥٤] أَيْ: جَانِبُهُمْ لَيِّنٌ مَعَ المُؤْمِنِيْنَ، وَلَمْ يُرِدْ بِهِ الهَوَانَ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجلَّ: ﴿أَعِزَّةٍ عَلَى الكَافِرِينَ﴾، أي: جَانِبُهُمْ غَلِيظٌ عَلَيْهِمْ. وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظّاً غَلِيظَ القَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، أَيْ: تَفَرَّقُوا مِنْ حَوْلِكَ، وَالفَظُّ: الغَلِيظُ السيِّءُ الخُلُقِ، وَأَصْلُ الفَظِّ: مَاءُ الكَرِشِ يُعْتَصرُ، فَيُشْرَبُ عِنْدَ عَوَزِ المَاءِ، سُمِّيَ فَظّاً لِغِلَظِ مَشْرَبِهِ.

٣٣٤٢-عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يُحَرَّمُ عَلى النَّارِ، وَبِمَنْ تُحَرَّمُ النَّارُ عَلَيْهِ: عَلى كُلِّ هَيِّنٍ لَيِّنٍ قَرِيبٍ سَهْلٍ».

أخرجه الترمذي (٢٤٩٠)، وأحمد (٣٩٣٨)، وحسَّنه الترمذي، وصححه ابن حبان(٤٧٠).

ورُوِي عن مكحولٍ مرسلاً، قال رسول الله ﷺ: «المؤمنون هيِّنُون لَيِّنون كالجمل الأنِف، إنْ قِيدَ انقادَ، وإنْ أنيخَ على صخرةٍ، استناخَ» أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٨٧)، وله شاهد عند أحمد (١٧١٤٢)، وابن ماجه (٤٣) وغيرهما.

قوله: «هيِّنون ليِّنون» الأصل فيها التثقيل، فخفِّف. الأنِف: الذي قد عقرهُ الخطامُ أو البُرةُ، فلا يمتنع على قائده في شيء للوجع الذي به، وقيل: الجمل الأنِفُ: الذلول.

٣٣٤٣-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «المُؤْمِنُ غِرٌّ كَرِيمٌ، وَالفَاجِرٌ خَبٌّ لَئِيمٌ».

إسناده حسن، أخرجه أحمد برقم (٩١١٨)، والطحاوي في «شرح المشكل» ٨/ ١٥٠ وفيه تمام تخريجه.

والغِرُّ: هو الذي ينخدعُ لانقياده ولينه، وضدُّه الخَبُّ، يقول: إنَّ المؤمنَ المحمودَ مَنْ كان طبعُهُ وشيمتُه الغباوةَ، وقلة الفطنةِ للشرِّ، وترْكَ البحثِ عنه، ولا يكون ذٰلك منه جهلاً، ولكنه كرَمٌ وحُسنُ خُلقٍ. والفاجرُ: مَن كانت عادتهُ الدهاء، والبحث عن الشرِّ، ولا يكون ذٰلك عقلاً، ولكنه خُبثٌ ولؤمٌ.

وقال صعصعةُ بن صوحانَ لابن أخيه: خالص المؤمن، وخالق الفاجرَ، فإن الفاجرَ يَرْضى منك بالخلُق الحَسَن، وأما المؤمن فحقٌّ عليك أن تخالِطهُ. وانظر تفسير الطحاوي لهٰذا الحديث فإنه فائق نبيل.

بابُ
الحَــذَر

٣٣٤٤-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يُلْدَغُ المُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ».

هٰذا حديثٌ متفق على صحته أَخرجه البخاري (٦١٣٣)، ومسلم (٢٩٩٨).

ومعنى الحديث: أنَّ المؤمن الممدوحَ هو الكَيِّسُ الحازمُ الذي لا يُؤتى من ناحية الغفلة مرةً بعد أخرى، وهو لا يشعر. وقيل: أراد به الخِداعَ في أمر الآخرة دون أمر الدنيا، وهو بالرفع على معنى الخبر. ويروى بكسر الغين على معنى النهي: لا يُخْدَعَنَّ المؤمنُ، وليكنْ متيقِّظاً حَذِراً حتى لا يقعَ في مكروهٍ، وهو لا يشعرُ. وقال عمرُ رضي الله عنه: لا تَأمَنْ عَدُوَّكَ، واحذَرْ صَديقكَ إلا الأمينَ، والأمينَ إلا مَنْ خَشِيَ اللهَ عزَّ وجل.

بابٌ
لا يتناجى اثنان دون الثالث

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَاجَوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المجادلة: ٩].

٣٣٤٥-عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ».

هٰذا حديثٌ متفق على صحته أَخرجه البخاري (٦٢٨٨)، ومسلم (٢١٨٣).

٣٣٤٦-عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عِنْدَ دَارِ خَالِدِ بْنِ عُقْبَةَ الَّتِي بِالسُّوقِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يُنَاجِيَهُ، وَلَيْسَ

مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَحدٌ غَيْرِي وَغَيْرُ الرَّجُلِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يُنَاجِيَهُ، فَدَعَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رَجُلاً حَتَّى كُنَّا أَرْبَعَةً، فَقَالَ لِي ولِلرَّجُلِ الَّذِي دَعَا: اسْتَرْخِيَا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَتَنَاجَى اثْنانِ دُونَ وَاحِدٍ».

أخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٨٨ بإسنادٍ صحيح.

٣٣٤٧-عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَإِنَّ ذٰلِكَ يُحْزِنُهُ».

هٰذا حديث متفق على صحته أخرجه البخاري (٦٢٩٠)، ومسلم (٢١٨٤) واتفقا على إخراجه عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كنتم ثلاثةً، فلا يَتناجى اثنانِ دونَ الآخرِ حتى يَختلِطوا بالناسِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحْزِنَهُ» أخرجه البخاري (٦٢٩٠)، ومسلم (٢١٨٤).

قال أبو سليمان الخطابيُّ: إنما يُحزنُهُ ذٰلك لأحدِ مَعنيَين، أحدهما: أنه ربما يتوهم أنَّ نجواهما لتبييت رأي فيه، أو دسيسِ غائلةٍ له. والآخر: أنَّ ذٰلك من أجل الاختصاص بالكرامة، وهو يُحزنُ صاحبَه. وقال أبو عبيدِ بن حَرْبٍ: هٰذا في السفر، وفي الموضع الذي لا يأمنُ الرجلُ فيه صاحبَه على نفسه، فأما في الحضر، وبين ظهراني العمارة، فلا بأس به، والله أعلم.

قال المصنف: وقد صَحَّ عن عائشة: إنا كُنَّا أزواجَ النبي ﷺ عنده، فأقبلت فاطمة، فلما رآها، رَحَّبَ، ثمَّ سارَّها. أخرجه البخاري (٤٤٣٣) ففيه دليلٌ على أنَّ المسارَّةَ في الجمع، وحيثُ لا ريبةَ جائزةٌ، والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

بابُ

النصيحــةِ

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِذَا نَصَحُوا لله وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٩١] وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ إِخْبَاراً عَنْ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَأَنْصَحُ لَكُمْ﴾ [الأعراف: ٦٢]، وَعَنْ هُودٍ: ﴿وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾ [الأعراف: ٦٨] وَعَنْ صَالِحٍ وَشُعَيْبٍ: ﴿وَنَصَحْتُ لَكُمْ﴾ [الأعراف: ٧٩].

٣٣٤٨-عن زياد بن عِلاقة سَمِعَ جَريراً يَقُولُ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلى النُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ، وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ.

٣٣٤٩-عن زياد بن عِلاقة سَمِعَ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلى النُّصْحِ لِكِلِّ مُسْلِمٍ.

هٰذا حديث متفق على صحته أَخرجه البخاري (٢٧١٥)، ومسلم (٥٦).

٣٣٥٠-عن يحيى بن عبيد الله قال: سمعت أبي قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ مِرْآةُ لِأَخِيهِ، فَإِذَا رَأَى بِهِ شَيْئاً، فَلْيُمِطْهُ عَنْهُ».

إسناده ضعيف في سنده يحيى بن عبيد الله التميمي وهو متروك، أخرجه الترمذي (١٩٣٠) ويُغْني عنه حديث أبي هريرة مرفوعاً: «المؤمن مرآة المؤمن، والمؤمن أَخو المؤمن، يكفُّ عليه ضَيْعَتَهُ، ويحوطه من ورائه» أَخرجه البخاري في «الأَدب المفرد» (٢٣٩)، وأبو داود (٤٩١٨) وغيرهما بسندٍ صحيح.

٣٣٥١-عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ، الدِّيْنُ النَّصِيحَةُ، الدِّيْنُ النَّصِيحَةُ للهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِنَبِيِّهِ، وَلِأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ».

هٰذا حديث صحيح أخرجه مسلم (٥٥)، وابن حبان (٤٥٧٥) وغيرهما، وشرحه ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» ١/ ٢١٥.

قال أبو سليمان الخطابيّ في «معالم السنن» ٤/ ١١٧: النصيحةُ كلمة جامعةٌ يُعبَّرُ بها عن جملةٍ هي إرادة الخيرِ للمنصوح له، وليس يمكن أن يُعَبَّرَ عن هٰذا المعنى بكلمةٍ واحدةٍ تحصرها، وتجمع معناها غيرُها، كما قالوا في الفلاح: ليس في كلام العرب كلمةٌ أجمعَ لخير الدنيا والآخرة منه، ولذٰلك قالوا: أفلح الرجل: إذا فاز بالخير الدائم الذي لا انقطاعَ له، وأصل النصح في اللغة: الخلوصُ، يقال: نصحتُ العسلَ: إذا خلصتهُ من الشمع، ويقال: هو مأخوذٌ من: نصحَ الرجلُ ثوبهُ، أي: خاطه، شبَّهوا فِعلَ الناصح فيما يتحرَّاه من صلاحِ المنصوح له بفعل الخياطِ فيما يَسُدُّ من خَلل الثوب.

وقوله عليه السلام: «الدِّينُ النصيحةُ» يريدُ عماد أمر الدين إنما هو النصيحةُ، وبها ثباتُهُ، كقوله عليه السلام: «الأعمالُ بالنِّياتِ» أي: صحَّتُها وثباتها بالنِّيةِ.

فمعنى نصيحة الله سبحانه وتعالى: الإيمان به، وصحةُ الاعتقاد في وحدانيته، وترك الإلحاد في صفاته، وإخلاص النيَّةِ في عبادته، وبذل الطاعة فيما أمر به، ونهى عنه، وموالاةُ مَنْ أطاعه، ومعاداةُ مَنْ عصاهُ، والاعترافُ بنعمهِ، والشكرُ له عليها، وحقيقة هٰذه الإضافة راجعةٌ إلى العبد في نصيحة نفسه للهِ، واللهُ غني عن نصح كلِّ ناصحٍ.

أما النصيحة لكتاب الله، فالإيمان به، وبأنه كلام الله ووحيُه وتنزيله، لا يقدر على مثله أحدٌ من المخلوقين، وإقامةُ حروفه في التلاوة، والتصديقُ بوعده

ووعيده، والاعتبارُ بمواعظه، والتفكرُ في عجائبه، والعملُ بمحكمه، والتسليم لمتشابهه.

وأما النصيحةُ لرسوله ﷺ، فهي التصديقُ بنبُوَّتِه، وقبولُ ما جاء به، ودعا إليه، وبذلُ الطاعة له فيما أمر ونهى، والانقيادُ له فيما حكم وأمضى، وتركُ التقديم بين يديه، وإعظامُ حقِّه، وتعزيرُه وتوقيرُه ومؤازرتهُ ونصرتهُ وإحياء طريقته في بثِّ الدعوة، وإشاعةِ السنَّةِ، ونفي التهمةِ في جميع ما قالهُ ونطقَ به، كما قال جلَّ ذكره: ﴿فلا وَربِّكَ لا يؤمنون حَتى يُحكِّموكَ فيما شَجَرَ بينهم﴾ [النساء: ٦٥] وقال عزّ اسمه: ﴿وما يَنطِقُ عن الهوى﴾ [النجم: ٣].

وأما النصيحة لأئمة المسلمين، فالأئمة هم الولاة من الخلفاء الراشدين فمن بعدهم ممن يلي أمرَ هٰذه الأمة، ويقوم به، فمن نصيحتهم بذلُ الطاعة لهم في المعروف، والصلاةُ خلفهم، وجهادُ الكفار معهم، وأداءُ الصدقات إليهم، وتركُ الخروج عليهم بالسيف إذا ظهر منهم حيفٌ، أو سوءُ سيرةٍ، وتنبيهُهم عند الغفلة، وألا يُغرُّوا بالثناء الكاذب عليهم، وأن يُدعي بالصلاح لهم.

وقد يُتأوَّلُ ذٰلك أيضاً في الأئمة الذين همْ علماء الدين، فمن نصيحتهم قبولُ ما رووه إذا انفردوا، وتقليدُهم ومتابعتُهم على ما رووه إذا اجتمعوا.

وأما نصيحة المسلمين، فجِماعُها إرشادهم إلى مصالحهم من تعليم ما يجهلونه من أمر الدين، وأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر، والشفقةِ عليهم، وتوقيرِ كبيرهم، والترحمِ على صغيرهم، وتخوُّلِهم بالموعظة الحسنة، كما أرشد الله تعالى إليه في قوله سبحانه وتعالى: ﴿ادعُ إلى سَبيلِ رَبِّكَ بالحكمةِ والموعظةِ الحسنةِ وجادلهمْ بالتي هي أحسنُ﴾ [النمل: ١٢٥] قيل: إن المجادلة بالتي هي أحسن: ما كان نحو قوله عزّ وجلَّ حكايةً عن إبراهيم عليه السلام: ﴿يا أبتِ لِمَ تَعْبُدُ مالا يَسْمعُ وَلا يُبصرُ وَلا يُغني عَنْكَ شَيئاً﴾ [مريم: ٤٢] وقوله سبحانه وتعالى: ﴿هَل يَسمعونكمْ إذْ تَدْعونَ﴾ [الشعراء: ٧٢] فإن مثل هٰذه المجادلة

يُقيم الحجة، ولا يورث الوحشةَ، وهو معنى الدعاء إلى سبيل ربِّكَ بالحكمة والموعظة الحسنة. والله أعلم.

٣٣٥٢-عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللهُ: أَحَبُّ مَا تَعَبَّدَنِي بِهِ عَبْدِي إِلَيَّ النُّصْحُ لِي».

أخرجه أحمد برقم (٢٢١٩١) بإسنادٍ ضعيف لضعف علي بن يزيد الألهاني.

قال الحسن: لن تبلغ حقَّ نصيحتك لأخيك حتى تأمره بما يَعجِز عنه.

بابُ

نصرة الإخوان

٣٣٥٣-عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِماً أَوْ مَظْلُوماً» قِيْلَ: يَارَسُولَ اللهِ نَصَرْتُهُ مَظْلُوماً، فَكَيْفَ أَنْصُرُهُ ظَالِماً؟ قَالَ: «تَمْنَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ، فَذٰلِكَ نَصْرُكَ إِيَّاهُ».

هٰذا حديثٌ صحيح أخرجه البخاري (٢٤٤٤)، وابن حبان (٥١٦٧) وغيرهما.

٣٣٥٤-عَنْ جَابِرٍ قَالَ: اقْتَتَلَ غُلاَمَانِ: غُلاَمٌ مِنَ المُهَاجِرِيْنَ، وَغُلاَمٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَنَادَى المُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمهَاجِرِيْنَ، وَنَادَى الأَنْصَارِيُّ: يَا لَلأَنْصَارِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا هٰذَا ؟ أَدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ ؟» قَالُوا: لاَ يَا رَسُولَ اللهِ إِلاَّ أَنَّ غُلاَمَيْنِ اقْتَتَلا، فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الآخَرَ، فَقَالَ: «لاَ بَأْسَ فَلْيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِماً أَوْ مَظْلُوماً، إِنْ كَانَ ظَالِماً، فَلْيَنْهَهُ، فَإِنَّهُ لَهُ نُصْرَةٌ، وَإِنْ كَانَ مَظْلُوماً، فَلْيَنْصُرْهُ».

هٰذا حديثٌ صحيحٌ أخرجه مسلم (٢٥٨٤).

قوله: «فكسع» أي: ضَرَبَ دُبْرَهُ وعجيزتَه بيدٍ أَو رِجْلٍ أَو سيفٍ وغيرِه.

وفي الحديث من الفقه: تركُ بعضِ الأمور المختارة والصبر على بعضِ المفاسد خوفاً من أَن يترتَّب على ذٰلك مفسدة أعظم.

بابُ

الستــر

٣٣٥٥-عن سالم بن عبد الله بن عمر، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «المُسْلِمُ أَخو المُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَشْتِمُهُ، مَنْ كَانَ في حَاجَةِ أَخِيهِ، كَانَ اللهُ في حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِماً، سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ».

هٰذا حديثٌ متَّفقٌ على صحته أخرجه البخاري (٢٤٤٢) عن يحيى بن بُكير عن الليث، وقال: «لا يظلمُهُ ولا يُسلمُهُ»، وأخرجه مسلم (٢٥٨٠) عن قتيبة بن سعيدٍ.

٣٣٥٦-عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَرَى المُؤْمِنُ مِنْ أَخِيهِ عَوْرَةً، فَسَتَرَهَا عَلَيْهِ إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ».

إسناده ضعيف لضعف خالد بن إلياس العدوي. وأخرجه الطبراني في «الأَوسط» (١٤٨٠) وفي إسناده معلَّى بن عبد الرحمٰن متهم بالوضع.

٣٣٥٧-عن هَمَّام بن مُنبِّهٍ قَالَ: حدثنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «رَأَى عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَجُلاً يَسْرِقُ، فَقَالَ لَهُ: سَرَقْتَ؟ فَقَالَ: كَلاَّ وَالَّذِي لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ، فَقَالَ عِيسَى: آمَنْتُ بِاللهِ، وَكَذَّبْتُ عَيْنِيَّ».

هٰذا حديثٌ متفق على صحته أخرجه البخاري (٣٤٤٤). ومسلم (٢٣٦٨).

بابُ

النهي عن هجران الإخوان

٣٣٥٨-عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ، فَيُعْرِضُ هٰذا، وَيُعْرِضُ هٰذا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ».

هٰذا حديثٌ متفقٌ على صحته أخرجه البخاري (٦٠٧٧)، ومسلم (٢٥٦٠).

٣٣٥٩-عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَاناً، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ».

هٰذا حديثٌ متفق على صحته أخرجه البخاري (٦٠٧٦)، ومسلم (٢٥٥٩).

قوله: «لا تدابروا» معناه: التهاجرُ والتصارمُ مأخوذ من تولية الرجل دبره إذا رأى أخاه، وإعراضه عنه. وقال المؤرِّجُ: قوله: «لا تدابروا» معناه: آسُوا، ولا تستأثروا. وقال بعضهم: إنما قيل للمستأثر مستدبر، لأنه يُولّي عن أصحابه، إذا استأثر بشيء دونهم.

فأما النهي عن الهِجران أكثَر من ثلاثٍ، إنما جاء في هِجران الرجل أخاه لِعَتْبٍ ومَوْجِدةٍ، أو لنَبْوةٍ تكونُ منه، فرخص له في مدة الثلاث لقلتها، وحرَّم ما وراءها. فأما هجران الوالد الولد، والزوج الزوجة، ومن كان في معناهما، فلا يُضيِّق أكثر من ثلاثٍ، وقد هجر رسول الله ﷺ نساءه شهراً. هٰذا قول الخطابي في كتابه.

فأما هجران أهل العصيان، وأهل الريب في الدين، فشرعٌ إلى أن تزولَ الريبةُ عن حالهم، وتظهر توبتهم، قال كعب بن مالك حين تخلف عن غزوة تبوك:

ونهى النبي ﷺ عن كلامنا وذكر خمسين ليلة. أخرجه الشيخان، وجعل محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله الخمسين حداً لتبيُّن توبة العاصي. وقال عبد الله بن عمر: لا تُسلِّموا على شَرَبَةِ الخمر.

وقال أبو الدرداء: لن تَفْقَه كلَّ الفقه حتى تَمْقُتَ الناسَ في ذاتِ الله، ثم تُقْبِلَ على نفسك، فتكون لها أشدَّ مَقْتاً منك للناس.

بابُ

وعيد المتهاجرين والمتشاحنين

٣٣٦٠-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الجَنَّةِ يَوْمَ الاثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الخَمِيسِ، فَيَغْفِرُ اللهُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ، لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئاً إِلَّا رَجُلٌ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ، فَيُقَالُ: اتْرُكُوا، أَوِ ارْكُوا هٰذَيْنِ حَتَّى يَفِيئَا، أَنْظِرُوا هٰذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا».

هٰذا حديث صحيح أخرجه مسلم (٢٥٦٥) عن قتيبة بن سعيد عن مالك ورواه عن أبي الطاهر، عن ابن وهب، عن مالك، عن مسلم بن أبي مريم، عن أبي صالح وقال: «تعرَضُ أعمالُ الناسِ في كل جمعة مرَّتَيْنِ يوم الاثنين، ويوم الخميس».

والشحناءُ: العداوةُ، والمَشاحِنُ: المعادي. وقوله: «اركوا» أي: أخّروا، يُقال: رَكاهُ يَركُوهُ: إذا أخره. «حتى يفيئا» أي: حتى يرجعا إلى الصلح.

٣٣٦١-عن داود بن فراهيج قال سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الجَنَّةِ كُلَّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ، وَيُغفَرُ لِكُلِّ إِنْسَانٍ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئاً إِلَّا رَجُلٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ، فَيَقُولُ: اتْرُكُوا هٰذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا».

إسناده حسن. وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٧٠٣٧) من حديث أبي هريرة مرفوعاً «تُفتح أبوابُ السماءِ يومَ الاثنين والخميس، فيغفر الله لمن لا يُشركُ به شيئاً إلّا المتهاجرين».

٣٣٦٢-عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَئِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ المُصَلُّونَ، وَلٰكِنْ في التَّحْرِيش بينهم».

هٰذا حديث صحيح أخرجه مسلم (٢٨١٢).

والتحريش: إيقاع الخصومة والخشونة بينهم.

بابُ

النَّهْيِ عن تَتَبُّعِ عورات المسلمين

٣٣٦٣-عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ، وَلَمْ يُفْضِ الإِيمَانُ إِلَى قَلْبِهِ: لَا تَغْتَابُوا المُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَاتِ المُسلِمِينَ، تَتَبَّعَ اللهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَبَّعَ اللهُ عَوْرَتَهُ، فَيَفْضَحَهُ وَلَوْ في جَوْفِ رَحْلِهِ».

قَالَ: ونَظَرَ ابْنُ عُمَرَ يَوْماً إِلَى الكَعْبَةِ، فَقَالَ: مَا أَعْظَمَكِ، وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكِ، وَالمُؤْمِنُ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ حُرْمَةً مِنْكِ.

أَخرجه الترمذي (٢٠٣٣)، وابن حبان (٥٧٦٣) وسنده حسن.

ورُوي هٰذا الحديثُ عن أبي بَرْزَة: أَنَّ النبي ﷺ بلغه أن ناساً من المنافقين ينالون ناساً من المؤمنين، فرفع النبي ﷺ صوته، فقال: «يا معشر من آمن بلسانه، ولم يَخلصِ الإيمانُ إلى قلبِه لا تؤذوا المؤمنين، ولا تتبعوا عوراتهم» فذكر مثل معناه. أَخرجه أبو داود (٤٨٨٠) بسندٍ حسن في الشواهد. وله شاهد من حديث البراء عن أبي يعلى (١٦٧٥) وسنده حسن في الشواهد.

٣٣٦٤-عن سهل بن معاذ بن أنسٍ الجهني، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَمَى مُؤْمِناً مِنْ مُنَافِقٍ يَعِيبُهُ، بَعَثَ اللهُ مَلَكاً يَحْمِي لَحْمَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَمَنْ قَفَى مُسْلِماً بِشَيءٍ يُرِيدُ شَيْنَهُ بِهِ، حَبَسَهُ اللهُ عَلى جِسْرِ جَهَنَّمَ حَتّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ».

أَخرجه أَحمد برقم (١٥٦٤٩)، وأبو داود (٣٣٨٣) ورجاله ثقات غير إسماعيل بن يحيى المعافري لم يوثقه غير ٱبن حبان

ورُوي عن أبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ الأمير إذا ابتغى الرِّيبة في الناس أفسدَهُمْ» أَخرجه أَحمد (٢٣٨١٥)، وأبو داود (٤٨٨٩) بسندٍ حسن.

وعن معاويةَ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنك إذا اتَّبعْتَ عوراتِ الناسِ أفسدتهم» أَخرجه أبو داود (٤٨٨٨) بسندٍ حسن.

بابُ
الذَّبِّ عن المسلمين

٣٣٦٥-عَنْ أَبِي الدَّرْدَاء قَالَ: سَمِعْتُ رَسُول اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَرُدُّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ إلَّا كَانَ حَقّاً عَلى اللهِ أَنْ يَرُدَّ عَنْهُ نَارَ جَهَنَّمَ يَوْمَ القِيَامَةِ» ثُمَّ تَلاَ هٰذِهِ الآيَةَ ﴿وَكَانَ حَقّاً عَلَيْنَا نَصْرُ المُؤْمِنين﴾ [الروم: ٤٧].

إسناده ضعيف لضعف ليث بن أَبي سُليم، وشَهر بن حَوْشَب مختلفٌ فيه. وقد عزاه ٱبن كثير في «التفسير» ٣/ ٤٤٦ لابن أبي حاتم، وزاد السيوطي نسبته في «الدر المنثور» ٥/ ١٥٧٥ إلى الطبراني وٱبن مردوَيْه.

٣٣٦٦-عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ بْنِ السَّكَنِ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ ذَبَّ عَنْ لَحْمِ أَخِيهِ بالمَغِيبَةِ، كَانَ حَقّاً عَلى اللهِ أَنْ يُعْتِقَهُ مِنَ النَّارِ».

أَخرجه أَحمد برقم (٢٧٦٠٩)، وأبن أبي الدنيا في «الغيبة» (١٠٤) وفي إسناده شهر بن حَوْشَب مختلفٌ فيه، وحسَّنه الترمذي (١٩٣١) بلفظ «مَنْ ردَّ» وأخرجه بهٰذا اللفظ أبن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٣٩)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٩٥ وعزاه لأحمد والطبراني وقال: إسناد أَحمد حسن.

٣٣٦٧-عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ اغْتِيبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ المُسْلِمُ، وَهُوَ يَقْدِرُ عَلى نَصْرِهِ، فَنَصَرَهُ، نَصَرَهُ اللهُ في الدُّنْيا وَالآخِرَةِ».

إسناده ضعيف جداً لضعف أبان بن أبي عيَّاش متروك، وأَخرجه أبن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٤٢) وفي «الغيبة» (١٠٨)، وانظر «المطالب العالية» ٣/ ٢.

٣٣٦٨-عن يحيى بن سليم بن زيدٍ مَولى رسول الله ﷺ أنه سمع إسماعيل بن بشير مَولى بني مغالةَ يقول:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ وَأَبَا طَلْحَةَ بْنَ سَهْلٍ الأَنْصَارِيَيْنِ يَقُولاَنِ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنِ امْرِىءٍ يَخْذُلُ مُسْلِماً في مَوْطِنٍ يُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عِرْضِهِ، وَيُنْتَهَكُ فِيهِ مِنْ حُرْمَتِهِ إِلَّا خَذَلَهُ اللهُ في مَوْطِنٍ، يُحِبُّ فِيهِ نُصْرَتَهُ، وَمَا مِنِ امْرِىءٍ يَنْصُرُ مُسْلِماً في مَوْضِعٍ يُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عِرْضِهِ، وَيُنْتَهَكُ فِيهِ مِنْ حُرْمَتِهِ إِلَّا نَصَرَهُ اللهُ في مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نُصْرَتَهُ».

حديث ضعيف أَخرجه أحمد برقم (١٦٣٦٨)، وأبو داود (٤٨٨٣)، وأبن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٤١) وفي سنده يحيى بن سليم مجهول لم يوثقه غير أبن حبان.

قال طارقٌ: كان بين خالد بن الوليد وبين سعد بن أبي وقاصٍ كلامٌ، فتناول رجلٌ خالداً عند سعدٍ، فقال سعدٌ: إن الذي بيننا لم يبلغ ديننا.

بابُ

ما لا يجوز من الظن والنهي عن التحاسد والتجسس

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِّ إنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ الآية [الحجرات: ١٢].
وَقَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: ٥]
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلى مَا آتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٥٤]. وقَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَا اخْتَلَفُوا إلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ العِلْمُ بَغْياً بَيْنَهُمْ﴾ [الجاثية: ١٧]. وَالبَغْيُ: الحَسَدُ، وَسُمِّيَ الظُّلْمُ بَغْياً، لأنَّ الحَاسِدَ ظَالِمٌ، وَقَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إنَّما بَغْيُكُمْ عَلى أَنْفُسِكُمْ﴾ [يونس: ٢٣].

٣٣٦٩-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ، وَلا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إخْوَاناً».

أخرجه مالك ٢/ ٩٠٧-٩٠٨، والبخاري (٦٠٦٦)، ومسلم (٢٥٦٣).

٣٣٧٠-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ، وَقَالَ: «إيَّاكُمْ وَالظَّنَ» ذَكَرَهُ ثَلاثاً وَقَالَ: «وَلَا تَنَاجَشُوا» بَدَلَ قَوْلِهِ: «وَلَا تَجَسَّسُوا».

هٰذا حديث متفق على صحته أخرجه البخاري (٦٠٦٦) عن عبد الله بن يوسف، وأخرجه مسلم (٢٥٦٣) عن يحيى بن يحيى. كلاهما عن مالكٍ. وزاد «ولا تحسَّسوا ولا تجسَّسوا».

قوله: «إياكم والظنَّ» أراد به سوءَ الظنِّ وتحقيقَه دون مبادي الظنون التي لا تُملك، لأنه سبحانه وتعالى قال: ﴿إنَّ بَعض الظنِّ إثمٌ﴾ [الحجرات: ١٢] ولمْ يجعل كله إثماً.

وحكي عن سفيان الثوري أنه قال: الظنّ ظنَّان: ظنٌ إثمٌ، وظنٌ ليس بإثمٍ، فأما الذي هو إثمٌ، فالذي يظن ظنّاً، ويتكلّم به. والذي ليس بإثمٍ، فالذي يظنُّ، ولا يتكلم به.

قلتُ: فأما استعمالُ سوء الظنِّ إذا كان على وجه الحذَر وطلب السلامة من شرِّ الناس، فلا يأثم به الرجل، فإن النبي ﷺ قال لعمرو بن الفَغْواء الخزاعي: «التمِسْ صاحباً» وأراد أن يبعث بمالٍ إلى أبي سفيان يقسمُه في قريش بمكة بعد الفتح، فجاء إليه عمرو بن أميةَ الضَّمْري، وقال: «أنا لك صاحب» قال: فأخبرتُ رسول الله ﷺ، فقال: إذا هبطتَ بلاد قومه، فاحذرهُ فإنه قد قال القائلُ: «أخوكَ البكريُّ ولا تأمنْهُ» ضعيف أخرجه أحمد (٢٢٤٩٢)، وأبو داود (٤٨٦١) وذٰلك مَثلٌ شَهيرٌ للعرب في الحَذر.

وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: احتجزوا من الناس بسوء الظَّنِّ، ولا تثِقوا بكلِّ أحدٍ، فإنه أسلمُ لكم.

وقال سلمان: إني لأعُدُّ هُراقَ القِدْرِ على خادمي مخافةَ الظنِّ.

قال أبو خلدةَ: كنَّا نُؤمرُ بالختم على الخادم والكيل والعدد خشية أن يُصيب أحدنا إثماً في الظنِّ، أو يتعوَّدَ الخادم خُلُق سوءٍ.

وقال عبد الله بن مسعود: ما يزال الذي يُسرِّقُ يُسيءُ الظنَّ حتى يكون أعظمَ إثماً من السارقِ.

والتجسس بالجيم: البحثُ عن عيوب الناس، والتحسس بالحاء: طلب الخير، ومنه قوله سبحانه وتعالى: ﴿يا بَنِيَّ اذهبوا فتحسَّسوا من يوسفَ وأخيه﴾ [يوسف: ٨٧] فالتجسس في الشرِّ، وبالحاء في الخير.

قال المصنف رحمه الله: نَهى ﷺ عن تتبُّع أخبارِ الناس لِئلا يقعَ في حَسدِهِ إنْ كان خيراً، ولا يَظهرُ على عورته إنْ كان شرّاً. وقيل: التحسس بالحاء: أن يطلبه لنفسِه، والتجسس بالجيم: أن يطلبه لغيره، ومنه الجاسوس. وقيل: التجسسُ، بالجيم: البحث عن العوْراتِ، والتحسس: الاستماع لحديث القوم، وأصله من الحسِّ، لأنه يتتبعه بحسِّه، وقيل: هما سواء، وقرأ الحسن (ولا تحسَّسوا) بالحاء.

٣٣٧١-عن الزهري أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَطْلُعُ عَلَيْكُمُ الآنَ مِنْ هٰذا الفجِّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ» قَالَ: فَطَلَعَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ تَنْطِفُ لِحْيَتُهُ مِنْ وَضُوئِهِ قَدْ عَلَّقَ نَعْلَهُ في يَدِهِ الشِّمَالِ، فَسَلَّمَ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الغَدِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَ ذٰلِكَ، فَطَلَعَ ذٰلِكَ الرَّجُلُ مِثْلَ مَرَّتِهِ الأُولَى، فَلَمَّا كَانَ اليَوْمُ الثَّالِثُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَ مَقَالَتِهِ أَيْضاً، فَطَلَعَ ذٰلِكَ الرَّجُلُ عَلى مِثْلِ حَالِهِ الأُولَى، فَلَمَّا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ، تَبِعَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرو بْنِ العَاصِ قَالَ: إنِّي لَاحَيْتُ أَبِي، فَأَقْسَمْتُ أَلَّا أَدْخُلَ عَلَيْهِ ثَلَاثاً، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُؤْوِيَنِي إِلَيْكَ حَتَّى تَنْقَضِيَ الثَّلَاثَةُ، فَعَلْتَ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ أَنَسٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللهِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ بَاتَ مَعَهُ ثَلَاثَ لَيَالٍ قَالَ: فَلَمْ يَرَهُ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ شَيْئاً غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ، وَتَقَلَّبَ عَلى فِرَاشِهِ، ذَكَرَ اللهَ، وَكَبَّرَ حتَّى يَقُومَ لِصَلَاةِ الفَجْرِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَقُولُ إِلَّا خَيْراً. قَالَ: فَلَمَّا مَضَتِ الثَّلَاثُ لَيَالٍ، وَكِدْتُ أَحْتَقِرُ عَمَلَهُ، قُلْتُ: يَا عَبْدَ اللهِ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَ وَالِدِي غَضَبٌ، وَلَا هَجْرٌ، وَلٰكِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: «يَطْلُعُ عَلَيْكُمُ الآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ» فَطَلَعْتَ أَنْتَ الثَّلَاثَ مَرَّاتٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ آوِيَ إِلَيْكَ لأَنْظُرَ مَا عَمَلُكَ، فَلَمْ أَرَكَ تَعْمَلُ كَثِيرَ عَمَلٍ، فَمَا الَّذِي بَلَغَ بِكَ مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟

فَقَالَ: مَا هُوَ إِلَّا مَا رَأَيْتَ. قَالَ: فَانْصَرَفْتُ عَنْهُ، فَلَمَّا وَلَّيْتُ، دَعانِي، فَقالَ: مَا هُوَ إِلَّا مَا رَأَيْتَ غَيْرَ أَنِّي لَا أَجِدُ في نَفْسِي عَلى أَحَدٍ مِنَ المُسلِمِينَ غِشّاً، وَلَا أَحْسُدُهُ عَلى خَيْرٍ أَعْطَاهُ اللهُ إياهُ. فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: فَهٰذِهِ الَّتي بَلَغَتْ بِكَ، وَهِيَ الَّتي لَا تُطَاقُ.

أخرجه أحمد برقم (١٢٦٩٧) بإسنادٍ صحيح.

ورُوِي بإسنادٍ منقطعٍ عن رسول الله ﷺ: «ثلاثةٌ لا يُعجزُهنَّ ابن آدَم: الطِّيرةُ، وسوءُ الظنِّ، والحسدُ، فيُنْجيكَ من الطِّيرةِ ألا تعملَ بها، ويُنْجيكَ من سوءِ الظنِّ ألا تتكلم، ويُنجيك من الحسد ألا تبغيَ أخاكَ سوءاً» أخرجه عبد الزراق في «المصنف» (١٩٥٠٤).

٣٣٧٢-عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «في المُؤْمِنِ ثَلَاثُ خِصَالٍ لَيْسَ مِنْهَا خَصْلَةٌ، إِلَّا لَهُ مِنْهَا مَخْرَجٌ: الطِّيَرَةُ وَالحَسَدُ وَالظَّنُّ، فَمَخْرَجُهُ مِنَ الطِّيَرَةِ أَنْ لَا يَرُدَّهُ، وَمَخْرَجُهُ مِنَ الظَّنِّ أَلَّا يُحَقِّقَ، وَمَخْرَجُهُ مِنَ الحَسَدِ أَلَّا يَبْغِيَ».

في سنده محمد بن إسحاق، وهو مدلس وقد عنعن ثم هو مرسل، فإن علقمةَ ابن أبي علقمة تابعي مدني مولى عائشة مات سنة بضع وثلاثين ومئة.

بابُ

ما يجوز من الاغتباط في الخير

٣٣٧٣-عن سالم بن عبد الله، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا في اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ القُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا، فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ».

هٰذا حديثٌ متفق على صحته. أَخرجه البخاري (٧٥٢٩)، ومسلم (٨١٥) من حديث ابن عمر، وأخرجه البخاري (٧٣)، ومسلم (٨١٦) من حديث ابن مسعود.

قال الحافظ في «الفتح»: الحسد: تمني زوال النعمة عن المنعم عليه، وخصَّه بعضُهم بأن يتمنى ذٰلك لنفسه، والحقُّ أنه أعمُّ، وسببُه أن الطباع مجبولة على حبِّ الترفع على الجنس، فاذا رأى لِغيره ماليس له، أحبَّ أن يزولَ ذٰلك عنه له، ليرتفع عليه، أو مطلقاً ليساويه، وصاحبُه مذموم إذا عمل بمقتضى ذٰلك مِن تصميم أو قولٍ أو فعل، وينبغي لمن خطر له ذٰلك أن يكرهه كما يكره ما وضع في طبعه من حُبِّ المنهيَّات... وأما الحسدُ المذكورُ في الحديث، فهو الغبطة، وأطلق الحسدُ عليها مجازاً، وهي أن يتمنى أن يكونَ له مثلُ ما لغيره من غير أن يزول عنه، والحرص على هٰذا يسمى منافسة، فإن كان في الطاعة، فهو محمود، ومنه ﴿فليتنافس المتنافسون﴾ [المطففين: ٢٦] وإن كان في المعصية، فهو مذموم ومنه ولا تنافسوا وإن كان في الجائزات، فهو مباح.

بابُ

إصلاح ذات البين واباحة الكذب فيه

٣٣٧٤-عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ وَالصَّلَاةِ؟ قَالَ: قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «إِصْلَاحُ ذَاتِ البَيْنِ، وَفَسَادُ ذَاتِ البَيْنِ هِيَ الحَالِقَةُ».

أَخرجه أبو داود (٤٩١٩)، وصحَّحه الترمذي (٢٥١١)، وٱبن حبان (٥٠٩٢).

أراد بفسادِ ذات البين: العداوةَ والبغضاء. ومعنى الحالقة: أنها تحلق الدين، فقد رُوي عن النبي ﷺ قال: «دَبَّ إليكم داءُ الأمم قبلكُم الحسدُ والبغضاء هي

الحالقة، لا أقول تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين» أخرجه أحمد (١٤١٢) بسندٍ ضعيف، وفيه تمام تخريجه.

وروي عن سعيد المَقْبُريِّ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إياكم وسوءَ ذاتِ البَيْنِ، فإنها الحالقة» أخرجه الترمذي (٢٥١٠) بإسنادٍ حسن.

٣٣٧٥-عن حُميْد بن عبد الرحمٰن، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ عُقْبَةَ، وَكَانَتْ مِنَ المُهَاجِرَاتِ الأُوَلِ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ بِالكَذَّابِ مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ خَيْراً، أَوْ نَمى خَيْراً».

هٰذا حديثٌ متفقٌ على صِحَّتِه أخرجه البخاري (٢٦٩٢)، ومسلم (٢٦٠٥)، زاد مسلم: قال ابن شهاب: ولم أسمع يُرخَّصُ في شيءٍ مما يقولُ الناسُ كِذْبٌ إلا في ثلاثٍ: الحربُ، والإصلاحُ بين الناس، وحديثُ الرجل امرأتَهُ، وحديثُ المرأةِ زَوْجَها. وفي رواية: وقالت يعني أم كلثوم: ولم أسمعه يرخِّص في شيءٍ مما يقول الناسُ إلا في ثلاثٍ.

قوله: نمى خيراً. أي: أبلغَ ورَفعَ وكل شيء رفعتَهُ، فقد نميتَهُ، يُقال: نميْتُ الحديثَ: إذا بَلَّغْتَه على وجه الإصلاح، أَنميهِ، فإذا بَلَّغْتَهُ على وجه النميمةِ وإفساد ذاتِ البينِ، قُلتَ: نمَّيْتُهُ بتشديد الميم.

٣٣٧٦-عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَصْلُحُ الكَذِبُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: الرَّجُلُ يَكْذِبُ فِي الحَرْبِ، وَالحَرْبُ خُدْعَةٌ، وَالرَّجُلُ يَكْذِبُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمَا، وَالرَّجُلُ يَكْذِبُ لِلْمَرأَةِ لِيُرْضِيَهَا بِذٰلِكَ».

أخرجه الترمذي (١٩٤٠) وقال: هٰذا حديث حسنٌ. أي: بشواهده، وأخرجه أحمد (٢٧٥٧٠)، ويشهد له حديث أم كلثوم بنت عقبة، وهو عند مسلم (٢٦٠٥).

قال أبو سليمان الخطابي: هٰذه أمورٌ قد يضطرُّ الإنسان فيها إلى زيادة القول، ومجاوزة الصدق طلباً للسلامة ورفعاً للضرر، وقد رخص في بعض الأحوال في اليسير من الفساد، لما يؤمَّل فيه من الصلاح، فالكذب في الإصلاح بين اثنين: هو أن يَنْميَ مِن أحدهما إلى صاحبه خيراً، ويبلِّغه جميلاً، وإن لم يكن سمعه منه، يريد بذٰلك الإصلاح، والكذب في الحرب: هو أن يُظهر من نفسه قوةً، ويتحدث بما يُقوِّي أصحابه، ويكيدُ به عدوَّهُ، وقد رُوي عن النبي ﷺ أنه قال: «الحربُ خُدعةٌ» متفق عليه من حديث جابر. وأما كَذِبُ الرجلِ زوجته فهو أنْ يَعِدَها ويمنِّيها، ويُظهر لها من المحبةِ أكثرَ مما في نفسه، يستديمُ بذٰلك صُحْبَتَها، ويستصلح بها خُلقها، والله أعلم.

وقال سفيان بن عيينة: لو أنَّ رجلاً اعتذر إلى رجلٍ، فحرَّفَ الكلامَ وحسَّنه ليرضيه بذٰلك، لم يكن كاذباً يتأوَّل الحديث: «ليس بالكاذب مَن أصلحَ بين الناس» قال: فإصلاحه ما بينه وبين صاحبه أفضل من إصلاحه ما بين الناس.

وروي أن رجلاً قال في عهد عمر لامرأته: نشدتُكِ بالله هل تُحبيني ؟ فقالت: أما إذ نشدتني باللهِ، فلا، فخرج حتى أتى عمر، فأرسل إليها، فقال: أنتِ التي تقولين لزوجك: لا أحبُّك ؟ فقالت: يا أمير المؤمنين نشدني بالله، أفأكذِبُ؟ قال: نعمْ فاكذِبيهِ، ليس كل البيوت تُبْنى على الحبّ، ولكن الناس يتعاشرون بالإسلام والأحساب.

بابُ

التعزي بعزاء الجاهلية

٣٣٧٧-عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلاً قَالَ: يَالَ فُلاَنٍ، فَقَالَ لَهُ: اعْضَضْ بِهَنِ أَبِيكَ، وَلَمْ يُكْنِ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا المُنْذِرِ مَا كُنْتَ

فَحَّاشاً، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَعزَّى بِعَزَاء الجَاهِلِيَّةِ، فَأَعِضُّوهُ بِهَنِ أَبِيهِ وَلَا تَكْنُوا».

أخرجه أحمد (٢١٢٣٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٦٣) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٧٦) بإسنادٍ حسن.

قوله: «مَنْ تَعَزَّى بعزاء الجاهلية» أي: انتسبَ وانتمى كقولهم: يَا لفلان، ويَالبني فلان، يقال: عزَوتُ الرجُل وَعَزَيْتُهُ: إذا نَسبتَه، وكذلك كل شيء تنسبه إلى شيء. وقيل لِعطاءٍ في حديثٍ حدَّثه: إلى مَن تَعْزِيه ؟ أي: إلى من تُسْنِدُه.

ويروى في حديث آخر «مَن لم يتعزَّ بعزاء الله، فليس منَّا» وله وجهان: أحدهما: أن لا يتعزَّى بعزاء الجاهلية، ودعوى القبائل، ولكن يقول: يَا لَلْمسلمين، فهٰذا عزاءُ الإسلام، والوجه الآخر: أنَّ معنى التعزِّي في هٰذا الحديث التأسِّي والتصبُّر عند المصيبة، فيقول: إنَّا للهِ وإنَّا إليهِ راجعونَ، كما أمر الله عز وجل. وقوله: «بعزاء الله»، أي: بتعزية الله إياه، فأقيم الاسم مقام المصدر.

قوله: بِهَنِ أبيه، يعني: ذَكَرَهُ. قلت: يريد يقول له: اعضض بأَيْرِ أبيك، يجاهره بمثل هٰذا اللفظ الشنيع رَداً لما أتى به من الانتماء إلى قبيلته، والافتخار بهم. وكنيْتُ الرجل، وكنَوتُهُ لغتان.

بابُ

العصبية

٣٣٧٨-عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: «خَيْرُكُمُ المُدَافِعُ عَنْ عَشِيرَتِهِ مَا لَمْ يَأْثَمْ».

أَخرجه أبو داود (٥١٢٠)، والطبراني في «الأوسط» (٦٩٩٣) بإسنادٍ ضعيف لضعف أَيوب بن سويد أَحد رواته.

٣٣٧٩-عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ دَعَا إِلَى عَصَبِيَّةٍ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ قَاتَلَ عَلَى عَصَبِيَّةٍ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاتَ عَلى عَصَبِيَّةٍ».

أَخرجه أبو داود (٥١٢١) وفي إسناده محمد بن عبد الرحمٰن وهو ابن لبيبة لم يوثقه غير ابن حبان، وباقي رجاله ثقات، وفي الباب عن أبي هريرة أخرجه مسلم (١٨٤٨) بلفظ «منِ قاتل تحت راية عُمِّيَّةٍ يغضَبُ لِعَصَبَةٍ، أو يَدعو لعَصَبَةٍ، أو يَنْصُرُ عَصَبَةً، فقُتِلَ فقِتْلَةٌ جاهِلِيَّةٌ».

وروي عن واثلة بن الأسقع قال: قلتُ: يا رسول الله ما العصبية؟ قال: «أن تُعينَ قَومك على الظُّلم» أخرجه أبو داود (٥١١٩) بسندٍ فيه مجهولان.

بابُ
الافتخار بالنسب

٣٣٨٠-عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ يَوْمَ الفَتْحِ عَلى رَاحِلَتِهِ يَسْتَلِمُ الأَرْكَانَ بِمِحْجَنِه، فَلَمَّا خَرَجَ لَمْ يَجِدْهُ مُناخاً، فَنَزَلَ عَلى أَيْدِي الرِّجَالِ، ثُمَّ قَامَ، فَخَطَبَهُمْ، فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: «الحَمْدُ للهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الجَاهِلِيَّةِ وَتَكَبُّرَهَا بِآبائهَا، النَّاسُ رَجُلاَنِ: بَرٌّ كَرِيمٌ عَلى اللهِ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ هَيِّنٌ عَلى اللهِ، ثُمَّ تَلاَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ ثُمَّ قَالَ: أَقُولُ قَوْلِي هٰذَا، وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ لِي وَلَكُمْ».

هٰذا حديث في سنده موسى بن عبيدة وهو ضعيف، لكن تابعه عبد الله بن جعفر عند الترمذي (٣٢٧٠)، وعبد الله هٰذا يضعف. وأخرجه بنحوه الترمذي (٣٩٥٦) من حديث أبي هريرة، وحسَّنه مع أن في سنده موسى بن أبي علقمة الفروي وهو مجهول.

وروي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لينتهينَّ أقوامٌ يَفتخرون بآبائهم الذين ماتوا إنما همْ فحمٌ من جهنم، أو ليكونُنَّ أهون علىٰ اللهِ مِن الجُعَل الذي يُدَهْدِهُ الخرءَ بأنفه، إنَّ اللهَ قَد أذهبَ عنكم عُبِّيَّةَ الجاهلية إنما هو مؤمنٌ تقيٌّ، أو فاجرٌ شقيٌّ، الناس كلُّهم بنو آدم، وآدم من ترابٍ» أخرجه أبو داود (٥١١٦)، والترمذي (٣٩٥٥) بسندٍ حسن.

العُبِّيَّةُ: الكِبرُ، والنخوةُ، بضم العين وكسرها.

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إنا قومٌ أكرمنا الله بالإسلام، فمن يلتمس العزَّ بغير الإسلام، يُذلَّهُ اللهُ. أخرجه الحاكم ٢/ ٨٢ بإسنادٍ صحيح.

٣٣٨١-عَنْ سمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الحَسَبُ: المَالُ، وَالكَرَمُ: التَّقْوَى».

هٰذا حديث حسنٌ لشواهده، أخرجه أحمد (٢٠١٠٢)، والترمذي (٣٢٧١)، وابن ماجه (٤٢١٩). وتمام تخريجه وشواهده في «المسند».

قال وكيعٌ في قوله: «الحَسَبُ: المال» يريد أَنَّ الرجلَ إذا صار ذا مالٍ، عظَّمه الناس. وقال سفيان: إنما هو قولُ أهل المدينة إذا لم يجد الرجل نفقة امرأته، فُرِّق بينهما. وروي عن عمر أنه قال: حَسَبُ الرجلِ مالُه، وكرمُهُ دِينُهُ، وأصلُهُ عقلُهُ، ومُرُوءَتُهُ خُلُقُهُ.

٣٣٨٢-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَيُّ النَّاسِ أَكْرَمُ؟ قَالَ: «أَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاهُمْ» قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هٰذا نَسْأَلُكَ، قَالَ:

«فَأَكْرَمُ النَّاسِ يُوسُفُ نَبِيُّ اللهِ بْنُ نَبِيِّ اللهِ بْنِ خَلِيلِ اللهِ» قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هٰذا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَعَنْ مَعَادِنِ العَرَبِ تَسْأَلُونِي ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «فَخِيَارُكُمْ في الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ في الإِسْلاَمِ إِذَا فَقِهُوا».

هٰذا حديثٌ متفق على صحته أَخرجه البخاري (٣٣٨٣)، ومسلم (٢٣٧٨).

٣٣٨٣-عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الكَرِيمُ، ٱبْنُ الكَرِيمِ، ٱبْنِ الكَرِيمِ، ٱبْنِ الكَرِيمِ، يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ».

هٰذا حديث صحيح أَخرجه البخاري (٣٣٩٠).

فإن قيل: أَلَيسَ قد افتخر النبي ﷺ بجدِّه حيث قال: «أنا النبيُّ لا كَذِبَ أنا ابنُ عبد المطلب» متفق عليه. قيل: إنه لم يذهب بهٰذا القول مذهبَ الانتساب إلى شرف الآباء على سبيل الافتخار، ولكنه ذكَّرهم رؤيا كان رآها عبدُ المطلب له أيامَ حياته، فأخبرَ بها قريشاً، فعبَّروها على أنه سيكون له ولدٌ يسود الناسَ، ويَهْلِكُ أعداؤه على يديه، وكانت إحدى دلائِل نبوته، وكانتِ القصةُ فيها مشهورةً، فعرَّفهم شأنها، وخروجَ الأَمر على الصدق فيها، ليتقوَّى بها من انهزم من أصحابه، ويرجعوا واثقين بأن العاقبة له. والله أعلم.

وجواب آخر: أنَّ الافتخارَ والاعتزاء المنهيَّ ما كان في غير جهاد الكفار، وقد رخَّص النبي ﷺ في الخُيلاء في الحرب مع نهيه عنها في غيرها، وقد كان النبي ﷺ نُصِرَ بالرُّعب، فإذا أُخبِرَ باسمه، وقع الرُّعب في قلوبهم، فكان ذٰلك سبباً لنُفرتهم، كما روي أنَّ علياً لمَّا بارز مَرْحباً يوم خيبر قالك أنا الذي سمَّتْني أمي حَيْدَرة. أخرجه مسلم (١٨٠٧) قيل: كان السبب في أَنَّ مرحباً كان قد أُنذر أنَّ قاتله يُقال له: حَيدرٌ، وكان عليّ حين ولدته أمه سمَّته أسداً، وكان أبو

طالب غائباً وقت مولده، فلما بلغه خبره، سماه عليّاً، فَعَدَلَ عليّ عن اسمه المشهور إلى الآخر يُنذره أنه سيقتله، لأنه أسدٌ، والأسد يسمى حيدراً. والله أعلم.

وقد قيل في قصة ضِمام بن ثعلبة: إنه حين دخل المسجد، فقال: يا ابنَ عبد المطلب، فقال له ﷺ: «قد أجبتُك» أخرجه البخاري (٦٣) أنه إنما لم يستأنف له الجواب، لأنه كرِهَ نسبته إلى جدِّه الذي مضى في الكفر، وأحبَّ أن يدعوه باسم النبوة والرسالة التي خصَّه الله سبحانه وتعالى بها. والله أعلم.

وإكرامُ كريمِ القوم، وإنزالُ الناس منازلهم من السنَّة. وفي صفة النبي ﷺ أنه كان يُكرم كريمَ كلِّ قومٍ، ويُوليه عليهم. وأتى جرير بن عبد الله البَجَليُّ النبيَّ ﷺ ولم يجد مكاناً، فألقى النبيُّ ﷺ إليه رداءَه ليجلس عليه، وَقال: «إذا أتاكم كريم قوم، فأكرموه» أخرجه ابن ماجه (٣٧١٢) بسندٍ ضعيف.

وكانت عائشةُ في سفر فوضِع طعامُها، فجاء سائلٌ، فقالت: ناولوه قرصاً، ثم مرَّ رجلٌ على دابَّةٍ، فقالت: ادعوه إلى الطعام، فقيل لها فيه، فقالت: إن الله سبحانه وتعالى أنزلَ الناس منازلَ لا بد لنا أنْ نُنزلهم تلك المنازلَ، هٰذا المسكين يرضى بقرصٍ، وقبيحٌ بنا أن نعطيَ الغنيَّ ذا الهيئة قرصاً.

ذكر مسلم في مقدمة صحيحه ١/٦ بلا إسناد تعليقاً، فقال: ويذكر عن عائشة قالت: أمرنا رسول الله ﷺ أن ننزل الناس منازلهم، ووصله أبو داود(٤٨٤٢)، وأبو نعيم في «المستخرج» وابن خزيمةوالبزار وأبو يعلى وغيرهم من طريق ميمون ابن أبي شبيب. وصححه الحاكم وغيره، قال السخاوي في «المقاصد الحسنة»: وتعقب بالانقطاع وبالاختلاف على رواية في رفعه ووقفه، كما بسطت ذٰلك في أول ترجمة شيخنا (يريد الحافظ ابن حجر) مع الإلمام بمعناه.

بابُ

وعيد من سب مسلماً أو رماه بكفر

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾. [الحجرات: ١١]؛ وَالنَّبْزُ: اللَّقَبُ، يَقُولُ: لَا تَدَاعَوْا بِهَا.

٣٣٨٤-عن زُبيدٍ، قال: سألت أبا وائل عن المرجئة، فقال: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ».

هٰذا حديثٌ متفقٌ على صحته أخرجه البخاري (٣٦)، ومسلم (٦٤).

المرجئة: هم الذين لا يرون الطاعةَ من الإيمان، ويقولون: الإيمانُ لا يزيد بالطاعة، ولا ينقُص بالمعصية، وحُكْمُ النبي ﷺ بأن قتال المسلم كفرٌ إشارة إلى أنَّ تَرْكَ القتالِ من الإيمان، وفِعلُهُ يَنقُصُ الايمانَ، والحديث فيمن سَبَّ مسلماً، أو قاتله من غير تأويلٍ، أو معنىً من معاني الدين، أمَّا المتأوِّل، فخارجٌ عن هٰذا الوعيد، كما قال عمر لحاطب بن أبي بَلتعة حين كتب إلى قريشٍ يخبرهم بشأن رسول الله ﷺ: دَعْني أضربْ عنقَ هٰذا المنافق، فلم يُعنِّفهُ النبيُّ ﷺ وَبرَّأ حاطباً من النِّفاق. أخرجه البخاري (٤٢٧٤)، ومسلم (٢٤٩٤).

وقوله: «وقتالهُ كُفرٌ» إنما هو على أَنْ يستبيحَ دمه، ولا يرى الإسلام عاصماً لدمه، فهٰذا منه رِدَّةٌ وحقيقةُ كُفرٍ، وقد يُحمل ذٰلك على تشبيه أفعالهم بأفعال الكفار دون حقيقة الكفر إذا قتَلهُ غيرَ مستبيح لدمه، كما قال ﷺ: «لا تَرجِعوا بعدي كفاراً يَضرِبُ بعضُكم رِقابَ بعض» أخرجه البخاري (٧٠٨٠) أي: لا تكونوا من الذين عادتهُم ذٰلك.

٣٣٨٥-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنا، وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، بِحَسْبِ امْرِىءٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ المُسْلِمَ، كَلُّ المُسْلِمِ عَلى المُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ».

هٰذا حديث صحيحٌ أخرجه مسلم (٢٥٨٠).

٣٣٨٦-عن عبد الله بن دينار قال: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، أَوْ أَنْتَ كَافِرٌ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا، فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا رَجَعَتْ إِلَى الأَوَّلِ».

هٰذا حديث متفق على صحته.

٣٣٨٧-عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ كَافِرٌ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا».

هٰذا حديثٌ متفقٌ على صحته أخرجه البخاري (٦١٠٤)، ومسلم (٦٠).

قوله: «باءَ بها أحدُهما» أي: التزمهُ ورجع به، ومنه قوله عزَّ وجلَّ: ﴿فباؤوا بغضبٍ﴾ [البقرة: ٩٠] أي: لزِمهمْ، ورجعوا به وهٰذا أيضاً فيمن كفَّرَ أخاه خالياً عن التأويل، أما المتأوِّل، فخارج عنه.

٣٣٨٨-عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلاً بِالفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكُفْرِ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذٰلِكَ».

هٰذا حديثٌ صحيحٌ أخرجه البخاري (٦٠٤٥).

٣٣٨٩-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «المُسْتَبَّانِ مَا قَالَا، فَعَلَى البَادِىءِ مَا لَمْ يَعْتَدِ المَظْلُومُ».

هٰذا حديثٌ صحيحٌ أخرجه مسلم (٢٥٨٧).

قال مجاهد: مِنْ أَربى الرِّبا مَنْ سَبَّ سَبَّتَينِ بسبَّةٍ.

بابُ

تحريم اللعن

قَال النَّبيُّ ﷺ: «وَمَنْ لَعَنَ مُؤْمِناً، فَهُوَ كَقَتْلِهِ».

أخرجه البخاري (٦٠٤٧) من حديث ثابت بن الضحاك.

٣٣٩٠-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَّاناً».

هٰذا حديثٌ صحيحٌ أخرجه مسلم (٢٥٩٧).

٣٣٩١-عَنْ عَبْدِ اللهِ بن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ المؤْمِنُ بالطَّعَّانِ، وَلَا بِاللَّعَّانِ، وَلَا الفَاحِشِ، وَلَا البَذِيِّ».

أَخرجه أَحمد (٣٨٣٩)، والترمذي (١٩٧٧)، وصحَّحه ٱبن حبان (١٩٢) وهو كما قال. وتمام تخريجه في «المسند».

٣٣٩٢-عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ المَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ يُرْسِلُ إِلَى أُمِّ الدَّرْدَاء، فَتَبِيتُ عِنْدَ نِسَائِهِ، وَيُسَائِلُهَا عَنِ الشَّيْءِ قَالَ: فَقَامَ لَيْلَةً، فَدَعَا خَادِمَةً، فَأَبْطَأَتْ عَلَيْهِ، فَلَعَنَهَا، فَقَالَتْ: لَا تَلْعَنْ، فَإِنَّ أَبَا الدَّرْدَاء حَدَّثَني أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم (٢٥٩٨).

قيل في قوله: «لا يكونون شهداء» أي: لا يكونون في الجملة التي يُستشهدون يومَ القيامة على الأمم التي كذَّبت أنبياءها عليهم السلام، لأن من فضيلة هٰذه الأمة أنهم يشهدون للأنبياء عليهم السلام بالتبليغ إذا كذبهم قومُهم.

٣٣٩٣-عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ يَرْفَعُ الحَدِيثَ قَالَ: «لاَ تَلاَعَنُوا بِلَعْنَةِ اللهِ، وَلاَ بِغَضَبِ اللهِ، وَلاَ بِجَهَنَّمَ».

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٥٣١) ورجاله ثقات إلا أنه مرسل، لكنه يتقوى بما أخرجه أبو داود (٤٩٠٦)في الأدب: باب في اللعن، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٢٠)، والترمذي (١٩٧٧)، وأحمد (٢٠١٧٥)، والحاكم ٤٨/١ كلهم من حديث هشام عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال: قال النبي ﷺ: «لا تتلاعنوا بلعنة الله، ولا بغضب الله، ولا بالنار» ورجاله ثقات إلا أن الحسن مدلس وقد عنعن، ومع ذٰلك فقد قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

٣٣٩٤-عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: لَعَنَتِ امْرَأَةٌ نَاقَةً لَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهَا مَلْعُونَةٌ، فَخَلُّوا عَنْهَا» قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهَا تَتَّبِعُ المَنَازِلَ مَا يَعْرِضُ لَهَا أحدٌ، نَاقَةٌ وَرْقَاءُ.

هٰذا حديث صحيح أخرجه مسلم (٢٥٩٥).

قال أبو سليمان الخطابيُّ: زعم بعضُ أهلِ العلم أَنَّ النبي ﷺ إنما أَمر بذٰلك، لأنه قد استجيبَ لها الدعاء باللعن، واستدل بقوله: «إنها ملعونةٌ» وقد يحتمل أن يكون إنما فعل ذٰلك عقوبةً لصاحبتها لئلا تعود إلى مثل قولها. والله أعلم.

وقال الزهريُّ عن سالم: ما لعنَ ابنُ عمر خادماً له قطُّ إلا واحداً فأعتقه. أخرجه عبد الرزاق (١٩٥٣٤)، وقال: وسمعته يقول: كانوا يضربون رقيقهم ولا يلعنونهم. أخرجه عبد الرزاق (١٩٥٢٩).

واشترى وهب بن منبِّهٍ حطباً، فلعن صاحبُ الحطب حمارَه، قال وهبٌ: لا يدخل بيتي دابةٌ ملعونةٌ. وقال حذيفة: ما تلاعن قومٌ قطُّ إلا حَقَّ عليهم القولُ.

٣٣٩٥-عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ أَخَاكُمْ قَارَفَ ذَنْباً، فَلاَ تَكُونُوا أَعْوَاناً لِلشَّيْطَانِ عَلَيْهِ تَقُولُونَ: اللَّهُمَّ اخْزِهِ، اللَّهُمَّ العَنْهُ، وَلٰكِنْ سَلُوا اللهَ العَافِيَةَ، فَإِنَّا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ كُنَّا لاَ نَقُولُ فِي أَحَدٍ شَيْئاً حَتَّى نَعْلَمَ عَلَى مَا يَموتُ، فَإِنْ خُتِمَ لَهُ بِخَيْرٍ، عَلِمْنَا أَنَّهُ قَدْ أَصَابَ خَيْراً، وَإِنْ خُتِمَ لَهُ بِشَرٍّ، خِفْنَا عَلَيْهِ عَمَلَهُ».

أَخرجه عبد الرزاق (٢٠٢٦٦) بسندٍ رجاله ثقات إلاّ أَنَّ فيه انقطاعاً.

وروي أَنَّ أبا الدرداء مرَّ على رجلٍ قد أصاب ذنْباً، فكانوا يسبُّونه، فقال: أَرأَيتم لو وجدتموه في قليبٍ، أَلَمْ تكونوا مستخرجيه؟ قالوا: بَلى قال: فلا تسبُّوا أخاكم، واحمدُوا الله الذي عافاكم، قالوا: أفلا تُبغضه؟ قال: إنما أُبْغِضُ عملَه، فإذا تركه، فهو أخي. أَخرجه عبد الرزاق (٢٠٢٦٧).

واللعن المنهي عنه أن يلعَن رجلاً بعينه مواجهةً بَرّاً كان أو فاجراً، لأن عليه أن يوقِّر البرَّ، ويرحمَ الفاجر، فيستغفر له، فإذا لعنهُ في وجهه، زاده ذٰلك شرّاً، فأما لعنُ الكُفَّار على العموم والفجار كما جاء في الحديث، مِن لعن شارب الخمر، ولعن الواصلة، والمستوصلة، وآكل الرِّبا ونحوها، فغير منهي عنه.

بابُ

تحريم الغيبة

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَعضُكُمْ بَعْضاً﴾ [الحجرات: ١٢]، وَقَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١]

قِيلَ: اللُّمَزَةُ: الَّذِي يَعِيبُكَ في وَجْهِكَ، وَالهُمَزَةُ: الذِّي يَعِيبُكَ بِالغَيْبِ، وَقِيلَ: هُمَا شَيْءٌ وَاحِدٌ.

٣٣٩٦-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَتَدْرُونَ ما الغِيبَةُ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ» قِيلَ: أَفَرَأَيتَ إِنْ كَانَ في أَخِي مَا أَقُولُ ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدْ بَهَتَّهُ».

هٰذا حديثٌ صحيحٌ أخرجه مسلم (٢٥٨٩).

قولُه: بَهَتَّهُ أي: كَذَبْتَ عَليه، يقال: بَهَتَ صاحبَهُ يَبْهتُ بَهْتاً وبُهتاناً، والبُهتانُ: الباطلُ الذي يُتحير من بُطلانه، وشدة نُكرهِ، يُقال: بُهِتَ يُبهَتُ: إذا تحيَّر فهو مبهوتٌ.

٣٣٩٧-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا قُلْتَ مَا لَيْسَ فِيهِ، فَقَدْ بَهَتَّهُ».

واحتجَّ محمد بن إسماعيل في جواز ذكر الناس، وتعريفهم ببعض صفاتهم، كالطويل والقصير إذا لم يُرِدْ به شَيْنَ الرجُل بقول النبي ﷺ: «ما يقول ذو اليدين» فقال القوم: صدق ذو اليدين.

٣٣٩٨-عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّهُمْ ذَكَرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَجُلاً، فَقَالُوا: لاَ يَأْكُلُ حَتَّى يُطْعَمَ، وَلاَ يَرْحَلُ حَتَّى يُرْحَلَ لَهُ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «اغْتَبْتُمُوهُ» فَقَالُوا: إِنَّمَا حَدَّثْنَا بِمَا فِيهِ قَالَ: «حَسْبُكَ إِذَا ذَكَرْتَ أَخَاكَ بِمَا فِيهِ».

في سنده المثنى بن صباح وهو ضعيف، وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤١٦٢) وقال رواه الأصبهاني بإسنادٍ حسن.

ورُوِي عن سُليم بن عامرٍ: أنَّ رجلاً لقِيَ بعضَ أصحاب النبي ﷺ، فكان أَصْلَعَ، فَقَال له: كيف أصبحتَ يا أقرعُ ؟ قال: إن كنتَ لغنيّاً عن أن تلعنك الملائكةُ.

وروي عن خالد بن مَعْدان، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَيَّرَ أَخاهُ بذنْبٍ، لمْ يَمُتْ حتى يَعمله» أخرجه الترمذي (٢٥٠٥) وقال: وإسنادُ هٰذا الحديث غيرُ متصلٍ وخالد بن معدان لم يُدْرِك مُعاذاً.

وروي عن مكحول الشامي، عن واثلة بن الأسقع، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُظهرِ الشماتةَ لأخيكَ فيرحمهُ اللهُ ويبتليك» حسَّنه الترمذي (٢٥٠٦)، وحسنه الحافظ بشاهده السالف وعن إبراهيم، عن عبد الله قال: لوْ سَخِرْتُ كلباً، خشيتُ أنْ أحورَ كلباً.

وقال إبراهيم: إني لأرى الشيءَ، فأكرهُ أن أعيبَه مخافةَ أن أُبتلى به، إن عبد الله كان يقولُ: إن البلاء مُوَكَّلٌ بالقول. وقال سعيدُ بن المسيَّب: إنَّ أَربى الرِّبا استطالةُ المرء في عرض أخيه المسلم، وقد صح هٰذا مرفوعاً من حديث سعيد بن زيد عند أحمد (١٦٥١) ولفظه: «مِن أربى الربا الاستطالةُ في عرض المسلم بغير حق» وانظر تمام تخريجه فيه. والاستطالة في العرض: احتقارُه، والترفع عليه، والوقيعة فيه.

٣٣٩٩-عن ابن المنكدر: سمع عروةَ بن الزبير يقول: حَدَّثَتْنَا عَائِشَةُ أَنَّ رَجُلاً اسْتَأْذَنَ عَلى النَّبيِّ ﷺ، فَقَالَ: «ائْذَنُوا لَهُ، فَبِئْسَ رَجُلُ العَشِيرِ، أَوْ بِئْسَ رَجُلُ العشِيرَةِ» فَلَمَّا دَخَلَ، أَلانَ لَهُ القَوْلَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ قُلتَ لَهُ الَّذِي قُلْتَ، فَلَمَّا دَخَلَ، أَلَنْتَ لَهُ القَوْلَ ؟ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ إنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً يَوْمَ القِيَامَةِ مَنْ وَدَعَهُ -أَوْ تَرَكَهُ- النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ».

هٰذا حديثٌ متفقٌ على صحته أَخرجه البخاري (٦١٣١)، ومسلم (٢٥٩١).

ويُروى في هٰذه القصة عن الأعمش، عن مجاهدٍ، عن عائشة قالت: قال تعني النَّبيَّ ﷺ: «إنَّ مِنْ شِرَار الناس الذين يُكرَمون لاتقاء ألسنتهم» أَخرجه أبو داود (٤٧٩٣) وهو وإن كان في سنده انقطاع يشهد له ما قبلَه.

وفيه دليل على أنَّ ذِكْرَ الفاسقِ بما فيه ليُعرَفَ أمرُه، فيُتَّقى، لا يكونُ من الغيبة، ولعل الرجلَ كان مجاهراً لِسوء أفعاله، ولا غِيبة لمجاهرٍ.

وقال إبراهيم: كانوا يقولون: ثلاثةٌ ليست لهم غيبةٌ: السلطان الجائر، وذو الهوى، والفاسِقُ المعلنُ لفسقه. ومثله عن الحسن، وقال الحسن: ليس لأهلِ البدعِ غيبةٌ.

وفي الحديث استعمالُ حسنِ العِشرة حيث لم يُواجه الرجلَ بما أَسرَّهُ غيبة، وعدَّ استقبالَ الرجُل بعيوبه من باب الفحش. وقد روي في هٰذا الحديث أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يا عائشة إن الله لا يُحبُّ الفاحشَ المتفحِّش». أَخرجه أبو داود (٤٧٩٢) بسندٍ حسن.

وروي عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ إذا بلَغه عن الرجل الشيءُ لم يَقل: ما بالُ فلانٍ يقول: ولكن يقول: «ما بالُ أقوامٍ يقولون كذا وكذا» أَخرجه أبو داود (٤٧٨٨) بسندٍ حسن.

وَيُذكر عن أبي الدرداء: إنَّا لَنَكْشِرُ في وجوه أقوامٍ، وإنَّ قلوبنا لتلعنُهُمْ. علَّقه البخاري قبل الحديث (٦١٣١) في الأدب: باب المداراة مع الناس.

بابُ

من قال هلك الناس

٣٤٠٠-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ».

هٰذا حديثٌ صحيحٌ أخرجه مسلم (٢٦٢٣).

٣٤٠١-عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ».

هٰذا حديثٌ صحيحٌ أخرجه مسلم (٢٦٢٣).

قال أبو سليمان الخطابيُّ: معنى هٰذا: ألا يزال الرجُلُ يعيبُ الناس، ويذكر مَساوِيَهم، ويقول: قد فسد الناس، وهلكوا ونحو ذلك من الكلام، وإذا فعل الرجل ذٰلك، فهو أهلكهم وأسوؤهم حالاً فيما يلحقه من الإثم في عَيْبِهم، والإزراءِ بهم، وربما أدّاه ذٰلك إلى العُجْبِ بنفسه، ويرى أن له فضلاً عليهم، وأنه خيرٌ منهم، فيهلِك.

وروي معنى هٰذا عن مالكٍ قال: إذا قال ذلك تَحَزُّناً لما يرى في الناس يعني في أمر دينهم، فلا أرى به بأساً، فإذا قال ذلك عُجْباً بنفسه، وتصاغراً للناس، فهو المكروه الذي نهي عنه.

وقيل: هم الذين يُؤيسون الناسَ من رحمة الله يقولون: هلك الناسُ، أي: استوجبوا النارَ والخلودَ فيها بسوءِ أعمالهم، فإذا قال ذٰلك، فهو أهلكَهم -بفتح الكاف- أي: أوجب لهم ذٰلك.

بابُ

وعيد ذي الوجهين

٣٤٠٢-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذُو الوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ، وَهٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ».

هٰذا حديثٌ متفق على صحته أخرجه البخاري (٦٠٥٨)، ومسلم (٢٥٢٦).

٣٤٠٣-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ ذَا الوَجْهَيْنِ».

إسناده صحيح. وانظر ما قبله.

وقال أناس لابن عمر: إنا ندخل على سلطاننا، فنقول لهم بخلاف ما نتكلم إذا خرجنا من عندهم، قال: كنَّا نعُدُّ هٰذا نفاقاً.

٣٤٠٤-عَنْ عَمَّارٍ قَالَ: «مَنْ كَانَ ذَا وَجْهَيْنِ في الدُّنْيَا، كَانَ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ».

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة ٨/ ٥٥٨ عن شريكٍ مرفوعاً. وأخرجه مرفوعاً كذٰلك أبو داود (٤٨٧٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٨٨)، والدارمي ٢/ ٢١٤، وابن حبان (٥٧٥٦) وشريك: هو ابن عبدالله النخعي القاضي سيىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات، ونقل في «التهذيب» ٤/ ٢٣٦ في ترجمة نعيم بن حنظلة عن علي ابن المديني أنه قال في هٰذا الحديث: إسناده حسن، ولا يحفظ عن عمار عن النبي ﷺ إلا من هٰذا الطريق، وحسنه العراقي أيضاً في تخريج الإحياء، وله شواهد يتقوى بها، ذكرها المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤/ ٣١، والهيثمي في «المجمع» ٨/ ٩٥، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/ ١٠٣. وتمام تخريجه وشواهده في «صحيح ابن حبان».

بابُ

وعيد النمام

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ﴾ [القلم: ١١]، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الحَطَبِ﴾، قَالَ: تَمْشِي بِالنَّمِيْمَةِ ﴿في جِيدِهَا حَبْلٌ مِنْ مَسَدٍ﴾ [اللهب: ٥]، يُقَالُ: لِيفُ المُقْلِ وَأراد السِّلْسِلَةَ الَّتي في النَّارِ.

٣٤٠٥-عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَتَّاتٌ».

هٰذا حديثٌ متفقٌ على صحته أخرجه البخاري (٦٠٥٦)، ومسلم (١٠٥).

٣٤٠٦-عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يُبَلِّغْنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ أَصْحَابِي شَيْئاً، فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ».

أخرجه أبو داود (٤٨٦٠)، والترمذي (٣٨٩٣) بسندٍ ضعيف.

والقتاتُ: النمامُ وهو القسَّاسُ أيضاً، والنميمةُ: نقلُ الحديث على وجه التضريب بين المرء وصاحبه. والتضريبُ: الإغراءُ والتحريشُ.

ويقال: النمام الذي يكونُ مع القوم يتحدثون، فينِمُّ حديثهم والقتَّاتُ: الذي يَتسمَّعُ على القوم وهم لا يعلمون، ثم يَنِمُّ حديثهم، والقسّاسُ: الذي يَقُسُّ الأخبار، أي: يَسألُ الناسُ عنها، ثم يبُثُّها على أصحابها.

بابُ

ما يكره من التمادح

٣٤٠٧-عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلاً مَدَحَ رَجُلاً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» ثُمَّ قَالَ: «إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحاً أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلَاناً وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللهِ أَحَداً، حَسِيبُهُ اللهُ إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذٰلِكَ».

هٰذا حديثٌ متفقٌ على صحته أخرجه البخاري (٦٠٦١)، ومسلم (٣٠٠).

قوله: «قطعتَ عُنُقَ صاحبك» إنما كُره ذٰلك لئلا يغترَّ المقولُ له به، فيستشعرَ الكِبر، وذٰلك جناية عليه، فيصيرَ كأنه قطع عنقه فأهلكه. وقوله: «حسيبُه اللهُ» يعني أنَّ الله يحاسبُه على أعماله، ويعاقبه على ذنوبه إنْ شاء.

وقالت عائشة: إذا أعجبك حسنُ عمل امرىءٍ، فقل: اعملوا فسيرى اللهُ عملكم ورسولهُ والمؤمنون ولا يستخفنَّك أَحدٌ.

٣٤٠٨-عَنِ الحَكَمِ، سَمِعتُ مَيْمُونَ بْنَ أَبِي شَبِيبٍ: أَنَّ رَجُلاً جَعَلَ يُثْنِي عَلى عَامِلٍ عِنْدَ عُثْمانَ، فَجَعَلَ المِقْدَادُ يَحْثِي في وَجْهِهِ التُّرَابَ، فَقَالَ لَهُ عُثْمانُ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: إنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إذَا رَأَيْتُمُ المَدَّاحِينَ، فَاحْثُوا في وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ».

هٰذا حديثٌ صحيحٌ أخرجه مسلم (٣٠٠٢).

قال أبو سليمان الخطابي: المدَّاحون هم الذين اتخذوا مَدْحَ الناسِ عادةً، وجعلوه بضاعةً يستأكِلون به الممدوح، فأما من مَدحَ الرجل على الفعل الحسن، والأمر المحمود يكون منه ترغيباً له في أمثاله، وتحريضاً للناس على الاقتداء به في أشباهه، فليس بمدّاح. وقد استعمل المقداد الحديثَ على ظاهره في تناول عينِ التراب، وحَثيهِ في وجه المادح، وقد يُتأول أيضاً على وجهٍ آخر وهو أن يكون معناه: الخيبة والحرمان، أي: مَنْ تَعَرَّضَ لكم بالثناء والمدح، فلا تعطوه واحرموه، كنَّى بالتراب عن الحرمان، كقولهم: ما في يده غيرُ التراب، وكقوله ﷺ: «إذا جاءك يطلب ثمنَ الكلب، فاملأ كفَّه تراباً». أخرجه أبو داود (٣٤٨٢) وغيره بسندٍ قوي.

وفي الجملة: المدحُ والثناءُ على الرجل مكروهٌ، لأنه قلما يَسلَمُ المادحُ عن كذبٍ يقوله في مدحه، وقلما يَسْلَمُ الممدوح من عُجْبٍ يدْخُله. وروي أنَّ رجلاً أثنى على رجلٍ عند عمرَ، فقال عمرُ: عَقرْتَ الرَّجلَ، عَقرَكَ اللهُ.

بابُ

الصدق والكذب

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]، وَقَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قُتِلَ الخَرَّاصُونَ﴾ [الذاريات: ١٠]، أَي: لُعِنَ الكَذَّابُونَ الَّذِينَ يَقُولُونَ عَلى اللهِ ظَنّاً وَحَدْساً مَالاَ يَعْلَمُونَ، وَمِنْهُ خَرْصُ النَّخِيلِ، وَهُوَ حَزْرُ ثَمَرِهَا، لأَنَّهُ تَقْدِيرٌ بِظَنٍّ لاَ بِإِحَاطَةٍ.

٣٤٠٩- عَنْ عَبْدِ اللهِ ـ هو ابن مسعود ـ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى البِرِّ، وَإِنَّ البِرَّ يَهْدِي إِلَى الجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقاً، وَإِيَّاكُمْ وَالكَذِبَ، فَإِنَّ الكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الفُجُورِ، وَإِنَّ الفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّاباً».

هٰذا حديثٌ متفقٌ على صحته أخرجه البخاري (٦٠٩٤)، ومسلم (٢٦٠٧).

٣٤١٠- عَنْ عَبْدِ اللهِ بن مسعود أَنَّه كَانَ يَقُومُ يَوْمَ الخَمِيس، فَيَقُولُ: إِنَّما هُمَا اثْنَتَانِ: الهدْيُ والكَلاَمُ، فَأَفْضَلُ الكَلاَمِ كَلاَمُ اللهِ، وأَفْضَلُ الهَدْيِ هَدْيُ النَّبيِّ ﷺ، وشَرُّ الأُمورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، فَلاَ يَطُولَنَّ عَلَيْكُمُ الأَمَدُ، وَلاَ يُلْهِيَنَّكُمُ الأَمَلُ، فَإِنَّ كُلَّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ، أَلاَ إِنَّ بَعِيداً مَا لَيْسَ بِآتٍ، أَلاَ وإِنَّ الشَّقِيَّ مَنْ في بَطْنِ أُمِّهِ، والسَّعِيدَ مَنْ وُعِظَ بِغَيْرِهِ، وَإِنَّ قِتَالَ المُسْلِمِ كُفْرٌ، وَسِبَابُهُ

فُسُوقٌ، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ حَتَّى يُسَلِّمَ عَلَيْهِ إذا لَقِيَهُ، ويُجِيْبَهُ إذا دَعَاهُ، وَيَعُودَهُ إذَا مَرِضَ، وَإِنَّ شَرَّ الرَّوَايَا رَوَايَا الكَذِبِ، لَا يَصْلُحُ مِنْهُ هَزْلٌ وَلَا جِدٌّ، وَلَا يَعِدَنَّ الرَّجُلُ صَبِيَّهُ شَيْئاً، ثُمَّ لَا يُنْجِزُهُ لَهُ، أَلَا وإنَّ الكَذِبَ يَهْدِي إلَى الفُجُورِ، وَالفُجُورُ يَهْدِي إلَى النَّارِ، أَلَا وَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إلى البِرِّ، وَإِنَّ البِرَّ يَهْدِي إلَى الجَنَّةِ، أَلَا وَإِنَّهُ يُقَالُ لِلصَّادِقِ: صَدَقَ وَبَرَّ، وَيُقَالُ لِلْكَاذِبِ: كَذَبَ وَفَجَرَ، أَلَا وَإِنَّ مُحَمَّداً ﷺ حَدَّثَنَا «إنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَى يُكْتَب عِنْدَ اللهِ صِدِّيقاً، وَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّاباً، أَلَا هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِالعَضْهِ مَا هِيَ، هِيَ النَّمِيمَةُ الَّتِي تُفْسِدُ مِنَ النَّاسِ».

إسناده قوي، أخرجه الدارمي ٢/ ٢٩٩ من قوله: «وإنَّ شرَّ الروايا» إلى آخره، وأخرجه مسلم (٢٦٠٦) مختصراً. وأخرجه بتمامه وبنحوه ابن ماجه (٤٦) وفي سنده مجهول.

قوله: «وأفضل الهدي هديُ محمَّدٍ» أراد به أفضل الطريق، والهديُ الطريقُ.

٣٤١١- عَنْ ابْنِ مُلَيْكَةَ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: «مَا كَانَ خُلُقٌ أَبْغَضَ إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الكَذِبِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يكْذِبُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الكِذْبَةَ، فَمَا يَزَالُ في نَفْسِهِ عَلَيْهِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ مِنْهَا تَوْبَةً».

أخرجه أحمد (٢٥١٨٣)، والترمذي (١٩٧٣). وإسناده صحيح. وانظر تمام تخريجه في «المسند».

قال عبد الله بن عمرو: أربعُ خلالٍ إذا أُعْطيتهنَّ، فلا يضرُّك ما عُزِل عنك من الدنيا: حُسن خليقةٍ، وعفافُ طُعمةٍ، وصِدقُ حديثٍ، وحفظُ أمانةٍ.

قال أبو هريرة: مَنْ قال لصبيٍّ: تعالَ هاكَ تمراً، ثم لم يُعطه شيئاً فهي كِذْبَةٌ.

بابٌ

في المعاريض مندوحة عن الكذب

قَالَهُ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ قَالَ عُمَرُ: أَمَا في المَعَارِيضِ ما يُغْنِي الرَّجُلَ عَنِ الكَذِبِ. فَالمَعَارِيضُ: مَا يُعَرِّضُ بِهِ وَلَا يُصَرِّحُ. مَنْدُوحَةٌ، أَيْ: سَعَةٌ وَفُسْحَةٌ، أَيْ: فِيهَا مَا يَسْتَغْنِي بِهِ الرَّجُلُ عَنِ الاضْطِرارِ إلى الكَذِبِ، يُقَالُ: نَدَحْتُ الشَّيْءَ نَدْحاً: إذَا وَسَّعْتَهُ.

٣٤١٢- عن أَنَس بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَحَلَ وَرَجُلٌ يَسُوقُ بِنِسَائِهِ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةُ رُوَيْدَكَ سَوْقاً بِالقَوَارِيرِ».

هٰذا حديثٌ متفقٌ على صحته أَخرجه البخاري (٦٢١١)، ومسلم (٢٣٢٣).

٣٤١٣- عَنْ أَنَس بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ في مَسِيرٍ مَعَهُمْ حَادٍ وَسَائِقٌ قَالَ: فَقَدَّمَ النِّسَاءَ، فَقَالَ: «يَا أَنْجَشَةُ رُوَيْداً سَوْقَكَ بِالقَوَارِيرِ».

٣٤١٤- عن أَنَس بْن مَالِكٍ قَالَ: بَيْنَما رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسِيرُ وَحَادٍ يَحْدُو بالنِّسَاءِ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَقَالَ: «رُوَيْدَكَ سَوْقَكَ بِالقَوَارِيرِ».

هٰذا حديث متفق على صحته أَخرجه البخاري (٦٢١٠)، ومسلم (٢٣٢٣).

المراد بالقوارير: النساء شبَّههنَّ بالقوارير، لضعف عزائمهن، والقوارير يسرع إليها الكسر. وكان أنجشةُ غلاماً أسودَ وفي سَوْقِهِ عُنْفٌ، فأمَرَهُ أن يرفُق بهنَّ في السوق، كما يرفق بالدابة التي عليها قوارير. وفيه وجهٌ آخر وهو أنَّ أنجشةَ كان

حسنَ الصواتِ بالحُداء، فكان يحدو لهنَّ، ويُنْشِدُ من القريض والرَّجز ما فيه تشبيبٌ، فلم يأمن أن يقعَ في قلوبهنّ حُداؤه، فأمَر بالكفِّ عن ذٰلك، وشبَّه ضعف عزائمهنَّ، وسرعة تأثير الصوت فيهن بالقوارير في سرعة الآفة إليها.

وروي عن سفيان بن أسيد الحضرميِّ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «كبُرَتْ خيانةً أنْ تَحدِّث أخاك حديثاً هو لك بِهِ مصدِّقٌ وأنتَ به كاذبٌ» أخرجه أبو داود (٤٩٧١)، وأحمد (١٧٦٣٥) وفي سنده ضعف.

وكان إبراهيم النخعي متوارياً، فكان أصحابُه يدخلون عليه، فإذا خرجوا من عنده يقول لهم: إذا سُئلتم عني، فقولوا: لا ندري أين هو، فإنكم لا تدرون إذا خرجتم إلى أين أتحوَّلُ، وكان تحوُّله من موضع من الدار إلى موضع آخر.

بابُ

ما يُحْذَرُ من الغضب وما يجوز منه في أمر الدين

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وإذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾ [الشورى: ٣٧]، وَقَالَ سُبْحَانَهُ وتَعَالَى: ﴿والكاظِمينَ الغَيْظَ﴾ [آل عمران: ١٣٤] وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الكُفَّارَ وَالمُنافِقينَ واغلظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣].

٣٤١٥- عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يا نَبِيَّ اللهِ أَوْصِنِي، وَلا تُكْثِرْ عَلَيَّ لَعَلِّي أَحْفَظُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَغْضَبْ».

هٰذا حديث صحيح أخرجه البخاري (٦١١٦). وشرحه باستيعاب بالغ الإمام ابن رجب الحنبلي في «جامع العلوم والحكم» ١/ ٣٦١.

٣٤١٦- عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بالصُّرَعَةِ إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ».

هٰذا حديثٌ متفق على صحته أخرجه البخاري (٦١١٤)، ومسلم (٢٦٠٩).

الصُّرَعة مفتوحة الراء: وهو الذي يَصْرَعُ الرجال، ويلغبُهم في الصراع. كالخُدَعَةِ كثير الخداع، واللُّعْبَةُ كثيرُ التلعبِ، وهٰذا على طريق ضرب المثل، فَحُوِّلَ معنى الاسم عن أمر الدنيا إلى أمر الدين، فجعلها اسماً للحليم الذي يملك نَفسَه عند الغضبِ، كما قال في المُفْلِسِ: «الذي يأتي يومَ القِيامةِ وقد ضَرَبَ هٰذا وشتم هٰذا، فيؤخذ من حسناته لهم، ويؤخذ من سيئاتهم، فتُلقى عليه» أخرجه مسلم (٢٥٨١)، وكما أنه عليه السلام سُئل عن الخمر وقيل: إنها دواءٌ، فقال: «لا ولكنَّها داءٌ» أخرجه مسلم (١٩٨٤) ومعناه: أنها داءٌ في أمر الدِّين لما في شربها من الإثم، وإن كانت دواءً في بعض الأسقام من جهة الطبِّ.

٣٤١٧- عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ مَنْ غَلَبَ النَّاسَ، وَلٰكِنَّ الشَّدِيدَ مَنْ غَلَبَ نَفْسَهُ».

رجاله ثقات.

بابُ

الوضوء عند الغضب

٣٤١٨- عن إبراهيم بن خالد الصنعاني، أبو وائل صنعانيّ مراديّ قال: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ عُرْوَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ، فَكَلَّمَهُ بكَلاَمٍ أَغْضَبَهُ، فَلَمَّا أَنْ غَضِبَ، قَامَ، ثُمَّ عَادَ إِلَيْنَا وَقَدْ تَوَضَّأَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَطِيَّةَ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الغَضَبَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ، وَإِنَّما تُطْفَأُ النَّارُ بِالمَاء، فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ».

أَخرجه أَحمد (١٧٩٨٥)، وأبو داود (٤٧٨٤) بسندٍ ضعيف، وتمام تخريجه في «المسند».

وعروةُ: هو عروةُ بن محمد بن عطية بن عروة السعديُّ من سعد بن بكرٍ، وعطيةُ له صحبةٌ.

٣٤١٩- عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ، وَهُوَ قَائِمٌ، فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الغَضَبُ وَإِلاَّ فَلْيَضْطَجِعْ».

أخرجه أحمد (٢١٣٤٨)، وأَبو داود (٤٧٨٢)، وصحَّحه ٱبن حبان (٥٦٨٨).

قيل: إنما أمره بالقعودِ والاضطجاعِ، لئلا يَحْصُلَ منه في حال غضبه ما يندم عليه، فإن المضطجعَ أبعد في الحَرَكَة والبطش من القاعد، والقاعدَ من القائم.

بابُ
الصبرِ على أذى المسلمين والتجاوز عنهم

قَالَ اللهُ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٨٦] وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿والعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

٣٤٢٠- عن يحيى بن وثَّابٍ عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ: مَنْ هُوَ؟ قَالَ: ابْنُ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «المُسْلِمُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ على أَذَاهُمْ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي لاَ يُخَالِطُهُمْ، وَلاَ يَصْبِرُ عَلى أَذَاهُمْ».

أَخرجه أَحمد (٥٠٢٢)، والترمذي (٢٥٠٧)، وٱبن ماجه (٤٠٣٢) وإسناده صحيح وتمام تخريجه في «المسند».

٣٤٢١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلاً سَبَّ أَبَا بَكْرٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ لاَ يَقُول شَيْئاً، فَلَمَّا سَكَت، ذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَكَلَّمُ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَاتَّبَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ كَانَ يَسُبُّنِي، وَأَنْتَ جَالِسٌ، فَلَمَّا ذَهَبْتُ أَتَكَلَّمُ، قُمْتَ، قَالَ: «إِنَّ المَلَكَ كَانَ يَرُدُّ عَنْكَ، فَلَمَّا تَكَلَّمْتَ، ذَهَبَ المَلَكُ، وَوَقَعَ الشَّيْطَانُ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَجْلِسَ، يَا أَبَا بَكْرٍ ثَلاَثٌ كُلُّهُنَّ حقٌّ: لَيْسَ عَبْدٌ يُظْلَمُ بِمَظْلِمَةٍ، فَيُغْضِي عَنْهَا إِلَّا أَعَزَّ اللهُ بِهَا نَصْرَهُ، وَلَيْسَ عَبْدٌ يَفْتَحُ بَابَ مَسْأَلَةٍ يَبْتَغِي بِهَا كَثْرَةً إِلَّا زَادَهُ اللهُ بِهَا قِلَّةً، وَلَيْسَ عَبْدٌ يَفْتَحُ بَابَ عَطِيَّةٍ يَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللهِ أَوْ صِلَةً إِلَّا زَادَهُ اللهُ بِهِ كَثْرَةً».

حديث حسن، أخرجه أحمد (٩٦٢٤)، وأخرجه مختصراً أبو داود (٤٨٩٦)، (٤٨٩٧) مرسلاً ومسنداً، ونقل المنذري في «مختصر أبي داود» عن البخاري أن المرسل أصحُّ.

قال عليّ ابن المديني أحد رواة الحديث: أملاه علينا سفيان بن عيينة.

الانتصارُ عن المظالم جائزٌ، لقوله سبحانه وتعالى: ﴿لا يحبُّ اللهُ الجهرَ بالسوء مِنَ القولِ إلا مَنْ ظُلِمَ﴾ [النساء:١٤٨] وقال عزّ وجل: ﴿والذين إذا أصابهم البغيُ هُمْ يَنتصِرونَ﴾ [الشورى:٣٩]. ولكنَّ الصَّبْرَ أجمل، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وجزاءُ سيئةٍ سيئةٌ مِثلُها، فَمَنْ عفا وأصْلَحَ فأجره على الله﴾ [الشورى:٤٠] وقال جلّ ذِكره: ﴿وَلمنِ انتصر بعدَ ظُلمِه﴾ [الشورى:٤١] إلى أن قال: ﴿ولمن صَبَرَ وغفرَ إنَّ ذٰلك لمن عزم الأمور﴾ [الشورى:٤٣] قال إبراهيم: كانوا يكرهون للمؤمنين أن يُستذلوا فإذا قدروا، عَفوْا.

وقال منصور عن إبراهيم في قوله سبحانه وتعالى: ﴿والذين إذا أصابهم البغيُ همْ يَنتصِرون﴾ [الشورى:٣٩] قال: كانوا يكرهون للمؤمنين أن يستذلوا، فيجترىء عليهم الفساق.

بابُ

الكبر ووعيد المتكبرين

٣٤٢٢- عَنْ عَبْدِ اللهِ ـ هو ابن مسعود ـ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مَنْ كِبْرٍ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَناً؟ قَالَ: «إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمَالَ، الكِبْرُ مَنْ بَطِرَ الحَقَّ، وَغَمِصَ النَّاسَ».

هٰذا حديثٌ صحيحٌ أخرجه مسلم (٩١).

قولهُ: «لا يَدخل الجنة مثقالُ ذرَّةٍ من كبْرٍ» قيل: أراد كِبْرَ الكُفرِ، ألا ترى أنه قد قابله في نقيضه بالإيمان، وقيل: أراد أن الله سبحانه وتعالى يَنزع الكِبْرَ من قلبه إذا أراد أن يُدخله الجنة حتى يدخلها بلا كِبر، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ونزعنا ما في صدورهم مِنْ غلٍّ﴾ [الأعراف:٢٣]. وقوله: «الكِبْرُ مَنْ بَطِرَ الحقَّ» كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ولكنَّ البِرَّ مَنْ آمنَ باللهِ واليوم الآخر﴾ [البقرة:٧٧] معناه: ولكنَّ البرَّ بِرُّ مَنْ آمنَ بالله واليوم الآخِرِ، والبَطَرُ: الطغيانُ عند النِّعمة، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿بَطِرَتْ معيشتَها﴾ [القصص:٥٨] أي: في معيشتها. وقال ابن الأعرابيّ: البَطرُ سوءُ احتمال الغنى، وبَطرُ الحقِّ هاهنا: أن يجعل الحقَّ باطِلاً، ويُقال: هو أن يتكبر عند الحقِّ، فلا يقبله. وغَمْصُ الناس، وغَمْطُهم: أن يحتقِرَهم، فلا يراهم شيئاً، وفيه لغتان: غمِطَ وغمِصَ بكسر الميم وفتحها فيهما جميعاً، ويقال: غَمَصَ النِّعمة وَغَمَطَهَا: إذا لم يشكرْها.

قال الحسن: التواضع أن تخرج من بابك، فلا يتلقاك مسلمٌ إلا رأيت له عليك فضلاً. وانظر «المُعْلم» ١/ ٢٠٣.

٣٤٢٣- عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ والسَّلاَمُ أَنَّهُ أَتَاهُ مَالِكُ بْنُ مُرَارَةَ الرُّهَاوِيُّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي قَدْ أُوتِيتُ مِنَ الجَمَالِ مَا تَرَى، مَا يَسُرُّنِي أَنَّ أَحَداً يَفْضُلُنِي بِشِراكَيْنِ، فَمَا فَوْقَهُمَا، فَهَلْ هٰذا مِنَ البَغْيِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّما ذٰلك مَنْ سَفِهَ الحَقَّ، وَغَمَطَ النَّاسَ».

حديث صحيح، أَخرجه أَحمد (٣٦٤٤)، والحاكم ٤/ ١٨٢، وتمامُ تخريجه في «المسند».

قوله: «سَفِهَ الحقَّ» أيْ: يَرى الحقَّ سَفهاً وجَهلاً. وقوله: ﴿إلا مَن سَفِهَ نَفسهُ﴾ [البقرة: ١٣٠]. قيل: سَفِهَ في نفسِه أي: صار سفيهاً، وقيل: جَهِلَ نفسه، ولم يُفكِّر فيها.

٣٤٢٤- عَن إياس بن سلمة بن الأكوع، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لاَ يَزَالُ الرَّجُلُ يَذْهَبُ بنَفْسِهِ حَتَّى يُكْتَبَ في الجَبَّارِينَ، فَيُصِيبُهُ مَا أَصَابَهُمْ».

أَخرجه الترمذي (٢٠٠٠) بإسنادٍ ضعيف لضعف عمر بن راشد.

٣٤٢٥- عن عمرو بن شعيب، عن أَبيه، عَنْ جَدِّهِ، عنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «يُحْشَرُ المُتكَبِّرُونَ أَمْثَالَ الذَّرِّ يَوْمَ القِيَامَةِ في صُوَرِ الرِّجالِ، يَغْشَاهُمُ الذُّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، يُسَاقُونَ إِلَى سِجْنٍ من جَهَنَّمَ يُسَمَّى بُولَس، تَعْلُوهم نَارُ الأَنْيَارِ يُسْقَوْنَ مِنْ عُصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ طينَةِ الخَبَالِ».

هٰذا حديث حسنٌ أَخرجه أحمد (٦٦٧٧)، والترمذي (٢٤٩٢) وقال: حسن.

٣٤٢٦- عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَلاَ يُزَكِّيهِمْ: شَيْخٌ زَانٍ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَائِلٌ مُتَكَبِّرٌ».

هٰذا حديث صحيح أخرجه مسلم (١٠٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، وأبي معاوية، وزاد في رواية أبي معاوية «ولا يَنظر إليهم ولهم عذاب أليم».

«العائلُ»: الفقير المُعدم.

٣٤٢٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَقُول اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: الكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالعَظَمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِداً مِنْهُمَا، أَدْخَلْتُهُ النَّارَ».

هٰذا حديثٌ صحيحٌ أخرجه مسلم (٢٦٢٠).

٣٤٢٨- عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الخُزَاعِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلاَ أُخبِرُكُمْ بِأَهْلِ الجَنَّةِ؟ كُلُّ ضعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ، لَوْ يُقْسِمُ عَلى اللهِ، لأَبَرَّهُ، أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَهْل النَّارِ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ».

هٰذا حديثٌ متفقٌ على صحته أَخرجه البخاري (٦٠٧١)، ومسلم (٢٨٥٣).

العُتُلُّ: الشديد الخصومةِ الجافي اللّئيم، وقيل: هو الفظُّ الغليظُ الذي لا ينقاد لخيرٍ. والجوَّاظُ: هو الجَموعُ المَنوع، وقيل: الكثير اللحمِ، المختال في مَشْيِهِ، وقيل: القصيرُ البطينُ.

وروى حارثة بن وَهْب عن رسول الله ﷺ قال: «لا يدخُل الجنة الجوَّاظُ الجَعْظريُّ» أَخرجه أبو داود (٤٨٠١) وإسناده صحيح.

يُقال: الجَعْظريُّ: الفظُّ الغليظُ، وجاء تفسيرُه في بعض الأحاديث هُمُ الذين لا تُصدَّعُ رؤوسهُمْ ويُقال: رجلٌ جَعظريّ وجِعظارٌ وهو الذي يتنفَّجُ بما ليس عنده، وفيه قِصرٌ.

وعن سُليم بن حنظلة، قال: نظر عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أُبيٍّ بن كعب، ومعه ناسٌ، فعلاهُ بالدِّرَّة، فقال: يا أمير المؤمنين ما تصنع؟ فقال: إنها فتنةٌ للمتبوع، ومذلةٌ للتابع.

وعن يحيى بن جَعدة أن ناساً كانوا يتبعون سلمان، فقال: هٰذا خيرٌ لكم، وشرٌّ لي.

وقال عبد الله بن مسعود: مَنْ تطاولَ تعظُّماً، خَفَضَهُ اللهُ، ومَنْ تَواضَعَ تخشُّعاً، رفعهُ الله.

وقال عمر بن الخطاب: إن الرَّجل إذا تواضع، رفع الله حَكَمَتَهُ، أي: قَدْرَهُ ومنزلته. وقال: انتعشْ نعَشكَ الله، فهو في نفسه صغيرٌ، وفي أعين الناس كبيرٌ، وإذا بَطِرَ وَعَدا طَوْره، وَهَصَهُ اللهُ إلى الأرض، أي: رماه بعُنْف، وقال: اخْسَ أَخْساك الله، فهو في نفسه كبيرٌ، وفي أعين الناس صغير حتى يكون أَهْوَنَ على الله من الخنزير.

بابُ

الحيـــاء

٣٤٢٩- عَنْ سالم بن عبد الله، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِرَجُلٍ، وَهُوَ يُعَاتِبُ أَخَاهُ في الحَيَاءِ يَقُولُ: إِنَّهُ لَيَسْتَحِي يَعْنِي كَأَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ أَضَرَّ بِكَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «دَعْهُ، فَإِنَّ الحَياءَ مِنَ الإيمان».

هٰذا حديثٌ متفقٌ على صحته أخرجه البخاري (٦١١٨)، ومسلم (٣٦).

ويقال: استحيا يستحيي، واستحى يستحي.

٣٤٣٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «الحَيَاءُ مِنَ الإيمَانِ، وَالإيمانُ في الجَنَّةِ، وَالبَذاءُ مِنْ الجَفَاءِ، وَالجَفَاءُ في النَّارِ».

حديث صحيح، أخرجه أحمد (١٠٥١٢)، والترمذي (٢٠٠٩)، وصححه ابن حبان (٦٠٨).

٣٤٣١- عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا كَانَ الفُحْشُ في شَيْءٍ قطُّ إلَّا شَانَهُ، وَلا كَانَ الحَيَاءُ في شَيءٍ قَطُّ إلَّا زَانَه».

أخرجه أحمد (١٢٦٨٩)، وابن ماجه (٤١٨٥)، والترمذي (١٩٧٤) بإسنادٍ صحيح.

قال البغوي: الحياءُ محمودٌ، وهو من الإيمان، كما أخبر النبي ﷺ، فإنَّ الحياءَ يمنع الرَّجل عن المعاصي، كالمؤمنِ يمنعه إيمانه عن المعاصي خوفاً من الله عزَّ وجل.

وروي عن عمران بن حُصين قال: قال النبي ﷺ: «الحياءُ لا يأتي إلا بخيرٍ» أخرجه مسلم (٣٧).

وأما الحياء في التعلم، والبحث عن أمر الدين، فمذموم. قالت عائشة: نِعْمَ النساءُ نساءُ الأنصار، لم يَمنعهنَّ الحياءُ أنْ يتفقهن في الدِّين. أخرجه مسلم (٣٣٢).

وقال مجاهدٌ: لا يَتعلمُ العِلْمَ مُستحٍ ولا مُستكبرٌ.

٣٤٣٢- عن ربعيّ بن حراش، حدثنا أبو مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلاَمِ النُّبُوَّةِ الأُولَى إذَا لَمْ تَسْتَحِ، فَاصنَعْ مَا شِئْتَ».

هٰذا حديث صحيحٌ أَخرجه البخاري (٦١٢٠).

وقوله: «منْ كلام النبوة الأولى» معناه: اتِّفاق كلمة الأنبياء صلوات الله عليهم على استحسان الحياء، فما مِنْ نبيٍّ إلا نُدِبَ إليه، وبُعِثَ عليه.

وقوله: «فافعل ما شئت» فيه أقاويل، أحدهما: أن معناه معنى الخبر وإن كان لفظه لفظ الأمر، كأنه يقول: إذا لم يمنعك الحياء، فعلتَ ما شئتَ مما تدعوكَ إليه نفْسك من القبيح، وإلى هٰذا المعنى ذهب أبو عُبيدٍ القاسم بن سلاَّم، وقال أبو العباس أحمد بن يحيى ثعلب: معناه الوعيدُ، كقوله سبحانه: ﴿اعملوا ما شئتم﴾ [فصلت: ٤٠] أي: اصنع ما شئت، فإن الله مجازيك. وقال أبو إسحاق المروزيُّ: معناه: أن تنظر إلى ما تُريد أن تفعله، فإن كان ذٰلك مما لا يستحيا منه، فافعلهُ، وإن كان مما يُستحيا منه، فدعهُ. والله أعلم.

ورَوى هٰذا الحديث جريرٌ عن منصورٍ بإسناده، ثم قال جريرٌ: معناه: أنْ يريد الرَّجل أنْ يعمل الخيرَ، فيدعهُ حياءً من الناسِ، كأنه يخافُ مَذهبَ الرِّياء يقول: فلا يمنعك الحياءُ من المضيِ لما أَردتَ. قال أبو عُبيدٍ وهو شَبيهٌ بالحديث الآخر: «إذا جاءك الشيطان وأنت تصليّ، فقال: إنك تُرائي فزدها طولاً». وكذٰلك قال الحسن: ما أحدٌ أراد شيئاً من الخير إلا سارت في قلبه سَورتان، فإذا كانت الأولى منهما لله، فلا تَهِيْدَنَّهُ الآخرة، أي: لا يمنعه ذٰلك الذي تقدَّمت فيه نِيَّته لله تعالى. قال أبو عبيد: إنما وجهه عندي على جهة الذمِّ لتركِ الحياءِ.

بابُ

التأني والعجلة

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ الَّذِينَ لا يُوقِنُونَ﴾ [الروم: ٦٠] أَيْ: لَا يَسْتَفِزَّنَّكَ، وَلَا يَسْتَجْهِلَنَّكَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعوهُ﴾ [الزخرف: ٥٤]، أيْ: حَمَلهُمْ عَلى الخِفَّةِ

وَالجَهْلِ يُقَالُ: استَخَفَّهُ عَنْ رَأْيِهِ: إذَا حَمَلَهُ عَلى الجَهْلِ، وَأَزَالَهُ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الصَّوَابِ. وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿خُلِقَ الإنْسانُ مِنْ عَجَلٍ﴾ [الأنبياء:٣٧]، أيْ: رُكِّبَ عَلى العَجَلَةِ وَقِيلَ: ﴿مِنْ عَجَلٍ﴾: مِنْ طِينٍ.

٣٤٣٣- عن عبد المهيمن بن العباس بن سهل بن سعد السَّاعديّ، عن أبيه عَنْ جَدِّهِ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «الأناةُ مِنَ اللهِ، وَالعجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ».

إسناده ضعيف، أخرجه الترمذي (٢٠١٢) وقال: هٰذا حديث غريبٌ، وقد تكلم بعض أهل الحديث في عبد المهيمن بن العباس.

ورُوي عن النبي ﷺ أنه قال: «ألا إنَّ التبيُّنَ منَ اللهِ، والعجلةَ منَ الشيطان» والمراد من التبين: التثبتُ في الأمور، والتأنّي فيها. وقُرِئَ: ﴿إذا ضربتم في سبيل الله فتثبَّتوا﴾ [النساء:٩٤] من التَّثبتِ.

وقد صحَّ عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لأشجِّ عبد القيس: «إنَّ فيك لخَصْلَتينِ يُحبُهما اللهُ: الحِلمُ والأناةُ». أخرجه مسلم (١٧).

ورُوي أنَّ المنذِر الأشَجَّ قال: يا رسول الله أنا أتخلَّقُ بهما أمِ الله جبلني عليهما؟ قال: «بَلِ اللهُ جَبَلَك عليهما» قال: الحمدُ لله الذي جَبَلني على خُلُقين يُحِبُّهُما اللهُ ورسوله. أخرجه أحمد (١٧٨٢٨)، وأبو داود (٥٢٢٥). وقد سلف.

ويُروى عن مُصعب بن سعد، عن أبيه، وربما رفعه: «التُّؤدةُ في كلِّ شيءٍ إلا في عمل الآخرة» أخرجه أبو داود (٤٨١٠) وفي سنده مقال.

ورُوِيَ عن عُمَرَ رضيَ الله عنه أنه قال: التُّؤَدةُ في كُلِّ شيءٍ خيرٌ إلا ما كانَ مِن أمرِ الآخرة.

٣٤٣٤- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاس أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الهَدْيَ الصَّالحَ، وَالسَّمْتَ الصَّالحَ، وَالاقتِصَادَ جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ».

هٰذا حديثٌ حسن لغيره، أَخرجه أحمد (٢٦٩٨)، وأبو داود (٤٧٧٦) وغيرهما، وتمامُ تخريجه وشواهده في «المسند».

هَدْيُ الرجُل: حالُه ومَذْهبُه، وكذلك سَمْتُه، والاقتصادُ: سلوك القصدِ في الأمور، والدخول فيها بِرفقٍ، على سبيلٍ يُمكِنُ الدوامُ عليها. يريد: أنَّ هٰذه الخصال من شمائل الأنبياء صلى الله عليهم، وأنها جُزءٌ منْ أجزاءِ فضائلهم، فاقتدوا بهم فيها، وتابعوهم عليها، وليس معناه أنّ النبوة تتجزأ، ولا أنَّ مَنْ جَمع هٰذه الخِلال كان نبيّاً، فإن النبوة غيرُ مكتسبة، وإنما هي كرامةٌ يخصُّ اللهُ بها مَنْ يَشاء من عباده، واللهُ أعلم حَيثُ يجعلُ رِسالاتِه.

ويَحتمِلُ أن يكون معناه: أنَّ هٰذه الخِلال ممّا جاءت به النبوَّةُ، ودعتْ إليها الأنبياء عليهم السلام، يريد أنَّ هٰذه الخلالَ جُزءٌ من خمسةٍ وعشرينَ جزءاً ممّا جاءت به النبوَّات، ودعا إليها الأنبياء.

وقيل: معناه أنَّ من جمع هٰذه الخصال، لقيه الناس بالتوقير والتعظيم، وألبسهُ اللهُ لباسَ التقوى الذي ألبسَ أنبياءهُ عليهم السلام، فكأنها جزءٌ من النبوة. ذكرها الخطابيُّ رحمه الله.

٣٤٣٥- عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبيِّ ﷺ: أَوْصِنِي، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «خُذِ الأَمْرَ بِالتَّدْبِيرِ، فَإِنْ رَأَيْتَ في عَاقِبَتِه خَيْراً، فأَمْضِهِ، وَإِنْ خِفْتَ غَيّاً، فَأَمْسِكْ».

إسناده ضعيف جداً، فيه أَبان بن أَبي عياش، وهٰذا الحديث من منكراته كما ذكره الذهبي في «ميزان الاعتدال» ١/ ١٣.

وقال أبو الدرداء: ما قَلَّد اللهُ عبداً قِلادةً أفضلَ من السكينة.

وقال عبد الله بن مسعود: السكينة مغنَم، وتركُها مغرَمٌ.

٣٤٣٦- عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَكَيْفَ يُذِلُّ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «يَتَعَرَّضُ لِلْبَلَاءِ بِمَا لَا يُطِيقُ».

حديث حسن، أخرجه أحمد (٢٣٤٤٤)، والترمذي (٢٢٥٤)، وابن ماجه (٤٠١٦) وله شاهدٌ حسن من حديث ابن عمر، أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٥٠٧)، وفي «الأوسط» (٥٣٥٣)، والبزار (٢٣٢٣- كشف الأستار)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٥٢)، وانظر «جامع العلوم والحكم» ٢/ ٢٤٩.

بابُ

المُـزاح

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ».

أخرجه البخاري (٦١٢٩).

٣٤٣٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا؟ قَالَ: «لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا».

هٰذا حديث حسنٌ أخرجه أحمد (٨٤٨١)، والترمذي (١٩٩٠) وتمام تخريجه في «المسند».

قوله: تُداعبُنا، أي: تُمازِحُنا، والدُعابة: المزاح، والمِزاح بكسر الميم: مصدر مازحتُه مِزاحاً. وبضمِّه مصدر مَزحتُه مَزحاً ومُزاحاً.

وقال ابن مسعود: خالِطِ الناسَ ودِينَكَ فلا تَكْلِمَنَّهُ.

٣٤٣٨- عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبيُّ ﷺ لَيَدْلَعُ لِسَانَهُ لِلْحَسَنِ ابْن عَلِيٍّ، فَيَرَى الصَّبِيُّ حُمْرَةَ لِسَانِهِ فَيَبْهَشُ إِلَيْهِ.

أَخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي»: ٨٨ بسندٍ حسن.

يقال للإنسان إذا نظر إلى شيءٍ فأعجبه، فأسرع إليه، وتناولُه: بَهَشَ إليه.

٣٤٣٩- عَنْ أَنَس بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ كَانَ اسْمُهُ زَاهِرَ بْنَ حَرَامٍ، وَكَانَ يُهْدِي لِلنَّبيِّ ﷺ الهَدِيَّةَ مِنَ البَادِيَةِ، فَيُجَهِّزُهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «إِنَّ زَاهِراً بَادِيَتُنَا، وَنَحْنُ حَاضِرُوهُ» قَالَ: وَكَان النَّبيُّ ﷺ يُحِبُّهُ، وَكَانَ دَمِيماً، فَأَتَاهُ النَّبيُّ ﷺ يَوْماً، وَهُوَ يَبِيعُ مَتَاعَهُ، فَاحتَضَنَهُ مِنْ خَلْفِهِ، وَهُوَ لَا يُبْصِرُهُ، فَقَالَ: أَرْسِلْنِي مَنْ هٰذا؟ فَالْتَفَتَ، فَعَرَفَ النَّبيَّ ﷺ، فَجَعَلَ لَا يَأْلُو مَا أَلْزَقَ ظَهْرَهُ بِصَدْرِ النَّبيِّ ﷺ حِينَ عَرَفَهُ، وَجَعَلَ النَّبيُّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يَشْتَرِي العَبْدَ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِذاً واللهِ تَجِدُنِي كَاسِداً، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «لٰكِنْ عِنْدَ اللهِ لَسْتَ بِكَاسِدٍ أَوْ قَالَ: «لٰكِنْ عِنْدَ اللهِ أَنْتَ غَالٍ».

إِسناده صحيح أَخرجه أَحمد (١٢٦٤٨)، والترمذي في «الشمائل» (٢٤٠) وصحَّحه ابن حبان (٥٧٩٠)، والحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٢/ ٥٤٧.

٣٤٤٠- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلاً اسْتَحْمَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنِّي حَامِلُكَ عَلى وَلَدِ نَاقةٍ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا أَصْنَعُ بِوَلَدِ النَّاقَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَهَلْ تَلِدُ الإبلَ إِلَّا النُّوقُ».

هٰذا حديث صحيح غريب أَخرجه أحمد (١٣٨١٧)، وأبو داود (٤٩٩٨)، والترمذي (١٩٩١).

٣٤٤١- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَاذَا الأُذُنَيْنِ».

حديث حسن، أخرجه أحمد (١٢١٦٤)، والترمذي (١٩٩٢) وأبو داود (٥٠٠٢).

قال أبو أسامة أحد رواته: يعني يمازحه.

وقد يحتمل أن يكون قصدُه به الحَضَّ والتنبيه على حسن الاستماع، والتلقُّف لِما يقوله، لا المزاحَ، لأن الاستماع يكون بحاسة الأذن، ولذلك خلق الله الأذنين. والله أعلم.

وروي أن النبي ﷺ قال لعجوزٍ: «إنَّ الجنة لا يدخلها عجوزٌ» فولّت تبكي، قال: «أخبروها أنها لا تدخلُها وهي عجوزٌ، إن سبحانه وتعالى يقول: ﴿إِنَّا أَنشأْنَاهُنَّ إنشاءً فجعلناهن أبكاراً﴾ [الواقعة: ٣٥-٣٦]. أخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٤١) وفي سنده المبارك بن فضالة وهو مدلس وقد عنعن.

٣٤٤٢- عن ابن أبي الورد، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَآنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَرَآنِي، رَجُلاً أَحْمَرَ، فَقَالَ: «أَنْتَ أَبُو الوَرْدِ».

قال جُبارةُ أحد رواته: مازَحهُ.

أخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي»: ٨٩ وفي سنده جبارة بن المغلِّس ضعيف، وآبن أبي الورد مجهول.

قال عمرُ: إنه ليعجبُني أن يكون الرَّجل في أهله مثلَ الصبيِّ، ثم إذا بُغِيَ منه، وُجِدَ رجُلاً.

وقال ثابتُ بن عبيدٍ: كان زيد بن ثابتٍ من أَفْكَهِ الناسِ في بيته، فإذا خرج، كان رجلاً من الرجال.

روي عن ابنِ عباسٍ أنه قال لقومٍ قعودٍ لديه: أحمِضوا. يُقال: أحمَضَ القومُ إحماضاً: إذا أفاضوا فيما يُؤنسُهم من الكلام، والأصلُ فيه هو الحَمْضُ الذي فيه

فاكهةُ الإبل، وهي أنها ترعى الخُلَّةَ، وهي ما خَلا من النبات، فإذا مَلَّتها، مَشَقَتْ من الحمض مشقاتٍ، ثم عادت إلى الخُلة، والحمض: ما ملُح من النبات، تقول العرب: الخُلة خبز الإبل، والحمضُ فاكهتها، فلما خاف ابن عباس عليهم الملال أحبَّ أن يجمعهم، فأمرهم بالأخذ في مُلح الحكايات.

وقال علي بن أبي طالب: أجِمُّوا هٰذه القلوبَ، فإنها تملُّ، كما تملُّ الأبدان.

وعن أبي الدرداء: إني أستجمُّ ببعض الباطل، ليكون أنشطَ لي في الحقِّ، يعني المزاح واللهو المباح.

وقال ربيعةُ الرأي: المروءةُ ستُّ خصالٍ: ثلاثة في الحضر، وثلاثة في السفر، ففي الحضر تلاوةُ القرآن، وعمارة مساجد الله، واتخاذ القِرى في الله، والتي في السفر فبذلُ الزاد، وحسن الخُلقِ، وكثرة المزاح في غير معصيةٍ.

دخل الشعبيُّ وليمةً، فرأى أهلها سكوتاً فقال: ما لي أراكم كأنكم في جنازةٍ أين الغناء؟ أين الدفُّ؟ وقيل لسفيان بن عُيينة: المزاح هُجنةٌ؟ قال: بل سنَّةٌ، ولٰكن الشأن فيمن يُحسِنُه ويضعُه مَواضعهُ. وكان ابنُ سيرين يمزح ويضحك حتى يسيلَ لعابُه، ثم يقرأ «إنَّما الحياةُ الدنيا لعِبٌ ولهوٌ» [محمد: ٣٦]. وقيل: كان ابن سيرين كثيرَ الضحِكِ بالنهار، كثيرَ البكاء بالليل. قال غالبٌ القطان: أتيتُ ابن سيرين يوماً، فسألت عن هشام، فقال: توفيَ البارحةَ أمَا شعرتَ، فقلتُ: إنا للهِ وإنا إليه راجعون، فضحك، فقلتُ: لعله أرادَ النوم.

وقال الحسن: المزاحُ يذهبُ بالمروءة. وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطاة: أنِ انهَ مَنْ قِبلكَ عن المُزاح، فإنه يُذهِبُ المروءة، ويوغِرُ الصدر. وقيل: سُميَ المُزاح مُزاحاً، لأنه أزيحَ عن الحقِّ، أيْ: بُوعِدَ.

بابُ

الدلالة على الخير

٣٤٤٣- عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أُبْدِعَ بي، فَاحْمِلْنِي، فَقَالَ: مَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكَ، وَلٰكِن ائْتِ فُلاناً، فَأَتَاهُ، فَحَمَلَهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «مَنْ دَلَّ عَلى خَيْرٍ، فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ».

هٰذا حديث صحيح أخرجه مسلم (١٨٩٣).

قوله: أُبْدِعُ بي. أي: ظلعتْ رِكابي، يُقال للرجل إذا كلَّتْ رِكابُهُ، أو عَطِبَتْ وبقي منقطعاً: أُبْدِعَ به.

بابُ

شُكْرِ المعروف

٣٤٤٤- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ، فَلْيَجْزِ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ ما يَجْزِي بِهِ، فَلْيُثْنِ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ إِذَا أَثْنَى عَلَيْهِ، فَقَدْ شَكَرَهُ، وَإِنْ كَتَمَهُ، فَقَدْ كَفَرَهُ، وَمَنْ تَحَلَّى بِمَا لَمْ يُعْطَ، كَانَ كَلَابِسِ ثَوْبَيْنِ مِنْ زُورٍ».

هٰذا حديثٌ صحيح بطرقه وشواهده، أخرجه الترمذي (٢٠٣٤)، وابن حبان (٣٤١٥).

وأراد بقوله: «فقد كفرَ»: كُفران النعمة.

ويُروى: «مَنْ أُزِلَّتْ إليه نعمةٌ، فليشكرها»، أي: أسدِيَتْ إليه. والزَّلةُ: اسمُ ما يُرفع عن المائدة لقريب أو صديقٍ.

٣٤٤٥- عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ «لَا يَشْكُرُ اللهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ».

أَخرجه أحمد (٧٥٠٤)، وأخرجه أبو داود (٤٨١١)، والترمذي (١٩٥٤) وقال: هٰذا حديث صحيح وهو كما قال، وصحَّحه آبن حبان (٣٤٠٧).

وروي عن عبدالله بن عمر، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أتى إليكم معروفاً، فكافِئوه، فإن لم تجِدُوا، فادعوا له حتى تعلَموا أنْ قدْ كافأتُموهُ» أَخرجه أَحمد (٥٣٦٥) بسندٍ صحيح، وفيه تمام تخريجه. وروي عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قال لأخيه: جزاك الله خيراً فقد أبلغ في الثناء» حسَّنه الترمذي (٢٠٣٦).

بابُ

المشورة وأن المستشار مؤتمن

قَالَ اللهُ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨] وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

٣٤٤٦- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَجُلاً أَكْثَرَ اسْتِشَارةً لِلرِّجَالِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

أَخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي»: ٢٦٢، والبيهقي في «الكبرى» ٧/ ٤٥ وإسناده ضعيف جداً فيه طلحة بن زيد الرقي وهو متروك.

٣٤٤٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَاعَةٍ لَا يَخْرُجُ فِيهَا، وَلَا يَلْقَاهُ فِيهَا أَحَدٌ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ: خَرَجْتُ أَلْقَى رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَأَنْظُرُ إِلَى وَجْهِه، وَالتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ يَا عُمَرُ؟

قَالَ: الجُوْعُ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «وَأَنَا قَدْ وَجَدْتُ بَعْضَ ذٰلِكَ» فَانْطَلَقُوا إِلَى مَنْزِلِ أَبِي الهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانِ الأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ رَجُلاً كَثِيرَ النَّخْلِ وَالشَّاءِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ خَدَمٌ، فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَقَالُوا لامرَأَتِهِ: أَيْنَ صَاحِبُكِ؟ فَقَالَتْ: انْطَلَقَ يَسْتَعْذِبُ لَنَا المَاءَ، فَلَم يَلْبَثُوا أَنْ جَاءَ أَبُو الهَيْثَم بقِرْبَةٍ يَزْعَبُهَا، فَوَضَعَهَا، ثُمّ جَاءَ يَلْتَزِمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَيُفَدِّيه بأَبيهِ وَأُمِّهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِهِمْ إِلَى حَدِيقَتِهِ، فَبَسَطَ لَهُمْ بِسَاطاً، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى نَخْلَةٍ، فَجَاءَ بِقِنْوٍ، فَوَضَعَهُ، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «أَفَلاَ تَنَقَّيْتَ لَنَا مِنْ رُطَبِهِ»؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ تَخْبُرُوا أَوْ تَخَيَّروا مِن رُطَبِهِ وَبُسْرِهِ، فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا مِنْ ذٰلِكَ المَاءِ، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «هٰذا ـ وَالَّذِي نَفْسِي فِي يَدِهِ ـ النَّعِيمُ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، ظِلٌّ بَارِدٌ، وَرُطَبٌ طَيِّبٌ، وَمَاءٌ بَارِدٌ» فَانْطَلَقَ أَبُو الهَيْثَم لِيَصْنَعَ لَهُمْ طَعَاماً، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «لَا تَذْبَحَنَّ ذَاتَ دَرٍّ» فَذَبَحَ لَهُمْ عَنَاقاً أَوْ جَدْياً، فَأَتَاهُمْ بِهَا، فَأَكَلُوا، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «هَلْ لكَ خَادِمٌ؟» قَالَ: لَا، قَالَ ﷺ: «فَإِذَا أَتَانَا سَبْيٌ فَأْتِنَا، فَأُتِيَ النَّبيُّ ﷺ بِرَأْسَيْنِ لَيْسَ مَعَهُمَا ثَالِثٌ، فَأَتَاه أَبُو الهَيْثَم، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «اخْتَرْ مِنْهُمَا» فَقَالَ: يَا نَبيَّ اللهِ اخْتَرْ لِي، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «إِنَّ المُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ، خُذْ هٰذا فَإِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي، واسْتَوْصِ به مَعْروفاً» فانْطَلَقَ أبو الهيثَم إلى امرأتِهِ، فأخبرَها بقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيهِ، فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ: مَا أَنْتَ بِبالِغٍ مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَّا أَنْ تُعْتِقَهُ، قَالَ: فَهُوَ عَتِيقٌ، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يَبْعَثْ نَبِيّاً وَلَا خَلِيفَةً إِلَّا وَلَهُ بِطَانَتَانِ تَأْمُرُه بِالمَعْرُوفِ، وَتَنْهَاهُ عَنِ المُنْكَرِ، وَبِطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ خَبَالاً، وَمَنْ يُوقَ بِطَانَةَ السُّوءِ، فَقَد وُقِيَ».

هو في «شمائل الترمذي» (١٣٤) وهو في «جامعه» (٢٣٧٠) في الزهد: باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ، وسنده حسن، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب، وموضع الشاهد منه وهو قوله: «إن المستشار مؤتمن» صحيح أخرجه الترمذي وأصحاب السنن من حديث أبي هريرة، وأخرجه الترمذي (٢٨٢٣) أيضاً من حديث أم سلمة، وأخرجه ابن ماجه (٢٧٤٦) من حديث ابن مسعود، وأخرجه الطبراني من حديث عبد الله بن الزبير، قال الهيثمي: ٨/ ٩٧: ورجاله رجال الصحيح.

والقِنْوُ: العِذْقُ، وهو الكِباسةُ، أي: عنقود النخل، وتثنيته وجمعه: قِنوانٌ، ومِثله صِنْوٌ وصِنْوانٌ للجذوع التي أصلها واحدٌ، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ومنَ النخلِ مِنْ طَلْعِها قِنوانٌ دانيةٌ﴾ [الأنعام: ٩٩]. والبِطانةُ: الأولياءُ والأصفياءُ. قوله: «لا يَألوهُ خَبالاً» أي: لا يُقصِّر ولا يَترك جهده فيما يُورثه الشرَّ والفساد، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿لا تتَّخذوا بِطانةً مِنْ دُونِكم لا يَألونكم خَبالاً﴾ [آل عمران: ١١٨]. والخَبال: الشرُّ والفسادُ، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿لوْ خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خَبالاً﴾ [التوبة: ٤٧].

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا تصحَب الفاجر، فيحملَك على الفجور، ولا تُفْشِ إليه سِرَّك، وَشاورْ في أمركَ الذين يخشوْن اللهَ.

وقال عبد الله بن مسعود: قولوا خيراً تُعرفوا به، واعملوا به تكونوا من أهله، ولا تكونوا عُجلاءَ مذاييعَ بُذُراً. المذاييع والبذرُ واحدٌ: هم الذي يُفشون لما يسمعون من السرِّ، يقال: أذاع السرَّ، إذا أفشاهُ، قال الله عزَّ وجل: ﴿أذاعوا بِهِ﴾ [النساء: ٨٣] والبُذُر من قولهم: بذرْتُ الكلامَ بينَ الناس كما يُبذرُ الحبوبُ، واحدها بَذورٌ.

وروي عن جابر أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا حَدَّثَ الرجُل حديثاً فالتَفتَ، فهو أمانةٌ» أخرجه أحمد (١٤٤٧٤)، وأبو داود (٤٨٦٨) وغيرهما بإسناد حسن.

وفي بعض الأحاديث «المجالس أمانةٌ، وإفشاؤها خيانةٌ» أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٣) ورواه بأطول من هذا أحمد (١٤٦٩٣)، وأبو داود (٤٨٦٨) وغيرهما. وانظر «المقاصد الحسنة» (١٠٠٠).

وقال مكحولٌ: إذا حدَّثك الرجُل بحديثٍ، ثم التفتَ هَل يَسمعُه أحدٌ، فقد لزِمَكَ كتمانهُ.

obeikandl.com